

الجامعة اللبنانية
كلية الحقوق والعلوم السياسيّة والاداريّة
الفرع الأوّل - الحدث

الأبعاد السياسيّة والقانونية للقرار الأميركي بنقل السفارة الأميركيّة الى القدس

إعداد الطالبة : شادية حرفوش

لجنة المناقشة

رئيساً	الأستاذ المشرف	الدكتور عبد الستار الأيوبي
عضواً	أستاذ مساعد	الدكتورة ليلى نقولا
عضواً	أستاذ مساعد	الدكتور عمار مهدي

بيروت - الحدث (2019-2020)

الإهداء

أهدي رسالتي هذه الى والدي العزيزين وإلى إخوتي وأخواتي الذين ما دخلوا يوماً بالوقوف إلى جانبي حتى وصلت إلى ما وصلت إليه.

كما أهدي رسالتي هذه الى زوجي الغالي الذي كان بمثابة الداعم الأول لي لإنجاز هذه الرسالة

كما أوجه الشكر إلى دكتوري العزيز الغالي عبد الستار الأيوبي الذي كان من الداعمين لي بسنوات الدراسة الجامعية، بتخطي كل الصعوبات التي اعترضتني بإعطائي الدفع والعزيمة والأمل نحو الوصول إلى ما أنا عليه اليوم من الدراسة والعلم .

كما أوجه الشكر الى أعضاء اللجنة الذين شرفوني بقراءة ومناقشة هذه الرسالة، والشكر الكبير لكلية الحقوق والعلوم السياسية والادارية عمادة وأساتذة وموظفين .

الجامعة اللبنانية غير مسؤولة عن الآراء الواردة في

هذه الرسالة

وهي تعبر عن رأي صاحبها فقط

الفهرس

1.....	مقدمة
2.....	الاشكالية
2.....	المنهج المعتمد
3.....	الصعوبات
4.....	القسم الأول: تاريخ القضية الفلسطينية والنزاع العربي - الاسرائيلي وأهم القرارات الدولية بشأنها
6.....	الفصل الأول: فلسطين وأبرز محطاتها
7.....	المبحث الأول: فلسطين من الانتداب البريطاني لغاية أتفاق أوسلو
7.....	المطلب الأول: فلسطين ما بين الانتداب البريطاني والحرب العربية - الاسرائيلية
12.....	المطلب الثاني: فلسطين ما بعد الحرب العربية - الاسرائيلية
19.....	المطلب الثالث: فلسطين من الحرب الاهلية اللبنانية 1975 لغاية اوسلو
28.....	المبحث الثاني: فلسطين من اتفاق اوسلو لغاية القرار الأميركي بنقل السفارة الاميركية الى القدس
28.....	المطلب الأول: اوسلو وأهم الاتفاقات التي جاءت من بعده
31.....	المطلب الثاني: فلسطين ما بعد انتفاضة الاقصى
34.....	المطلب الثالث: العودة الى مسألة الدولة الفلسطينية عن طريق التفاوض
36.....	الفصل الثاني: اهم القرارات الصادرة عن منظمة الامم المتحدة بشأن القدس
37.....	المبحث الأول: القرارات من العام 1947 لغاية أتفاقية أوسلو
37.....	المطلب الأول: القرارات الصادرة عن الجمعية العامة
42.....	المطلب الثاني: القرارات الصادرة عن مجلس الامن
47.....	المطلب الثالث: قرارات صادرة عن جهات دولية أخرى ما قبل اوسلو
48.....	المبحث الثاني: أبرز القرارات الصادرة بعد اتفاق اوسلو للعام 2017
48.....	المطلب الأول: القرارات الصادرة عن الجمعية العامة
55.....	المطلب الثاني: القرارات الصادرة عن مجلس الامن
58.....	المطلب الثالث: قرارات دولية صادرة عن جهات دولية اخرى ما بعد اوسلو

القسم الثاني: أبعاد القرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس وابرز تداعياته.....	62
الفصل الأول: القانون الدولي والأحتلال الحربي.....	63
المبحث الأول: معايير الأحتلال الحربي في القانون الدولي وفلسطين نموذجا.....	63
المطلب الاول: الاحتلال الحربي في القانون الدولي وتطبيقه على الوضع القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.	64
المطلب الثاني: أبرز الحقوق المدنية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة	69
المطلب الثالث: إسرائيل ومسئوليتها عن انتهاك الحق الفلسطيني.....	72
المبحث الثاني: الدوافع والاسباب التي صاغت الاعلان الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس.....	75
المطلب الاول: الدوافع الداخلية لقرار ترامب بنقل السفارة الأميركية للقدس.....	76
المطلب الثاني: الدوافع الخارجية التي ادت الى إعلان القرار بنقل السفارة الأميركية الى القدس.....	79
المطلب الثالث: الدوافع القانونية والسياسي والدينية للقرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس.....	84
الفصل الثاني: تداعيات القرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس على فلسطين وعلى المنطقة العربية ...	92
المبحث الاول: قانون القومية وتأثيره على القضية الفلسطينية.....	92
المطلب الاول: قانون القومية في مواجهة القانون الدولي.....	94
المطلب الثاني: دستور الابارتهايد الاسرائيلي	98
المطلب الثالث: قانون القومية وظروفه.....	102
المبحث الثاني: صفقة القرن	105
المطلب الأول: استراتيجية صفقة القرن وابرز أهدافها.....	105
المطلب الثاني: اللاعبين واستراتيجيتهم في صفقة القرن.....	109
المطلب الثالث: الصفقة وابرز تداعياتها على القضية الفلسطينية :ترامب في المنطقة العربية :صفقة التطبيع	113
الخاتمة.....	121

مقدمة

تعتبر القضية الفلسطينية من القضايا العالقة في الذاكرة الحية. حيث تشكل رمزاً من رموز الكرامة والشجاعة والتضحية. لا زلنا نعيش في أفكارنا حلم الحرية والسيادة ، والوصول الى تحقيق حلم الشعب العربي عموماً والفلسطيني خصوصاً، بالتححرر من استعباد الكيان الإسرائيلي الذي يعمل بكل الوسائل والطرق لشطب الهوية الفلسطينية عن خريطة الدول، وإقامة مشروعه ببناء الدولة اليهودية على أرض فلسطين ، لامتيازها بموقع استراتيجي جعل منها أرضاً للرسالات ومهداً للحضارات على مر العصور. سبعون عاماً مضت على قيام الكيان الصهيوني الغاصب في فلسطين ،وما زالت القضية الفلسطينية هي القضية الأبرز والأهم في صراعات المنطقة، فلا الكيان الصهيوني استطاع أن ينأى بنفسه عن صراعات المنطقة ،وعجز كذلك عن إخضاع الشعب الفلسطيني التائر في كل مناطق فلسطين المحتلة.

ولا الشعب الفلسطيني رضخ وخضع لإرادة المحتل، فانتفض وثار على الأحتلال وأعاد هويته بكفاحه المسلح الذي إنطلق عام 1965 ،حيث استطاع هذا الشعب أن ينتزع اعتراف منظمة الامم المتحدة بحقوقه المشروعة في إقامة دولته السيدة الحرة على أرضه وقد اعترف العالم بالقدس عاصمة لدولة فلسطين المنتظرة.

فتاريخ المنطقة العربية يشهد على ما مر به الشعب الفلسطيني، من أعمال تهجير وقتل وتشريد من قبل الكيان الصهيوني، الذي يعتبر أن فلسطين هي دولة لليهود.فالكيان الصهيوني لم يقم بهذه الأعمال من دون وجود حليف قوي يسانده ويدعمه في الأوساط الدولية ، وهي الولايات المتحدة التي تسيطر على العالم وتعتبر إسرائيل الطفل المدلل لها.

تجلى الدعم الأميركي للكيان الغاصب في كل المجالات السياسية والمادية والإجتماعية ، فكانت الولايات المتحدة الحامية لهذا الكيان والشاهرة سيف الفيتو ضد كل القرارات الدولية التي تدين الاحتلال وارتكابه في فلسطين المحتلة، حيث استخدمت الولايات المتحدة الفيتو،في إجتماعات مجلس الأمن(43 مرة)لمصلحة إسرائيل.

لم يقف الدعم الأميركي للكيان الصهيوني هنا فقط ، بل جاء ما لم يكن في الحسبان ،وهو الاعلان الأميركي عن نقل السفارة الاميركية الى القدس متجاوزاً كل القوانين والأعراف الدولية . أتى اعلان

الرئيس الأميركي بهذا المشروع ، لأجل الوفاء بوعوده للوبي الصهيوني في الولايات المتحدة وتحقيق هدف دولة اسرائيل.

أهمية الموضوع:

لذلك ونظراً لأهمية هذا الموضوع وهذا الدعم الأميركي للكيان الصهيوني والذي تجلى أخيراً بقرار الرئيس الأميركي دونالد ترامب بنقل مقر السفارة الأميركية من تل أبيب إلى القدس المحتلة ،ضارباً بعرض الحائط كل القوانين والقرارات والمواثيق الدولية المتعلقة بفلسطين .
و للأهمية الجيوسياسية للقضية الفلسطينية على صعيد الصراع العربي -الاسرائيلي، أثرت الى التطرق للقرار الأميكي في نقل السفارة الأميركية الى القدس .

ونظرا الى ما يدور في المنطقة من محاولة لانهاء القضية الفلسطينية واعلان صفقة القرن ، رأيت من واجبي أن ألقى الضوء على هذا القرار الذي يستهدف القدس عاصمة للدولة الفلسطينية المزمع أنشاؤها، ونظرا لأهمية القدس بالنسبة للشعب الفلسطيني وللشعب العربي، ما تمثل من رمزية دينية عند المسلمين والمسيحيين العرب بما تحويه من أما كن مقدسة ، رأيت من واجبي أن ألقى الضوء على هذا القرار مبرزة خطورته على القضية الفلسطينية ومسارها ، إضافة لما أراه من خطر على استقلالية دول المنطقة وإحاقها بركب المشروع الصهيوني، تحت حجج واهية وخلق عدوات جديدة في المنطقة كل ذلك لمصلحة الكيان الصهيوني ، لذلك أثرت الى التطرق للقرار الأميركي في نقل السفارة الأميركية الى القدس ، طارحة الإشكالية التالية :

ما هي الأبعاد السياسية والقانونية للقرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس ، وما هي تداعياته على القضية الفلسطينية خصوصا، والعربية عموما ؟

المنهج المعتمد:

اعتمدت في معالجة هذه الإشكالية المناهج الآتية: التاريخي ،التحليلي ،القانوني ،الوصفي .
وقد اعتمدت التقسيم الآتي،حيث قسّمت الرسالة الى مقدمة وقسمين وخاتمة ،فجاء القسم الأول تحت عنوان "تاريخ القضية الفلسطينية وأهم القرارات الدولية بشأنها"، واندرج تحته فصلان:

الفصل الأول يبحث تاريخ القضية الفلسطينية مجزأً إلى مبحثين ،المبحث الأول يتحدث عن أبرز الأحداث الفلسطينية من فترة الإنتداب البريطاني لغاية اتفاق أوسلو،والمبحث الثاني أحداث ما بعد أوسلو لغاية نهاية العام 2020.

أما الفصل الثاني فقد تناول القرارات الدولية التي صدرت بشأن فلسطين وقسم الى مبحثين ، الأول تناول أبرز القرارات الدولية ما قبل أوسلو والمبحث الثاني تناول أهم القرارات الدولية ما بعد أوسلو حتى قرار الرئيس الاميركي ترامب بنقل السفارة الاميركية الى القدس .

القسم الثاني وجاء تحت عنوان قرار "نقل السفارة الاميركية الى القدس وتداعياته " ، وقسم الى فصلين:

الفصل الأول تمحور حول الإحتلال الحربي في ظل القانون الدولي ودوافع القرار الأميركي بنقل السفارة الاميركية ،الذي قسم الى مبحثين ،تناول الأول وضع الإحتلال الحربي في القانون الدولي واسقاطه على النموذج الفلسطيني.أما المبحث الثاني فتناول الدوافع او الأسباب التي أنتجت القرار الاميركي بنقل السفارة الى القدس .

أما الفصل الثاني جاء تحت عنوان أبرز تداعيات القرار الاميركي بنقل السفارة الاميركية الى القدس حيث قسم الى مبحثين ،تناول المبحث الأول قانون القومية وتأثيره على القضية الفلسطينية ، والمبحث الثاني صفقة القرن وانعكاسها على المنطقة العربية

وفي النهاية خاتمة تختصر الواقع الفلسطيني المرير الذي يعيشه الشعب الفلسطيني في ظل الإحتلال الإسرائيلي المنتهك لحقوقه وحرية وسيادته وكرامته وتجيب على الاشكالية المطروحة.

الصعوبات:

لا بد من ذكر أنه كان هناك العديد من الصعوبات التي واجهتني عند إعداد هذه الرسالة، وأبرزها عدم توفر المراجع والدراسات الحديثة المتعلقة بالموضوع نظرا لحدثة القرار الأميركي وعدم دقة بعض المراجع والمعلومات .

أرجو أن يكون عملي هذا، نقطة تضيء على عدالة القضية الفلسطينية ودعم هذه القضية بهذه الرسالة القانونية التي تظهر بوضوح حق الشعب الفلسطيني في القدس عاصمة أبدية لفلسطين.

القسم الأوّل

تاريخ القضية الفلسطينية والنزاع العربي - الاسرائيلي وأهم

القرارات الدولية بشأنها:

شكّلت فلسطين أوما تعرف بالأرض الموعودة أو الأرض المقدسة ، عبر التاريخ ،هدفاً مهماً لجميع الدول الساعية إلى التوسع، سواء في التاريخ القديم من الدول الأستعمارية آنذاك كبريطانيا وفرنسا وغيرهما، أو الحديث كالكيان الصهيوني الذي يسعى منذ نشأته الى إقامة دولته اليهودية على الأراضي الفلسطينية، والذي استطاع بفعل أنتهاكاته للقوانين والقرارات الدولية ، السيطرة على معظم الأراضي الفلسطينية، باستثناء الضفة الغربية وقطاع غزة .ولم يتوان الكيان الصهيوني حتى يومنا هذا عن أفعاله الأستعمارية والأستيطانية، التي تخالف كلّ الشرائع والقرارات الدولية التي صدرت عن منظمة الأمم المتحدة، التي دعت الكيان الصهيوني إلى التوقّف عن أعماله التخريبية، التي يقوم بها على الأراضي الفلسطينية، إضافة الى الأعمال التدميرية للمنازل، وتهجير السكان الفلسطينيين من أراضيهم بهدف التغيير الديموغرافي وشطب الهوية الفلسطينية . فالكيان الصهيوني لا يزال الطفل المدلّل للولايات المتحدة الأميركية التي تضفي بظلالها على العالم، وتتحكّم بالدول كما تريد، حيث يعدّ الفيتو الذي تمتلكه الإدارة الاميركية عنصر قوة لها .

ولفلسطين أهمية تاريخية واستراتيجية ودينية، وهذا ما يجعلها محط أنظار الغرب عموماً والولايات المتحدة والكيان الإسرائيلي خصوصاً. فمن الناحية الإسرائيلية، تعدّ فلسطين هي لليهود، وهذا ما جاء ذكره في الكتاب السماوي "التوراة" ويسعون عاجلاً أم آجلاً الى تحقيق هذه الغاية الدينية .أمّا بالنسبة إلى الولايات المتحدة ، فلا تتوانى عن إيجاد مصلحة لها في أيّ مكان، وهذا ما رأته في فلسطين حيث تُعدّ موقعاً أستراتيجياً في منطقة الشرق الأوسط . فهذه الأمور مجتمعة تشكلّ هاجساً للحليفين الأميركي-الاسرائيلي، وسعيهما بكل الوسائل غير القانونية وغير الشرعية للوصول الى أهدافهما.وما

شهدته الساحة الدولية في الآونة الأخيرة من القرار الأميركي بإعلان نقل السفارة الأميركية الى القدس، دليل واضح على ما تخطط له أمريكا وإسرائيل في المنطقة. وفي التفصيل الآتي سوف نتطلع الى الأحداث التاريخية التي مرّت بها فلسطين، من أعمال إستفزازية بحقها، وصولا الى القرارات الدولية التي خالفها إسرائيل وأنتهكتها، وقد أدت الى كارثة بحق شعب لا يزال يناضل من أجل سيادته وكرامته.

الفصل الاول
فلسطين وأبرز محطاتها

المبحث الأول: فلسطين من الإنتداب البريطاني لغاية إتفاق أوسلو

المطلب الاول: فلسطين ما بين الأنتداب البريطاني والحرب العربية -الإسرائيلية

أولاً- الإنتداب البريطاني :

بعدانتهاء الحرب العالمية الأولى وانتصار الحلفاء، وضعت فلسطين تحت الانتداب البريطاني (1922-1948) وأتى ذلك بموجب صكّ منحه الحلفاء وعصبة الأمم لبريطانيا عام 1922 ضدّ رغبة سكان فلسطين المعبر عنها أمام لجنة كينغ - كراين. وقد جاءت في صكّ الانتداب مادة تشير الى التزام الدولة المنتدبة بإقامة "وطن قومي لليهود في فلسطين" تنفيذاً لوعده بلفور⁽¹⁾.

وأخذ المندوب السامي اليهودي الإنكليزي "هربرت صموئيل" الذي عينته الحكومة البريطانية، على عاتقه وضع إمكانات الدولة المنتدبة لمساعدة اليهود على تحقيق وعد بلفور، وذلك بتقديم المعونة لهم من تشجيع للهجرة، وتسهيل عمليات شراء الأراضي وتسجيلها، ومنحهم مساحات واسعة من أملاك الدولة (الأراضي الأميرية)، والتضييق على الفلاح الفلسطيني بكل الوسائل لإرغامه على بيع أرضه لليهود. كما جعلت بريطانيا اللغة العبرية واحدة من اللغات الرسمية، وسمحت للمستوطنين بإقامة مدارسهم الخاصة، وبإنشاء المستوطنات والمنظمات الصهيونية، ومنها "الوكالة اليهودية" التي كانت بمثابة دولة ضمن دولة، الأمر الذي أفضى إلى ازدياد كبير في عدد اليهود، ممّا أشعر العرب بالأخطار التي كانت تحيط بهم، وهو ما أدّى إلى قيام العديد من الثورات والانتفاضات، في الوقت الذي كانت فيه معظم الحكومات العربية خاضعة للنفوذ الأجنبي

ثانياً-انتفاضة 1920:

بينما كان المسلمون يقيمون الإحتفالات، في موسم النبي موسى، وقعت بين 4 و 8 نيسان 1920 في القدس أول اضطرابات دامية، وذلك بسبب تحديات صهيونية . وانقلب الموسم الى تظاهرات عنيفة، ما أدى الى وقوع قتلى و جرحى من العرب واليهود.وقامت التظاهرات في العديد من

(1) فلسطين تاريخها وقضيتها، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الثانية، بيروت 2009، ص39.

المناطق الفلسطينية التي عبر من خلالها الفلسطينيون عن معارضتهم لسياسة بريطانيا ووعدهم بلفور والصهيونية معا⁽¹⁾.

ثالثاً-ثورة البراق 1929:

البراق هو جزء من الحائط الغربي للحرم القدسي الشريف، وقد كان لادعاء اليهود بملكيته سبب في التوتر الذي نجمت عنه اضطرابات عنيفة في آب من العام 1929 بين العرب واليهود في القدس، وفي أنحاء عديدة من فلسطين وهو ما عُرف بـ "ثورة البراق". اندلعت الشرارة الأولى عندما قام الصهاينة بتنظيم مظاهرة ضخمة عندما اعتدت جماعة من اليهود على حائط البراق والجدار الغربي للمسجد الأقصى (وهو حائط المبكى عند اليهود)، وقامت برفع العلم الصهيوني عليه، فلم يسكت المسلمون على هذا الاعتداء، مما أدى إلى سقوط العديد من الشهداء نتيجة الصدامات. وبفعل تقاوم الوضع في فلسطين، وبهدف تهدئة نفوس العرب، اضطرت بريطانيا إلى إصدار "الكتاب الأبيض" في تشرين الأول 1930، والذي نصّ على أن بريطانيا ستراعي في تحديد الهجرة اليهودية قدرة البلاد على إستيعاب عدد منهم، كما أنّها ستراقب عملية انتقال الأراضي من العرب إلى اليهود، وستعمل على تشكيل مجلس تشريعي للبلاد، إلا أنّها تراجعت عن الكتاب المذكور بضغط من الجماعات اليهودية، وأصدرت بياناً تركت فيه باب الهجرة مفتوحاً⁽²⁾.

رابعاً-الثورة الفلسطينية الكبرى (1936-1939)

تعدّ الثورة الفلسطينية الكبرى من أبرز الأحداث في تاريخ فلسطين الحديث. بدأت في 15 نيسان من العام 1936 على يد مجموعة قسامية بقيادة الشيخ فرحان سعيدي، بعد قيامهم بقتل اثنين من اليهود. مما أدى إلى حصول ردود فعل بين العرب واليهود. وفي ال 20 من الشهر المذكور أعلن الفلسطينيون الاضراب العام، وتمّ توحيد الأحزاب العربية، وتشكيل اللجنة العربية العليا التي طالبت بالاستمرار في الإضرابات حتى تلبية المطالب الفلسطينية، من تشكيل حكومة فلسطينية مسؤولة أمام البرلمان المنتخب، ووقف الهجرة اليهودية، ومنع بيع الأراضي لليهود. ودام الإضراب حوالي ستة أشهر ليكون أطول إضراب يقوم به الشعب الفلسطيني. ورافق ذلك الإضراب ثورة عامة طالت كل فلسطين، وتوقّفت في 12/10/1936 بناء على طلب أمراء وملوك العرب، وتهيئة لقدم لجنة تحقيق ملكية بريطانية

(1) فلسطين تاريخاً وقضيتها، المرجع السابق، ص44

(2) الياس شوفاني، الموجز في تاريخ فلسطين السياسي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الثالثة، 2003، ص43.

عُرفت باسم "لجنة بيل" لتدرس الوضع وتُقدّم التوصيات ، وجاءت اللجنة بحلّ تقسيم الأراضي الفلسطينية ، الى ثلاث مناطق (1):

1- دولة يهودية تمتد على الساحل من حدود لبنان إلى جنوب يافا.

2- دولة عربية في الأقسام الباقية وتضمّ شرق الاردن.

3- منطقة إنتداب بريطاني دائم تشمل الأماكن المقدسة والقدس.

إلا أنّ هذا الحل ساهم بإعادة تأجيج الثورة إثر صدور قرار لجنة بيل في تموز 1937، فعملت الحكومة البريطانية على إرسال لجنة فنية لدراسة احتمال إمكانية التقسيم المقترح ،وجاء تقرير اللجنة المعروفة باسم "وود هيد" باستحالة التقسيم في ظل الوضع على الساحة الفلسطينية .عندها دعت الحكومة البريطانية الى عقد مؤتمر في لندن عرف بمؤتمر "المائدة المستديرة" بتاريخ 1939/2/7 في محاولة منها توفيق بين العرب واليهود في فلسطين ،ووجّهت الدعوة إلى عدد من الممثلين عن بعض الدول العربية من أجل النظر في المسألة الفلسطينية(2).

وفشل المؤتمر الذي انعقد في شباط 1939،بالوصول إلى نتيجة محددة ، ما مهّد الطريق أمام البريطانيين ليعلنوا وهدم الحل الذي يريدونه، والذي قالوا إنهم سينفذونه بغضّ النظر عن رضا الطرفين(3). فأصدرت الحكومة البريطانية "الكتاب الأبيض" في أيار/ مايو 1939، الذي شكّل الى حدّ ما ،نصراً سياسياً للفلسطينيين، فقد أقرت بريطانيا بشكل حاسم بأنّه ليس من سياستها أن تصبح فلسطين دولة يهودية، وأنّ ما تريده هو دولة فلسطينية مستقلة، يقسم فيها العرب واليهود والسلطة الحكومية . وأعلنت بريطانيا سعيها إلى إنشاء دولة فلسطينية خلال عشر سنوات ،وأن الهجرة اليهودية في السنوات الخمس القادمة لن تزيد عن 75 ألفاً،و ذلك سوف يكون بإذن من العرب؛ وقررت حظر بيع الأراضي في بعض مناطق فلسطين. ولكن كان هناك عدد من المعارضين في القيادة الفلسطينية للمشروع البريطاني، وذلك لشكهم بعدم صدق نوايا البريطانيين،وهذا يعود إلى ربط استقلال فلسطين بموافقة اليهود وتعاونهم، لم يعد المشروع بإصدار عفو عام عن الثوار،إضافة الى ذلك فإنّ الفلسطينيين رأوا فيه أنه ليس من الحكمة الموافقة المبكرة على المشروع الذي يتضمن بعض التنازلات؛ وما دامت

(1) محسن محمد صالح،القضية الفلسطينيةخلفياتها التاريخية وتطوراتها المعاصرة،مركز الزيتونة لدراسات،ص51-52.

(2) محمد عزة دروزة،الحركة العربية الحديثة ،المطبعة المصرية،المجلد 1،1950،ص97

(3) تيسير جبارة : دراسات في تاريخ فلسطين الحديث، مؤسسة البيار الصحفية ، 1986،ص131.

بريطانيا مصرّة على تنفيذه على أي حال، فإن الزمن كفيل بكشف مدى جدتها. كما عارض اليهود بقوة وعنف المشروع البريطاني⁽¹⁾. إلا أنّ هذا الكتاب كان أحد العوامل المهدّئة للثورة .

خامسا- الحرب العربية - الاسرائيلية حرب 1948⁽²⁾:

شكّلت هذه الحرب إحدى مآسي الشعب الفلسطيني ، والتي كان من نتائجها وقوع حوالي 77% من الأراضي الفلسطينية تحت سيطرة الإحتلال الصهيوني، وبناء الكيان الإسرائيلي عليها، وتشريد عدد كبير من الشعب الفلسطيني عن أرضهم . وقد اندلعت هذه الحرب نتيجة مباشرة للقرار البريطاني بالانسحاب من فلسطين، ووضع القضية في عهدة الأمم المتحدة التي أصدرت حينذاك قرار رقم 181 بتاريخ 29 نوفمبر 1947، الذي يهدف إلى تقسيم فلسطين إلى دولتين عربية (45%)، ويهودية (54%) و منطقة دولية (1%)⁽¹⁾.

وبدأت المرحلة الأولى من الحرب عند صدور قرار التقسيم 29 نوفمبر 1947، وحتى انتهاء الانتداب البريطاني، ودخول الجيوش العربية في 15 مايو 1948 .و في هذه الفترة تحمل الفلسطينيون العبء الأكبر من خلال "الجهاد المقدس"، فضلا عن متطوعي جيش الإنقاذ والإخوان المسلمين وغيرهم. و قد تمكن أبناء فلسطين من الثبات وتحقيق انتصارات وإنجازات مهمة، دفعت الولايات المتحدة في شهر اذار 1948 إلى التفكير في التراجع عن تأييد قرار التقسيم، غير أنّه في الوقت الذي كان اليهود يحسّنون أوضاعهم بالتجنيد، و استيراد كميات ضخمة من الأسلحة المتنوعة والمتطورة، كانت أسلحة الفلسطينيين تتناقص وذخيرتهم تنفد. وقد أخذ الوضع بالتدهور خصوصا في شهر نيسان، وبالذات بعد استشهاد عبد القادر الحسيني في معركة القسطل في 8 نيسان، ثم قيام العصابات الصهيونية بمجزرة دير ياسين في مساء 9 نيسان وحتى ظهر اليوم التالي، والتي أدّت إلى استشهاد 253 من الرجال والأطفال والنساء، حيث أثار ذلك حالة من الذعر في أوساط الفلسطينيين. وتتابع سقوط مدن فلسطينية مهمة مع عمليات تهجير جماعي للفلسطينيين، فسقطت مدن: طبريا في 19 نيسان، وحيفا في 22 نيسان، وبيسان وصفد في 12 أيار، ويافا في 14 أيار .

واستطاع أهل فلسطين الحفاظ على نحو 80- 82% من أرض فلسطين حتى لحظة دخول الجيوش العربية التي استطاعت تحقيق نجاحات لا بأس بها، إذ تمكّن الجيش المصري من السيطرة على عدد

(1) محسن محمد صالح، مرجع سابق ، ص 55.

(2) محمد عزة دروزة، فلسطين وجهاد الفلسطينيين، دار الكتاب العربي، 1959، ص 82-89.

من الخطوط: المجدل- الفالوجة - بيت جبرين - الخليل، وخط أسدود - القسطينة، وعزل المستعمرات الصهيونية في النقب. وتحرك الجيش الأردني ليركز قطاعاته في وسط فلسطين في مناطق القدس ورام الله واللد والرملة على بعد نحو 10 كم من تل أبيب، بينما ما تركز الجيش العراقي في مناطق جنين ونابلس وطولكرم ووصل إلى مسافة 10 كم شرق نتانيا⁽¹⁾. أصبح وضع اليهود سيئاً في جنوب فلسطين، ولكنه تحسن بالمقابل في شمالها بسيطرتهم على عكا في 17 ايار 1948. استعاد اليهود من فرض مجلس الأمن للهدنة الأولى في 11 حزيران - 8 حزيران 1948 بتنظيم قوتهم وتطويرها كمّاً وتدريباً وتسليحاً⁽²⁾. وعندما اندلعت الجولة الثانية من القتال في 9 تموز 1948، تمكن اليهود من توسيع دائرتهم، فاحتلوا خلال ثلاثة أيام عدداً من المناطق موسّعين احتلالهم وسط فلسطين شرقاً. ثم عاد مجلس الأمن وأعلن في 18 تموز هدنة ثانية، حيث استعاد منها اليهود في تحسين مواقعهم وتوسيع احتلالهم. من الملاحظ أنّ اليهود عانوا صعوبات بالغة، ووجدوا أنفسهم في أوضاع حرجة في الأشهر الستة التي سبقت دخول الجيوش العربية، وفي الشهر الأول لدخولها. لكنهم بعد ذلك تمكّنوا من تحقيق انتصارات مهمة وسهلة أحياناً، كاحتلال باقي شمال فلسطين واللد والرملة والنقب الذي يشكل لوحده نحو نصف مساحة فلسطين. لقد حاول الفلسطينيون مقاومة الحرب بكل الوسائل على الرغم من كل الاوضاع المأساوية التي عاشوها، إن من ناحية انعدام السلاح أو نفاذه أو من سوء إدارة المعركة من قبل الجيوش العربية. حيث قام اليهود بارتكاب 34 مذبحه خلال هذه الحرب و أجبروا حوالي 800 ألف فلسطيني على الهجرة وترك ديارهم، أي أنّ نحو 60% من شعب فلسطين وجد نفسه لاجئاً بعد هذه الحرب⁽²⁾ وهاهم بعد 53 عاماً من التهجير القسري، محرومون من العودة إلى أراضيهم.

1- الياس صنير: فلسطين 1948 التغييب، ترجمة: كاظم جهاد، المؤسسة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 1987، ص 142

2- عبدالله التل: كارثة فلسطين، دار الهدى، الطبعة الأولى، مصر، 1959، ص 3-5

على الرغم من الانتفاضات والثورات التي قام بها الشعب الفلسطيني في تلك الفترة لمحاربة قيام دولة إسرائيل والدعم العسكري من قبل الجيش الأردني أو المصري ، حقق إنتصارات مهمة في ذلك الوقت لوقف المدّ اليهودي على الأراضي الفلسطينية ؛إلا أنّ الكيان الإسرائيلي لم يلتزم بالهدنة الذي أعلن عنها مجلس الأمن ، وذلك دليل على عدم اكتراث الكيان الصهيوني بأيّ قرار دولي يصدر بحقه،فماكان منه إلا ان استغلّ الهدنة لجمع قواه وذخائره ،والقيام بأعماله التدميرية التي ذهب ضحيتها عدد كبير من الفلسطينيين وتهجير نسبة كبيرة منهم.وهاهم الفلسطينيون بعد 72عاما يعانون من التهجير القسري وعدم القدرة على العودة الى أراضيهم، بظل غياب دولي وعربي لا يكثرث لمسألة حق شعب في أرضه.

المطاب الثاني -فلسطين ما بعد الحرب العربية -الإسرائيلية :

أولاً -هدنةرودس 1949

أصدرمجلس الأمن بتاريخ 1948 قراراً يدعو فيه الى وقف إطلاق النار بين المتحاربين، وتثبيت خط الهدنةالدائمةالتي تمنع القوات المسلحة لتلك الأطراف من اجتيازها، هذاماحصل فانسحبت الجيوش العربية ،وحلّت النكبة بفلسطين.

وفي العام1949فرضت هدنةأخرى على الأرض ،ودعيت في تلك الفترةالأطراف المتحاربةالى إجراءمفاوضات في رودس بواسطة الأمم المتحدة ، فتأجلّ تثبيت الهدنة الدائمةحيث كان يعمل الثلاثي الأميركي-البريطاني-الإسرائيلي على توقيع هدنة وصلح منفرد بين الدول العربية واسرائيل، فعملت تلك الدول على دعوةالأطراف العربية ، حيث وقعت دول الجوار الفلسطيني على تلك المعاهدةالتي تتضمن الهدنةالدائمة.

وهكذا انتهت الحرب ،وحلّت النكبة، وتمكّن اليهود من السيطرة على فلسطين، وإقامة دولة إسرائيل، وساد الهدوء على جبهات القتال؛ فالهيئة العربية العليا فقدت تأييدها في صفوف الشعب الفلسطيني ،وحكومة عموم فلسطين وُلدت ميتة ،وبقي الفلسطينيون من دون قيادة حتى العام 1964⁽¹⁾.

ثانيا:حرب 1956:

(1) ماجد المغنّة، موقف المملكة العربية السعودية من القضية الفلسطينية، رسالة ماجستير، جامعة الخليل، ص16.

على الرغم من توقيع إسرائيل على اتفاقية "رودس" التي نصّت على إقامة الهدنة الدائمة مع عدد من الحكومات العربية، إلا أنّها إسرائيل قامت بالعديد من التصرفات والممارسات المناهضة لمبادئ الاتفاقية التي أدت إلى العدوان الثلاثي أو ما يعرف بحرب السويس⁽¹⁾.

بدأ العدوان الثلاثي (الإسرائيلي- البريطاني- الفرنسي) على مصر، حيث كان الصهاينة يسعون إلى تدمير العمل الفدائي الفلسطيني في القطاع، وسعيهم لفتح خطوط الملاحة لسفنهم في البحر الأحمر، سواء بفتح قناة السويس، أو بفك الحصار عن ميناء إيلات، فضلاً عن نواياهم التوسعية وهي أبرز العوامل التي دفعتهم إلى شنّ هذه الحملة. وتوافقت مع النوايا الاستعمارية البريطانية في الرغبة باستمرار السيطرة على قناة السويس، ومع النوايا الفرنسية من توجيه ضربة إلى مصر الداعمة للثورة الجزائرية. وتمكّن الكيان الإسرائيلي من احتلال قطاع غزة وسيناء، وقامت كل من بريطانيا وفرنسا بضرب المطارات المصرية واحتلال موانئها⁽²⁾.

أصدرت الأمم المتحدة في 2 نوفمبر قراراً يقضي بوقف إطلاق النار، وانسحاب القوات البريطانية والفرنسية من الأراضي المصرية، وتراجع الكيان الإسرائيلي إلى ما وراء خط الهدنة. لم تمثل الدول الثلاث للقرار فوراً، ولكن الضغط الأميركي - السوفياتي أجبرهم على ذلك، فانسحبت كلّ من القوات البريطانية والفرنسية في 22 ديسمبر 1956، وانسحبت القوات الإسرائيلية فيما بعد. وقد وتعهدت مصر بالمقابل بمنع عمليات الفدائيين من قطاع غزة، ووافقت على وضع قوات دولية على حدودها .

كانت هذه الحرب نقطة تحول في مسار الصراعات الاستعمارية، حيث كانت مرحلة انتهاء الاستعمار البريطاني - الفرنسي في المنطقة، وبدء مرحلة جديدة من التنافس بين القطبين الأميركي و الروسي، وظهور الولايات المتحدة كقوة دولية ساعية إلى احتلال مكانة مهيمنة في السياسة الدولية، وأنّ لها خططا لهيمنة على العالم من خلال الحرب الباردة وسياسة الأحلاف، وأنّ كل ما تقوم به يصب في النهاية في مصلحة إسرائيل .

(1) ماجد المغنّة مرجع سابق، ص18.

(2) محسن محمد صالح، فلسطين ، دراسات منهجية في القضية الفلسطينية، الطبعة الأولى ماليزيا، 2002، ص172.

ثالثاً- انشاء منظمة التحرير الفلسطينية:

شهدت الساحات الفلسطينية في تلك الفترة العديد من الأنشطة السرية والحركات والتنظيمات، وكان الرئيس المصري عبد الناصر في المقابل يرى الخلافات الواقعة بين الأنظمة العربية، ولا يريد أن تتقلت زمام الأمور من يده، فهذه العوامل مجتمعة دعت الى ضرورة وجود كيان رسمي يستوعب الفلسطينيين ، وهذا ما جاءت به جامعة الدول العربية عندما أعلنت في العام 1959، دعوة الى إعادة تنظيم الشعب الفلسطيني، وإبرازه كياناً موحداً بواسطة ممثلين يختارهم الشعب. ولكن هذا الأمر لم يتحقق إلا بعد وفاة أحمد حلمي عبدالباقي، واختيار أحمد الشقيري ممثلاً لفلسطين مكانه، وكلف بدراسة القضية الفلسطينية .

وفي العام 1964 انعقد مؤتمر القمة العربي الأول في القاهرة، وتم تكليف أحمد الشقيري بتولي مسؤولية تنظيم الكيان الفلسطيني، إلا أنه لم يتقدم بتقرير إلى الجامعة العربية حول السبل أو طرق المعالجة، فقام وبدعم مصري، بإنشاء منظمة التحرير الفلسطينية .

وانعقد المجلس الوطني الفلسطيني الأول في القدس في 28/5/1964 بحضور 422 ممثلاً للفلسطينيين، وبرعاية حسين ملك الأردن. وأعلن ميلاد المنظمة رسمياً، وصدق على الميثاق القومي الفلسطيني، الذي أكد الكفاح المسلح لتحرير كل فلسطين وعدم التنازل منها ، عن أي جزء منها وانتخب أحمد الشقيري رئيساً لمنظمة التحرير. وقررت منظمة التحرير الفلسطينية تشكيل جيش للتحرير الفلسطيني، كما قامت بعدد من الجهود التعبوية والإعلامية. ورحب الفلسطينيون بشكل عام بإنشاء م.ت.ف باعتبارها تمثيلاً للكيانية الفلسطينية والهوية الوطنية التي جرى تغييبها سابقاً⁽¹⁾.

وفي مطلع العام 1965 أعلن ياسر عرفات ورفاقه انطلاقة المقاومة الفلسطينية الملزمة بالتحرير وحق العودة، وامتلاك القرار الوطني الفلسطيني، ولكن عدوان 1967 أحدث صدمة قوية لدى الجماهير التي كانت في حالة تعبئة .

رابعاً- حرب حزيران 1967(حرب النكسة):

(1) أسعد عبد الرحمن، منظمة التحرير الفلسطينية؛ الموسوعة الفلسطينية، الجزء الرابع، ص313-314.

لم تكتفِ إسرائيل بمساحة الأرض التي احتلتها في فلسطين في العام 1948، وكانت ترغب بالتوسع بأي طريقة من أجل فتح الطريق أمام الهجرة والاستيطان اليهوديين. فكان هناك العديد من العوامل المؤجّجة للحرب، فالإعلام العربي، وخصوصاً المصري الناصري، كان يبالغ في الإمكانيات العسكرية العربية، ويعد الجماهير العربية التي كانت تنتظر بصبر وحماس تحرير فلسطين من أيدي اليهود. غير أن الإستراتيجية العسكرية المصرية ظلت منذ حرب 1956 وحتى 1967 إستراتيجية دفاعية، وليست هجومية، بخلاف ما كان يتحدث به الإعلام المصري.

إضافة الى ذلك، كان الوضع العربي الداخلي يعاني الكثير من الإنقسام والتشرذم، فقد عانت الشعوب العربية من أزمات فقدانها للحريات السياسية والفساد السياسي والاقتصادي و العلم الموجه، وعاش عبدالناصر هاجس ملاحقة الإخوان المسلمين، وضربهم.

وكان إنشاء منظمة التحرير الفلسطينية سنة 1964، وبدء حركة فتح عملياتها العسكرية منذ مطلع 1965 من العوامل التي دفعت الكيان الصهيوني إلى التحرك ومحاولة فرض واقع جديد، يضمن لها التوسع والأمن، ويجرل البلاد العربية إلى التسوية السلمية وفق الشروط "الإسرائيلية". وكان لقيام الكيان الصهيوني بمشروع تحويل مياه الأردن الذي بات معروفا للعرب منذ 1963، وضرب الصهاينة وتدميرهم لكل المشروعات العربية المقابلة لتحويل النهر، كان له أثره في ازدياد التوتر⁽¹⁾.

وكان الكيان الإسرائيلي يتحضر لإقامة هذه الحرب، فقام الكيان الصهيوني بمهاجمة قرية السموع قرب الخليل في الضفة الغربية، وتنفيذ مذبحة، راح ضحيتها حوالي 200 شهيد. وحدث تسخين متبادل على الجبهة السورية حيث كان الصهاينة يقومون بطلعات جوية لقصف المواقع السورية، بينما كانت المدفعية السورية تقصف المستوطنات اليهودية المجاورة. وتزايدت التهديدات "الإسرائيلية" لسوريا، وتواترت الأخبار عن حشود "إسرائيلية" على الحدود السورية خصوصاً في أوائل أيار 1967.

واندلعت الحرب في صباح 5 حزيران⁽²⁾ بتدمير الطيران في المطارات المصرية والأردنية والسورية، وفي غضون ستة أيام انتهى الأمر بكارثة عربية حيث استطاع الصهاينة احتلال باقي فلسطين

(1) محسن محمد صالح، مرجع سابق، 173.

(2) محمد بن عبدالغني النواوي، رؤية إسلامية في الصراع العربي الإسرائيلي، ج1، الأول، 1983، ص 398.

(الضفة الغربية 5878 كم² وقطاع غزة 363 كم² وصحراء سيناء المصرية 611 كم² ومرتفعات الجولان السورية 1150 كم²).

إضافة الى ذلك تمّ تدمير أسلحة الطيران المصرية والسورية والأردنية، وهي ماتزال قابضة في مدرجاتها، وتم تدمير 80 % من أعتدة الجيش. واستشهد حوالي 10 الاف مقاتل مصري و6094 مقاتلا أردنياً، وألف مقاتل سوري، فضلاً عن الجرحى . وكان للفلسطينيين نصيب كبير من هذه الحرب، حيث تم تشريد حوالي 330 ألف فلسطيني، إضافة الى أن الأحداث رسخت في نفوس الشعب عدم الثقة بالأنظمة العربية . وراح الفلسطينيون يطورون حركاتهم الوطنية أكثر فأكثر ، إلا أنه من المؤسف أن الأنظمة العربية، بل وم.ت.ف فيما بعد، صار تركيزها على كيفية إستعادة الأراضي المحتلة 1967 الضفة والقطاع، أي حوالي 23% من أرض فلسطين، والاستعداد الضمني للتنازل عن الأرض المحتلة سنة 1948، والتي قامت كل هذه الحروب والمنظمات لتحريرها⁽¹⁾.

خامسا- القضية الفلسطينية في حرب 1973

انتهت حرب 1967 تاركةً جرحاً نازفاً في الكرامة العربية، فعقد الزعماء العرب اجتماعاً في مدينة الخرطوم في 29 أغسطس - 1 سبتمبر 1967 محاولين استيعاب ما تكبدوا من خسائر وضبط الغضب الجماهيري . فأعلنوا نتيجة للإجتماع المذكور أنه لا صلح ولا مفاوضات ولا اعتراف بالكيان الإسرائيلي، وتعهدت الدول العربية بدعم دول الطوق لإعادة بناء قواتها المسلحة. ووجدت الأنظمة العربية نفسها - راضية أو راغمة - تفتح المجال للعمل الفدائي الفلسطيني، الذي نشط بقوة خصوصاً في الفترة 1967 - 1970، عبر ساحات دول الطوق أي كل من لبنان وسوريا والأردن ومصر . ودخلت مصر و سوريا في حرب استنزاف مع الكيان الإسرائيلي خصوصاً في الفترة من أغسطس 1968 إلى أغسطس 1970، أسهمت إلى حد ما في إعادة الثقة ورفع المعنويات لدى الجيشين المصري والسوري، بعد أن تمت مواجهة الإعتداءات الإسرائيلية والقيام بعدد من الهجمات التكتيكية. وحسب " هيرتزوج" فقد تكبد الصهاينة خسائر في حرب الاستنزاف نحو 500 قتيل و 2000 جريح⁽²⁾.

(1) محسن محمد صالح، القضية الفلسطينية خلفياتها التاريخية وتطوراتها المعاصرة مرجع سابق ،ص 82.

(2) هيثم الكيلاني، الاستراتيجيات العسكرية للحروب العربية الاسرائيلية، مرجع سابق ، ص 319-348.

في ذلك الوقت كانت الأنظمة العربية تسعى الى حرب محدودة من أجل إعادة الوضع الى حدود ما قبل حرب 1967، سواء عن طريق تحقيق انتصار عسكري أو من خلال ضغط دولي على إسرائيل لإيقاف الحرب . وتجلّى ذلك بجدية عندما شكّلت كلّ من القيادتين المصرية والسورية"المجلس الأعلى للقوات المسلحة المصرية-السورية المشتركة" والذي كان من مهمته الإعداد والتخطيط للحرب . وفي 25 فبراير 1973 تمّ اتخاذ قرار بالحرب. وكانت خطة الحرب تحت مسمى "خطة بدر"⁽¹⁾. في 24 سبتمبر 1973 بدأ "الإسرائيليون" يلاحظون وجود استعدادات سورية - مصرية للحرب، لكن القيادة الإسرائيلية كانت لا تزال تشك في جدية الهجوم وتوقيتته. وتبين للقيادة الإسرائيلية، بعد العديد من الاستطلاعات والتحريات، أن سوريا ومصر ستشنان الحرب في 6 أكتوبر، لكنها كانت مترددة في توجيه الضربة الأولى. وعندما اندلعت الحرب بعد ظهر 6 أكتوبر لم تقا جأ بها القيادة الإسرائيلية، لكن مما تبين أنه كان لها وقع المفاجأة على القوات الإسرائيلية، خصوصاً في قناة السويس، مما يدلّ على أن الإجراءات الإسرائيلية لم تكن جادة بما يكفي لدخول لحرب⁽²⁾.

وعقدت مصر مع الكيان الإسرائيلي اتفاقية فك الاشتباك في 18 يناير 1974 و فصل القوات بين سوريا والكيان الإسرائيلي في 31 مايو 1974⁽³⁾. وفي هذه الفترة أظهرت بعض الدول العربية تضامناً مع مصر وسوريا، حيث تمّ إرسال عدد كبير من القوات العسكرية للمشاركة في الحرب.، فمن خلالها أثبتت مصر أنها قادرة على استعادة قناة السويس، وتأكيداً للعالم أنّها تمتلك سلاحاً وجيشاً قوياً وشعباً متماسكاً مسانداً لجيشه وخصوصاً بعد نكسة حزيران 1967. وكان من أبرز نتائج حرب أكتوبر تحطيم أكبر خط دفاع سمي بخط بارليف، وتوجيه رسالة الى إسرائيل بأنّ الوحدة العربية أقوى من وجودها ومن الدعم الأميركي لها .

(1) هيثم الكيلاني مرجع سابق، ص 377، 351-381.

(2) عبد الساتر قاسم، غازي رابعة، الحروب الاسرائيلية، في المدخل الى القضية الفلسطينية، ص 298-304.

(3) الكيلاني، المرجع نفسه، ص 448-452.

سادسا-مؤتمر جنيف

صدر القرار (338) عن مجلس الأمن الدولي⁽¹⁾ في 1973/10/22، أُلذي بموجبه توقفت الحرب بتاريخ 1973/10/31، وساد الاعتقاد لدى الأطراف العربية بأنه سوف يكون هناك انسحاب إسرائيلي من الأراضي التي احتلتها عام 1967، وخاصة في أعقاب الدعوة لمؤتمر للسلام في جنيف⁽²⁾، لا سيما أن الحرب لم تؤدّ الى إعادة الأراضي المحتلة، بل فتحت الطريق للمفاوضات المباشرة بين الأردن ومصر من جهة وبين الكيان الإسرائيلي من جهة أخرى، إضافة الى تهيئة الظروف لمنظمة التحرير الفلسطينية، لاكتساب صفة التمثيل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني .

ولقد سعت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي إلى تقريب وجهات النظر العربية -الإسرائيلية، وتحديد أهداف المؤتمر المتمثلة بالانسحاب الإسرائيلي من الأراضي المحتلة عام 1967، وتقرير حق الشعب الفلسطيني، والموافقة على حق إسرائيل بعبور قناة السويس ومضائق تيران. عقدت الجلسة الأولى للمؤتمر في 1973/12/21 بمقر الأمم المتحدة بحضور مندوبين عن إسرائيل والأردن ومصر والولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي، وتغيّب كل من سوريا ومنظمة التحرير الفلسطينية والسعودية، على اعتبار أن المشاركة في المؤتمر هو اعتراف ضمني بإسرائيل وحققها في القيام على الأراضي الفلسطينية⁽³⁾. انتهت الجولة الأولى من المؤتمر من دون التوصل الى حلّ حقيقي للمشاكل الأساسية، ولم تؤدّ الى نتائج ملموسة بفك الإشتباكات، ووقف اطلاق النار، والتعهد بالانسحاب الإسرائيلي الى

(1) بعد مشاورات جرت بين الولايات المتحدة الأميركية، والاتحاد السوفياتي - في موسكو - أسفرت عن توصل الطرفين، لاتفاق حول ضرورة وقف القتال على جبهتي سيناء، والجولان، والانسحاب الإسرائيلي التدريجي من سيناء، ووضع حد للاحتلال للإسرائيلي للأراضي التي تحتفظ بها عام 1967، والتأكيد على عدم جواز احتلال أراضي الغير بقوة عسكرية وضرورة احترام سيادة جميع دول المنطقة ووحدة أراضيها وهي المبادئ التي تضمنها قرار 242 مجلس الامن - يشعيا هو بن فورات ، وآخرون: التقصير، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ص262.

(2) كان الهدف منه كما أعلن في البداية إيجاد حل شامل للصراع العربي الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الأمن 242 و383، باشتراك الدول الكبرى ممن أجل وقف النزاع العربي الإسرائيلي ولكن كيسنجر أراد الأفراد بالحل دون القوى الأخرى، وفقا للمتطلبات الإسرائيلية، وهو الذي عرف بسياسة الخطوة خطوة.

- ابراهيم المسلم : فلسطين والمواقف العربية الدولية ، مؤسسة دار الاصاله للثقافة والنشر، 1958، ص91. محمود عبدالقادر : النزاعات العربية-العربية وتطور النظام الأقليمي العربي، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر، 2002، ص490.

(3) نبيه الاصفهاني : تحرك المقاومة الفلسطينية في ازمة الشرق الاوسط، مجلة السياسية الدولية ، العدد 1974، ص35، ص24.

حدود الخامس من حزيران 1967 وفقاً لقرار 242، وهي النقاط التي تم تحديدها كأهداف له، ولم ينتج عنه سوى تشكيل لجنة عسكرية لأجل البحث في مسألة فصل القوات المتحاربة على الجبهة المصرية⁽¹⁾. يمكننا الاستنتاج من خلال الوقائع التي تضمنها مؤتمر "جنيف" والذي أتى لإيجاد حلّ شامل للصراع العربي-الإسرائيلي على أساس قراري مجلس الامن 242 و383، بأنّ الولايات المتحدة تسعى بكل قواها لتحقيق المشروع الصهيوني. إضافة إلى ذلك، إنّ هذين الحليفين الأميركي-الإسرائيلي لا يريدان انعقاد هذا المؤتمر إلّ رغبةً بالحفاظ على مصالح الكيان الصهيوني ، لأنّ العرب مجتمعين يشكلون خطراً وضربة للأهداف الصهيونية. إضافة إلى ذلك نرى أنّ رغبة الولايات المتحدة في انعقاد مؤتمر جنيف ما كان إلّا مسرحية، أبطالها الولايات المتحدة الأميركية والكيان الصهيوني، في الظاهر تمتثل للقرارات الدولية لكنها تسعى في المقابل إلى تنفيذ سياسة الخطوة خطوة من خلال فك الأشتباك بين الوحدات المصرية-الإسرائيلية من أجل ضرب الوحدة العربية وتفككها.

المطلب الثالث - فلسطين من الحرب الأهلية اللبنانية 1975 لغاية أوسلو :

أولاً- الحرب الأهلية اللبنانية والوجود الفلسطيني 1975-1976:

توجّهت قوات منظمة التحرير الفلسطينية إلى لبنان الذي أصبح قاعدة للمنظمات الفلسطينية بعد خروجهم من الأردن إثر الأحداث الدامية التي اندلعت هناك عام 1970. حيث تعرّض لبنان جراء وجود القوات الفلسطينية على أرضه إلى عدد من الغارات الإسرائيلية العنيفة⁽²⁾، الأمر الذي أثار سخط الحكومة اللبنانية والشعب اللبناني الذي عانى من الوجود الفلسطيني على أرضه⁽³⁾. اندلعت الحرب الأهلية اللبنانية في شهر نيسان من العام 1975 التي أتت نتيجة تضافر عوامل متعددة، أبرزها مسألة الهوية الوطنية والهيمنة الطائفية، والمسألة الاجتماعية والمشاركة في الحكم والوجود الفلسطيني والعمل على إخراجهم من الأراضي اللبنانية.

(1) غسان عبد الخالق: صراع القرن، صحيفة القدس المقدسية، 23/12/1973، ص 136-137.

(2) كريم بقرادوني، السلام المقفود، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، المجلد رقم 1، الطبعة 7، 2010، ص 58.

(3) شفيق الحوت، عشرون عاما في منظمة التحرير الفلسطينية، دار الأستقلال للدراسات والنشر، ط1، بيروت، 1968، ص 193-

استغلت إسرائيل اندلاع الحرب على الأراضي اللبنانية ورفض اللبنانيين للوجود الفلسطيني من قبل بعض الأطراف اللبنانية، حيث راحت تعمل على تعزيز التنظيمات العسكرية المسيحية، وتزويدها بالأسلحة الضرورية من أجل إنهاء الوجود الفلسطيني على أرضهم⁽¹⁾.

وهنا بدأت تتبلور مراحل الصراع مع الفلسطينيين، وتجلّى ذلك عندما أقدمت قوات حزب الكتائب على نصب كمين لحافلة فلسطينية تقل مدنيين في عين الرمانة بتاريخ 13/4/1975، ما أسفر عن سقوط حوالي 32 فلسطينياً بين قتلى وجرحى، وعندها قرر الفلسطينيون أن يصبحوا طرفاً في الحرب الأهلية اللبنانية⁽²⁾.

ونتيجة لتدهور الأوضاع في لبنان وزيادة المجازر المرتكبة من قبل الأطراف المتحاربة، عملت بعض الدول العربية على تقديم عدد من الاقتراحات في مساعٍ منها لوقف نزيف الدم الحاصل على الأراضي اللبنانية .

وبتاريخ 16-18/10/1976 انعقدت قمة مصغرة في الرياض جمعت ما بين القيادة السورية، والفلسطينية، واللبنانية والمصرية تخلّلتها وساطات لحل الخلاف بين سوريا ومنظمة التحرير الفلسطينية من جهة، وبين والفصائل اللبنانية ومنظمة التحرير من جهة أخرى⁽³⁾، حيث أسفرت القمة عن وقف القتال، ويقول في هذا الصدد "وليم كوانت": "خلال ساعات من عقد المؤتمر تغيّر مجرى الأحداث في العالم العربي، وانتهت الازمة"⁽⁴⁾، وكان من أبرز القرارات التي اتّخذت في القمة:

- 1- وقف اطلاق النار على كافة الأراضي اللبنانية بدءاً من 21/10/1976.
- 2- إقرار منظمة التحرير بوحدة الأراضي اللبنانية وسيادة حكومته.
- 3- تعهد الدول العربية باحترام سيادة لبنان واستقلاله .
- 4- خروج القوات الفلسطينية وعودتها الى المناطق المحددة لها ،بحسب إتفاق القاهرة عام 1969، وتسليم أعتدتهم العسكرية .

(1) اعارف العبد: لبنان والطائف، مركز دراسات الوحدة العربية، الملف 2018، ص1، 130-131

(2) صحيفة القدس المقدسية، 14/4/1975، عدد2003. شفيق الرئيس: التحدي اللبناني، 1975-1976، ط1 بيروت، 1978 ص81-82

(3) محمد السماك: القرار العربي في الازمة اللبنانية، دار الكتاب اللبناني، 1984 ص184. سيد نوفل: جامعة الدول العربية والازمة اللبنانية، ص711-712

(4) وليام كوانت: عملية السلام: الدبلوماسية الاميركية والنزاع العربي -الاسرائيلي، مكتبة العبيكان للنشر الرياض، 1998 ص239

5- وضعت تلك القمة حداً للأزمة اللبنانية والقتال الدائر في ساحتها. و بعد أسبوع من قمة الرياض عقدت قمة موسعة في القاهرة بتاريخ 1976/10/25، صادقت على قرارات قمةالرياض ،وطلبت من الدول العربية خلال اجتماعها، العمل على تقديم جميع المساعدات التي يحتاجها لبنان من أجل إعادة بنائه وإعمارهِ.

استنادا الى ما سبق،إنّ الوجود الفلسطيني المسلّح شكّل، ولا يزال عاملاً من عوامل الاضطراب على الساحة اللبنانية.فالتنظيمات الفلسطينية المسلّحة لعبت دوراً مهماً في إشعال الحرب الأهلية اللبنانية وشاركت في احتلال عدد من المناطق اللبنانية وهذا ما شكّل موجة غضب عارمة تجاه المنظمات المسلحة الفلسطينية من قبل الشعب اللبناني ،فاتعد مؤتمر في الرياض من أجل إيجاد حلّ لتلك المنظمات ،وهو بخروجها من الأرض اللبنانية.فهذا الأمر أضعف من مكانة السلطة الفلسطينية والقضية بشكل عام على الساحة اللبنانية ودولها المجاورة ، حيث أفقدها ورقة مهمة للتفاوض مع الكيان الصهيوني خلال مؤتمر مدريد، وما تلاها من مفاوضات .

ثانيا - زيارة السادات لإسرائيل واتفاقية كامب ديفيد:في 19 تشرين الثاني من العام 1977،قام الرئيس المصري أنور السادات بزيارة مفاجئة لإسرائيل، حيث ألقى خطاباً في الكنيسة الإسرائيلية داعياً إلى العمل على تسوية سلمية .ونتيجة لهذه الزيارة بدأت المفاوضات المصرية - الإسرائيلية التي كانت تتم بشكل علني ومباشر⁽¹⁾.

وفي 17 ايلول 1978 أعلنت الولايات المتحدة توصل مصر واسرائيل الى صيغة اتفاق بينهما لوضع حد نهائي للنزاع العربي - الإسرائيلي وإحلال سلام دائم في الشرق الأوسط .وننتج عن الاتفاق الذي ضمّ سلسلة اجتماعات دامت ثلاثة عشر يوماً ،بحضور الرئيس الاميركي "جيمي كارتر"، والرئيس المصري أنور السادات، ورئيس الوزراء الإسرائيلي مناحم بيغن في كامب ديفيد وثيقتين، فالأولى تتناول أسس علاقة الكيان الإسرائيلي مع البلدان العربية وتدعو الأردن وسوريا ولبنان للموافقة عليها، وتتص من ناحية أخرى ،على إقامة حكم ذاتي لسكان الضفة الغربية وقطاع غزة، وذلك لمدة خمسة

(1) محسن محمد صالح ، فلسطين: دراسة منهجية في القضية الفلسطينية ،مرجع سابق ،ص266

أعوام من دون تحديد موعد البدء بها أو ما سوف يحصل بعد انقضاء المدة المحددة، أما الوثيقة الثانية فتحدّد أسس معاهدة السلم بين مصر والكيان الإسرائيلي، على أن تنجز وتبرم خلال فترة لا تتعدّى ثلاثة أشهر من تاريخ انتهاء الاجتماع الثلاثي في كامب ديفيد⁽¹⁾.

إلا أنّ هذه الاتفاقية تعرّضت لأشدّ حملات الرفض والاحتجاج في العالم العربي، وانطلقت المظاهرات في كلّ مكان معبرة عن سخط جماهيري شامل. وأتّهم السادات بالخيانة وبيع الحقوق العربية. حيث اغتيل في 6 أكتوبر 1981 على يد جماعة اسلامية، ولم يكن هناك أيّ تذمر أو اعتراض من قبل الأطراف العربية.

وكان من أبرز نتائج اتفاقية "كامب ديفيد"، أدت إلى قطع العلاقات السياسية مع، مصر وذلك في مؤتمر القمة العربية في بغداد 1979، وجرى عزل مصر عن محيطها العربي. كما تمّ تشكيل جبهة الصمود والتصدي مع عدد من الأقطار العربية مثل سوريا، العراق، ليبيا، الجزائر، اليمن الجنوبي، وم.ت.ف، للتصدي لأخطار مشروع "كامب ديفيد". وفي بيان لمنظمة التحرير الفلسطينية أعلنت فيه أنّ هذا الاتفاق "أخطر حلقات المؤامرة المعادية منذ عام " 1948، وأنّه يمثّل "استسلاماً كاملاً من جانب السادات لمشروع "مناحيم بيغن" وأنّ السادات أعطى "تسليمه بكامل شروطهم لتصفية القضية الفلسطينية والعربية، وأنّ "الاتفاق بين تواطؤ السادات التام مع الأهداف الصهيونية، في إنكار الحقوق الوطنية الفلسطينية بكاملها، و في الاستعداد المشترك لضرب القضية الفلسطينية أرضاً وشعباً وثورة تحت إشراف وتخطيط الإمبريالية الأمريكية". وأكدّ البيان أنّ شعب فلسطين "لا يمكن أن يساوم أو يهادن أي مشروع تصفوي على غرار الحكم الذاتي... " وأنّهم لا يمكن أن يقبلوا أن يتقرر مصيرهم في إطار خيانة كامب ديفيد"⁽²⁾.

وبالطبع كان للرفض الجماعي الفلسطيني أثر على مجرى اتفاقية "كامب ديفيد" حيث سقط الشق الفلسطيني من الاتفاقية، كما رفضته الأردن فيما بعد، ممّا أفقده أية إمكانية عملية للتنفيذ. إنذ إتفاقية "كامب ديفيد" التي وقّع عليها الرئيس المصري أنور السادات مع إسرائيل، بهدف إقامة علاقات سلمية وإنهاء الحروب، تُعدّ أول خرق للموقف العربي الراض بالتعامل مع إسرائيل. وبهذه الحالة تكون إسرائيل قد استطاعت من خلال هذه الاتفاقية خرق التضامن والوحدة العربية بأقوى دولة

(1) اتفاق كامب ديفيد واخطاره، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الأولى، بيروت، 1978، ص1-2

(2) منير الهور، مشاريع التسوية للقضية الفلسطينية، دارالجليل، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 1986، ص195-196

عسكرياً في ذلك الوقت وهي مصر. وانهارت على تلك الأخيرة، تهديدات بالمقاطعة والرفض من قبل عدد من الدول العربية، فاستغلتها إسرائيل بالقيام بعدد من الأجتياحات من دون وجود للقوة المصرية أمامها بعد الرفض الكبير التي تعرّضت له من الجوار العربي.

وفي رأيي أنّ ما نشهده اليوم على الساحة الدولية من نفوذ وهيمنة للكيان الصهيوني، هو امتداد لما قام به الرئيس السادات بتوقيعه اتفاقية "كامب ديفيد" والتي بدأ يظهر مضمونها مع إعلان الرئيس الأميركي "دونالد ترامب" بنقل سفارته الى القدس. وها نحن اليوم أمام اتفاقية "كامب ديفيد" جديدة ولكن بحلّة أخرى ليس مع مصر فقط، وإنما مع عدد من الدول التي عارضت في السابق هذه الاتفاقية وما قامت به مصر، وهم اليوم الى جانبها.

ثالثاً- إعلان القدس عاصمة لإسرائيل 1980

احتلت إسرائيل في حرب 67، القسم الشرقي من مدينة القدس، في خطوة لم تحظّ باعتراف دولي، لكنّ الكيان الإسرائيلي لم يأخذ بأيّ من هذه الاعتبارات، وقامت الحكومة الإسرائيلية، بعد انتهاء الحرب، بإصدار أمر يفرض القانون والقضاء الإسرائيلي على مساحة 70 كيلومتراً مربعاً، تشمل بعض القرى المجاورة للقدس، وضمتّ الحكومة الإسرائيلية هذه الأراضي إلى بلدية أورشلين القدس الإسرائيلية. وراحت بعض الدول في تلك الفترة على نقل سفارتها لدى إسرائيل إلى غربي القدس؛ ومع حلول عام 1980 كان في القدس 13 سفارة تابعة للدول التالية: "هولندا، بوليفيا، تشيلي، كولومبيا، كوستا ريكا، جمهورية الدومنيكان، السلفادور، إكوادور، جواتيمالا، هايتي، باناما، الأوروغواي وفنزويلا".

أمّا القنصليات الأجنبية التي كانت موجودة في القدس من قبل، مثل القنصليات الأمريكية، والبريطانية واليونانية، فما زالت في تل أبيب⁽¹⁾. ونتيجة لهذا الوضع، صوتت نواب الكنيست الإسرائيلي في 30 تموز 1980 على قرار "قانون الأساس... القدس عاصمة لإسرائيل" القاضي باعتبار أنّ القدس بشقيها الغربي والشرقي عاصمة موحدة لإسرائيل، ومقرّ لرئاسة الدولة والحكومة والكنيست والمحكمة العليا.

وقامت السلطات الإسرائيلية تماشياً مع القانون الجديد، الذي تم اقتراحه في الكنيست الإسرائيلي، بعدة إجراءات تهدف الى دمج شطري المدينة، حيث عملت على إزالة بوابة مندلباوم التي كانت نقطة

(1) سمر صالح، القدس عاصمة لإسرائيل "قانون أصدره الكنيست منذ 37 عاماً.. وطنقه ترامب، الوطن، تاريخ النشر الاربعاء 6 ديسمبر 2017، تاريخ الاطلاع 8 نوفمبر 2019.

العبور بين القدس الغربية والشرقية، وأزيلت الحواجز الأخرى التي كانت تفصل بين جزأي المدينة وامتدت على طول "الخط الأخضر".

وكان لهذا الإعلان معارضة دولية شديدة، حيث أصدر مجلس الأمن العديد من القرارات التي تدين هذا القانون الإسرائيلي، حيث أصدر القرار رقم 478 في 29 أيار 1980، والذي يشير إلى عدم الاعتراف بالقانون الإسرائيلي بشأن القدس، ويدعو الدول إلى سحب بعثاتها الدبلوماسية من المدينة. وأصدرت الجمعية العامة القرار رقم 36/15 في 28 أكتوبر/تشرين الأول 1981، بأن أي تغيير في منطقة القدس غير شرعية و ضد القانون الدولي، وأن مثل هذه الأعمال تعدّ عائقاً أمام تحقيق السلام العادل والشامل.

أما من الجانب الفلسطيني، فأكدت القيادة الفلسطينية موقفها الثابت في العديد من المرات، باعتبارها بأنه لا دولة فلسطينية من دون القدس الشرقية عاصمة لها، تطبيقاً لقرارات الشرعية الدولية، ومبادرة السلام العربية.

وتمسك الفلسطينيون بهذا الحلم مدعومين من المجتمع الدولي، بما فيه الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي، الذي يرى أن ضمّ القدس الشرقية واستيطانها منذ 1967 غير شرعي، ويرفض الاعتراف بها عاصمة لإسرائيل⁽¹⁾.

رابعا- الاجتياح الاسرائيلي للبنان لتصفية منظمة التحرير الفلسطينية عام 1982

لم تتوان إسرائيل عن التخطيط والتكتيك لكيفية القضاء على منظمة التحرير الفلسطينية وإخراجها من لبنان. فمذ مطلع العام 1982، بدأت إسرائيل بتصعيد خطابها ضد منظمة التحرير متهمه إياها باستغلال الهدنة لمواصلة التزود بالسلاح، مما دفع بياسر عرفات إلى إطلاق تحذيرات للقادة العرب ومناشدتهم بالتحرك السريع لمواجهة الأخطار الإسرائيلية⁽²⁾.

استمرت إسرائيل بأعمالها الاستنزائية والعدوانية⁽³⁾ بعزل بعض رؤساء بلديات المدن الفلسطينية، منتظرة الفرصة التي تتيح لها القضاء على منظمة التحرير إلى أن حالفها الحظ ووجدت ضالتها

(1) القدس الشرقية، الجزيرة، تاريخ النشر، 2017/12/19، تاريخ الاطلاع 2019/11/8

(2) المغثة، ماجد، موقف المملكة العربية السعودية من القضية الفلسطينية 1964-1982، مرجع سابق، ص 163

(3) طاهر العدوان: الفلسطينيون بين حربين، مطبعة بيت القدس بيروت، 1984، ص 34-37

بمحاولة الاغتيال، التي تعرض لها سفيرها في بريطانيا "شلومو أرغوف" على يد جماعة مناهضة لياسر عرفات كانت تعرف باسم فتح المجلس الثوري.

ولم تتوان إسرائيل عن تنفيذ غارات جوية على قواعد ومكاتب المنظمة في بيروت وبعض المدن، حيث قامت منظمة التحرير بالمقابل بقصف المستوطنات الشمالية⁽¹⁾، وعلى الرغم من إصدار مجلس الأمن قرار رقم (508) الذي دعا فيه الى وقف العمليات العسكرية في لبنان وعلى الحدود الاسرائيلية اللبنانية⁽²⁾، إلا أن اسرائيل لم تلتزم بهذا القرار، وأرسلت جيشها لغزو لبنان الذي كان بقيادة" أرييل شارون" بتاريخ 1982/6/6⁽³⁾.

واصلت القوات الاسرائيلية توغلها البري الى أن وصلت إلى بيروت، واحتلتها بتاريخ 1982/6/13، مطالبة بخروج الفدائيين الفلسطينيين من لبنان⁽⁴⁾. وخلال فترة الإجتياح الإسرائيلي، لم تستطع الدول العربية عقد مؤتمر قمة لمناقشة الوضع السائد في لبنان⁽⁵⁾، إلا أنها قامت بعقد اجتماع طارئ لوزراء الخارجية العرب في تونس بتاريخ 1982/6/27، ولكنه انتهى من دون التوصل إلى قرار ملموس بشأن مواجهة الغزو، وفي إشارة من صحيفة القدس المقدسية إلى أنّ التأييد العربي لمنظمة التحرير الفلسطينية هو مخز ومتخاذل.

ونتيجة لفشل مؤتمر وزراء الخارجية العرب، تمّ تشكيل لجنة سداسية ضمّت إضافة الى السعودية كلاً من الجزائر وسوريا والكويت ولبنان ومنظمة التحرير الفلسطينية⁽⁶⁾ حيث اجتمعوا بمدينة الطائف السعودية يومي 1982/7/1-6/30، للتباحث بكيفية إنهاء الحرب في لبنان وتحقيق المطالب الفلسطينية، وترافقت اجتماعات اللجنة السداسية بأخرى، وكانت تتمحور حول خطة لخروج المقاومة الفلسطينية من بيروت، التي وافقت عليها منظمة التحرير فيما بعد.

وعقدت اللجنة السداسية اجتماعاً في جدة بالسعودية بتاريخ 1982/7/28-29، وخرجت بمجموعة قرارات من أبرزها:

(1) ا،شارل اندرلين :اسرار المفاوضات الاسرائيلية-العربية 1917-1997، دارالفاضل، الطبعة الأولى، 1998، ص150
(2) عبد القادر محمودي: النزاعات العربية-العربية وتطور النظام الاقليمي العربي، المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر، 2002، ص541
(3) دان تشيرجي :اميركا والسلام في الشرق الاوسط، وكالة الاهرام، الطبعة الاولى 1998، ص194
(4) اندرلين، شارل، المرجع أعلاه، 153
(5) يوميات ووثائق الوحدة العربية لعام 1982، وثيقة رقم 115/114.
(6) العدوان، طاهر، مرجع سابق، ص87

- رفع الحصار الإسرائيلي عن بيروت.
- خروج المقاتلين الفلسطينيين من بيروت وتحديد ضمانات لهذا الانتقال
- على الحكومة اللبنانية اتخاذ تدابير كافية لحماية السكان المدنيين في بيروت والمخيمات الفلسطينية⁽¹⁾.

وبتاريخ 1982/8/2 أبدأت منظمة التحرير موافقتها على وقف إطلاق النار في بيروت، وانسحاب قواتها بالتزامن مع وصول القوات المتعددة الجنسيات⁽²⁾، وتتم المغادرة عن طريق البر الى دمشق بإشراف القوات المتعددة الجنسيات. وبدأت المنظمة بتنفيذ بنود المشروع بانسحاب المقاتلين الفلسطينيين من لبنان في الوقت الذي كانت فيه الزعامات العربية في وضع محرج على ما يجري في لبنان .

خامسا- مؤتمر قمة فاس (مشروع السلام العربي) 1982

هو مشروع طرح من قبل الأمير فهد بن عبد ،ولي العهد السعودي آنذاك، وقد تبناه مؤتمر القمة العربية المنعقد في مدينة فاس بالمغرب في 6 - 9 أيلول / سبتمبر 1982، إثر الخروج الفدائي الفلسطيني من بيروت. وقد تضمن عدة نقاط مهمة :

1- على إسرائيل الإنسحاب من جميع الأراضي العربية التي احتلتها عام 1967، بما فيها القدس وإزالة المستوطنات الموجودة في الأراضي المحتلة ، و ضمان حرية العبادة وممارسة الشعائر الدينية لجميع الأديان في الأماكن المقدسة .

2- إعطاء الشعب الفلسطيني حقّه في تقرير مصيره بقيادة منظمة التحرير الفلسطينية.

3- وضع الضفة الغربية وقطاع غزة في مرحلة انتقالية تحت إشراف الأمم المتحدة لبضعة أشهر.

4- قيام الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس .

5- يتولى مجلس الامن تنفيذ هذه المبادئ ووضع ضمانات سلم بين جميع دول المنطقة⁽³⁾.

(1) يوميات ووثائق الوحدة العربية 1982، وثيقة رقم 536/130

(2) ارشيد الخالدي: تحت الحصار صناعة القرار في منظمة التحرير الفلسطينية خلال حرب 1982، ترجم نسرين ناصر، مؤسسة الدراسات الفلسطينية 2014، ص 204-205.

ناصرالدين سويدان: يوميات الغزو الإسرائيلي للبنان، المركز العربي للمعلومات، الطبعة الأولى، 1982، ص 234 اندرلين، شارل، مرجع سابق، ص 158.

(3) محسن محمد صالح، فلسطين: دراسات منهجية في القضية الفلسطينية، مركز الأعلام العربي، مرجع سابق، ص 270.

جاء هذا المشروع السعودي الذي تم تبنيه في قمة " فاس"، والذي يجمع بين الاعتراف بإسرائيل وإقامة الدولة الفلسطينية في الضفة وقطاع غزة، انعكاساً للخط السياسي العربي الذي ساد منذ ذلك الوقت وشكّل تحوُّلاً جذرياً في الموقف العربي المعلن من إسرائيل، بما أبداه من إستعداد لتسوية سلمية معها، والإعتراف بحقها في الوجود، والذي جاء في البند السابع من المبادرة العربية⁽¹⁾. ولا زالت المملكة العربية على نفس المبادئ، حيث تبيّن ذلك في المواقف الإيجابية مع إعادة طرح مشروع السلام بين الإمارات وإسرائيل في الوقت الراهن .

سادسا- مؤتمر مدريد للسلام 1991:

عاش العالم العربي بعد حرب الخليج حالة من التشردم والتفكك، وجاءت الولايات المتحدة ساعية إلى استغلال الوضع العربي، عبر دعوة الرئيس الاميركي "جورج بوش" في 6 اذار 1991، إلى عقد مؤتمر دولي لتسوية الصراع "العربي - الإسرائيلي". وبعد عدة زيارات قام بها وزير الخارجية الأمريكي "جيمس بيكر" الى الشرق الاوسط، أثرت عن إقناع جميع الأطراف بقبول المشاركة في مؤتمر مدريد، بعد أن قدم لهم عدداً من التطمينات والضمانات الأمريكية. وكانت الدعوة مبنية أساساً على تطبيق قرار مجلس الأمن 242.

وبرعاية أميركية وسوفياتية انعقد مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط بتاريخ 30 اكتوبر 1991. وشاركت فيه كلّ من (مصر، الأردن، سوريا، لبنان، المغرب، تونس، الجزائر، ودول مجلس التعاون الخليجي الست). وتمكّن الكيان الصهيوني من فرض شروطه على التمثيل الفلسطيني، حيث ألغى المشاركة الرسمية لمنظمة التحرير الفلسطينية وشارك ممثلون فلسطينيون عن الضفة والقطاع (بموافقة منظمة التحرير الفلسطينية) بغطاء أردني، ضمن وفد أردني - فلسطيني مشارك.

وننتج عن هذا المؤتمر مساران في مشروع التسوية:

المسار الثنائي: ويشمل الأطراف العربية التي هي في حالة نزاع مباشر مع الكيان الإسرائيلي، وهي سوريا، والأردن، ولبنان، وفلسطين .

المسار الذي يقوم على تعدد الأطراف: ويهدف إلى إيجاد رعاية دولية و اسعة لمشروع التسوية، من خلال إشراك معظم دول العالم المؤثرة، وجميع الأطراف الإقليمية والعربية. كما هدف إلى إيجاد تحوّل في الأجواء العامة في الشرق الأوسط بحيث يصبح الكيان الإسرائيلي كياناً طبيعياً في المنطقة. كما

(1) المغثة، ماجد، مرجع سابق، ص 174.

نقل بعض القضايا الحساسة إلى هذا المسار لتخفيف العقبات من طريق المسار الثنائي، مثل قضايا اللاجئين، والمياه، والحد من التسلح، والبيئة، والإقتصاد والتعاون الإقليمي، حيث شكلت خمس لجان لهذه القضايا.

وعقد العديد من المؤتمرات الدولية والإجتماعات فيما بعد، الا أنّ الكيان الإسرائيلي لم يتعاون مع أي منها ولا سيما أنها تتناقض مع مصالحه خصوصاً في موضوع اللاجئين. فهذه العرقلات التي كان يقوم بها الكيان الصهيوني كشفت النوايا الإسرائيلية، مما أثر ذلك على مسار متعدد الأطراف ومقاطعة سوريا ولبنان. أما على صعيد المسار الثنائي فقد وقّع العديد من الاتفاقيات الاسرائيلية - الفلسطينية عام 1993، وأردنية -إسرائيلية عام 1994⁽¹⁾.

المبحث الثاني: فلسطين من اتفاق أوسلو لغاية نهاية العام 2019:

المطلب الاول: "اوسلو" وأهم الاتفاقات التي جاءت من بعده :

اولاً- اوسلو وانعكاساته على القضية الفلسطينية :

قبل الحديث عن هذا الاتفاق الذي يعد منعطفاً تاريخياً في مسار القضية الفلسطينية، فلا بد من الإشارة الى أنّ الوصول إلى توقيع اتفاق "أوسلو" لم يأت من العدم، وإنما كان هناك العديد من المفاوضات السرية التي كانت تتمّ بأماكن مختلفة بين أطراف إسرائيلية وفلسطينية منذالعام 1990، وتم التوقيع بشكل رسمي على اتفاق اوسلو في 13 ايلول 1993، بين كل من محمود عباس أمين سراللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، والذي كان متابعاً بنفسه سلسلة المفاوضات السرية و"شمعون بيريز" ممثلاً عن الكيان الاسرائيلي، كما تم توقيعه من قبل وزيرى خارجية أميركا وروسيا كشاهدين. ويعدّ هذا الاتفاق أول اتفاق فلسطيني -إسرائيلي تم بموجبه تنفيذ تسوية سلمية، وإلى أي مدى يشبه بمضمونه اتفاقية كامب ديفيد 1978. عُرف هذا الاتفاق "باتفاق إعلان المبادئ الفلسطيني -الاسرائيلي" أو "اتفاق غزة-أريحا اولاً"، حيث إنّ هذا الاتفاق كان جوهرًا للاتفاقيات الفلسطينية - الاسرائيلية التي وقعت فيما بعد⁽²⁾. وهذا الاتفاق الذي قامت على أساسه السلطة الفلسطينية، اتسم

(1) جواد الحمد، "مشاريع التسوية السلمية للصراع العربي - الإسرائيلي وعملية السلام في الشرق الاوسط"،

.Palestine Documents, pp.463-484

(2) محسن محمد صالح، فلسطين: دراسات منهجية في القضية الفلسطينية، مرجع سابق، ص 275

بالمرحلية⁽¹⁾، إذ تضمن حكماً ذاتياً في قطاع غزة وأريحا أولاً على أن يغطي مناطق فلسطينية أوسع فيما بعد، خصوصاً تلك المأهولة بالسكان، وتشمل صلاحيات متعددة: كالتعليم والصحة والشؤون الإجتماعية وغيرها. بينما تُوَجَل المفاوضات على المواضيع الحساسة والوضع النهائي بعد سنتين من بدء الحكم الذاتي. إلا أن الكيان الإسرائيلي اعتمد المماطلة والتسويف والعجز، بحيث عمل على تأخير إعطاء الصلاحيات للفلسطينيين مقابل قدرة السلطة الفلسطينية على نجاحها في الاختبار الإسرائيلي الذي يقوم على ضرب حماس وحركات المقاومة الفلسطينية وإجبارها على تقديم المزيد من التنازلات. وجاء فيما بعد العديد من الاتفاقيات التفصيلية كاتفاقية شرم الشيخ وطابا.

تعرض هذا الاتفاق إلى العديد من الانتقادات من أبرزها:

- 1- قضية فلسطين هي قضية عربية وليست قضية فلسطينيين وحدهم.
- 2- تفردت م.ت.ف بقرار الموافقة على الاتفاق والاتفاقات التي تلتها، ولم تأخذ برأي الشعب الفلسطيني الذي تتواجد فيه تيارات واسعة معترضة على هذه التسويات من الإسلاميين واليساريين والقوميين، وحتى في حركة فتح نفسها.
- 3- من خلال هذا الاتفاق اعترفت قيادة م.ت.ف "بحق إسرائيل في الوجود"، وبشرعية احتلالها لـ 77% من أرض فلسطين المحتلة عام 1948 والتي لا تجري عليها أية مفاوضات.
- 4- لم يتطرق إلى أخطر القضايا التي تم تأجيلها إلى مرحلة المفاوضات النهائية وهي : مستقبل مدينة القدس، مستقبل اللاجئين الفلسطينيين، مستقبل المستعمرات الصهيونية في قطاع غزة، مستقبل مساحة الدولة الفلسطينية الموعودة وسيادتها على أرضها .
- 5- السلطة الفلسطينية لا علاقة لها بالأمن الداخلي والخارجي، ولا يحق لها تشكيل جيش، و تتولى السلطة الإسرائيلية مهام الحدود، والأسلحة تدخل بإذنها .
- 6- يمتلك الكيان الصهيوني حق النقض الفيتو على أي قرار تتخذه السلطة الفلسطينية خلال المرحلة الانتقالية .

(1) عماد يوسف وآخرون، الانعكاسات السياسية لاتفاق الحكم الذاتي الفلسطيني، مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان 1995، ص 150. منير شفيق، اتفاق أوسلو "1" و"2": المسار والمآل، دار المستقبل، لندن، 1997، ص 180. محسن صالح، الطريق إلى القدس، مركز الزيتونة للدراسات، الطبعة الخامسة، بيروت، 2014، ص 174-182.

7- لم تشر الاتفاقية بشكل واضح الى مسألة حق الفلسطينيين في تقرير مصيرهم، أو حقهم في إقامة دولتهم المستقلة، ولم يكن هناك نص صريح حول وضع الضفة والقطاع، بأنهم أرض محتلة مما يعزز الاعتقاد بأنها منطقة متنازع عليها .

8- تعهدت منظمة التحرير الفلسطينية باستخدام الأساليب السلمية في مجابهة مشاكلها، الأمر الذي جعلها مضطرة لقمع أي مقاومة مسلحة ضد الكيان الصهيوني ، بحيث تصبح أداة لحماية الأمن الاسرائيلي في مناطقها . وفي هذا الصدد عبّر الكاتب الفلسطيني "أدوارد سعيد" بقوله "إن عرفات" ورط شعبه بمصيدة لا مخرج منها⁽¹⁾. كل ما تشهده القضية الفلسطينية من تخاذل وتامل بالأحكام والقرارات التي تتصفها ، إن كان على الساحة الفلسطينية أو العربية يعود الى عدم قدرة الشعب الفلسطيني على الخروج من الأحكام والقرارات التي وضعها اتفاق "اوسلو"، والذي أعطى في خفاياه قوة سرية لإسرائيل بالتحكم بجوهر الامور .

ثانيا- اتفاق طابا (اوسلو) 1995:

حسب اتفاق "اوسلو" تبدأ المرحلة الانتقالية المتعلقة بتوسيع صلاحيات السلطة الفلسطينية في المدن والأرياف الفلسطينية، بعد إنقضاء ستة أشهر. لكنّ الكيان الإسرائيلي عمل الى إطالة المفاوضات التي كانت مشروطة بنجاح السلطة فيتحقق الأمن الإسرائيلي ، وعندما نجحت السلطة تمّ التوصل الى اتفاق في طابا بمصر، ووقّع الاتفاق بتاريخ 28 ايلول 1995 ،بأجواء احتفالية في واشنطن. ونصّ على توزيع الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق "أ" و"ب" و"ج". ومناطق "أ" هي مراكز المدن الرئيسية في الضفة، ما عدا الخليل، ومساحتها لا تتجاوز 3% من مساحة الضفة ،حيث سيكون الإشراف الإداري والأمني عليها فلسطينياً. ومناطق "ب" وهي مناطق القرى والريف الفلسطيني ،وهي نحو 25% وتخضع إدارياً للسلطة الفلسطينية، أما الإشراف الأمني فيكون "إسرائيلي" - فلسطينياً مشتركاً. أما منطقة "ج" ، فيكون الإشراف عليها إدارياً وأمنياً للكيان الاسرائيلي وهي نحو 70% من الضفة، وتضم المستوطنات والمناطق الحدودية وغيرها⁽²⁾.

(1) محسن صالح، عشرون عاما على السلطة الفلسطينية، الجزيرة، تاريخ النشر 2014/11/13

(2) جواد الحمد، عملية السلام في الشرق الأوسط، مركز دراسات الشرق الأوسط، 1996، ص 43-44.

وتضمّن الاتفاق مزيداً من القيود والشروط التي تصبّ في مصلحة الكيان الإسرائيلي، حيث أعطى سلطة المهام المتعلقة بإدارة السكان، وضبطهم أمنياً وجمع الضرائب، وأعمال البلدية وغيرها، بينما تولّى الكيان التحكم بمدخل ومخارج المدن والقرى، يطبق عليها الحصار الأمني والاقتصادي متى شاء ويخضعها لشروطه.

ثالثاً- اتفاق واي ريفر بلانتيشن(23 تشرين الأول 1998):

بتاريخ 23 تشرين الأول 1998 تمّ توقيع إتفاقية "واي ريفر بلانتيشن" التي تضمّنت الإنسحاب الإسرائيلي من 13% من الضفة الغربية، إضافة الى خروج عدد من المعتقلين السياسيين الفلسطينيين، وفتح مطار غزة، والسماح بطريق آمن بين الضفة والقطاع . و كانت هذه الوعود مشروطة بقدرة السلطة الفلسطينية على مجابهة المعارضة الفلسطينية، والعمل على نقل الأسلحة تحت إشراف المخابرات الأميركية، وإزالة كل ما يعارض إسرائيل في الميثاق الوطني الفلسطيني ؛ ومنحت الاتفاقية صلاحيات السلطة الإدارية والأمنية لتغطي 18% من الضفة (مناطق أ)، أما المنطقة (ب) فيكون لديها صلاحية إدارية على 22% من مساحتها، ويكون من ضمنها المحمية الطبيعية. إلا أنّ هذا التقسيم الجديد لم يمنح "نتتياهو" من طمأنة كيانه، بأنهم سوف يظلون محتفظين بالسيطرة الأمنية على 82% من الضفة والقطاع بعد الانتهاء من تنفيذ الاتفاقية، وفي 20 كانون الاول 1998 أعلن مجلس الوزراء الإسرائيلي التوقف عن تنفيذ الإتفاقية، وعاد الإسرائيليون الى ما كانوا عليه في التلاعب بقضية الاتفاقات من أجل وضع الفلسطينيين في خانة الابتزاز والقبول بشروطهم⁽¹⁾.

المطلب الثاني: فلسطين ما بعد انتفاضة الأقصى 2000:

بتاريخ 28/9/2000، اندلعت شرارة الإنتفاضة الفلسطينية الثانية، عقب زيارة رئيس الوزراء الإسرائيلي السابق "أريئيل شارون" للمسجد الأقصى برفقة قوات كبيرة من الجيش الإسرائيلي. وتجوّل شارون آنذاك في ساحات الأقصى، متعهداً بأنّ "الحرم القدسي" سيبقى منطقة إسرائيلية، ممّا أثار استنزاز الفلسطينيين، فاندلعت المواجهات بين المصلين والجنود الإسرائيليين، وسقط 7 قتلى وجرح 250 آخرون، كما وأصيب 13 جندياً إسرائيلياً وشهدت مدينة القدس مواجهات عنيفة، أسفرت عن إصابة

(1) محسن محمد صالح، فلسطين، مرجع سابق، 270.

العشرات، وسرعان ما امتدت إلى كافة المدن في الضفة الغربية وقطاع غزة، وسميت بـ"انتفاضة الأقصى"⁽¹⁾.

تعرضت مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة خلال انتفاضة الأقصى لاجتياحات عسكرية، وتدمير لآلاف المنازل والبيوت، وكان اغتيال وزير السياحة في الحكومة الإسرائيلية آنذاك (رحبعام زئيفي) على يد مقاومين من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، من أبرز أحداث الانتفاضة حيث قام شارون باغتيال أكبر عدد من قيادات الصف الأول في الأحزاب السياسية والعسكرية الفلسطينية، في محاولة لإخماد الانتفاضة، ولإضعاف فصائل المقاومة وإرباكها، وفي مقدمتهم مؤسس حركة حماس الشيخ أحمد ياسين.

وفي الثامن من شباط/فبراير لعام 2005 توقفت الانتفاضة بعد عقداً من الهدنة بين الإسرائيليين والفلسطينيين في قمة "شرم الشيخ"، . ولغاية هذا التاريخ جرى عدد من التسويات منها:
أولاً- المبادرة العربية:

في سنة 2002 حلت المبادرة السعودية التي أخذ بها مؤتمر القمة العربية في بيروت 27-28/3/2002، مكان مشروع فاس، وتم اعتمادها كمرجعية عربية للتسوية، والتي تتضمن نفس المطالب بإقامة دولة فلسطينية مستقلة على الضفة الغربية وقطاع غزة، وعودة اللاجئين، وتحدث بشكل صريح عن الاعتراف والتطبيع العربي الشامل مع "إسرائيل" في حال موافقتها على التسوية⁽²⁾.

ثانياً- خطة خارطة الطريق:

أصدر مجلس الأمن الدولي القرار رقم 1397 بتاريخ 2002/3/12 الذي عدّ بأنه مكسباً سياسياً فلسطينياً، حيث أوضح مجلس الأمن من خلال هذا القرار رؤيته لمستقبل الصراع بقيام دولة فلسطينية مستقلة تتعايش إلى جانب إسرائيل⁽³⁾. وفي مبادرة أمريكية قام الرئيس "جورج بوش" بتقديم تسوية نهائية بتاريخ 2002/6/24، داعياً فيها إلى اللجوء إلى المفاوضات، من أجل الوصول إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة وديمقراطية، تستطيع العيش بسلام إلى الجانب الإسرائيلي، وبعد تبني هذه

(1) محسن صالح ،القضية الفلسطينية في خلفياتها التاريخية وتطوراتها المعاصرة، مرجع سابق، ص124.

(2) محسن صالح، دراسات منهجية في القضية الفلسطينية، فجر أولونج، ماليزيا، 2003، ص493-494

(3) للأطلاع على نص القرار 1397، أنظر:

المبادرة من قبل كل من الاتحاد الأوروبي وروسيا والأمم المتحدة عدلت في نيسان /ابريل 2003 حيث أصبحت يعرف بمشروع خارطة الطريق.وما يميز هذا المشروع هو أنه كان أول التزام أمريكي معن بإقامة الدولة الفلسطينية ضمن فترة زمنية محددة لا تتجاوز نهاية سنة 2005، وعلى الرغم من أن هذا المشروع يدعو إلى حلّ القضايا النهائية، إلا أنه مليء بالثغرات التي تطال مطالب الفلسطينيين، والمتعلقة بمطالبهم الجوهرية المعروفة، كمسألة القدس واللاجئين وغيرها، حين توفر كافة الضمانات الأمنية لحماية إسرائيل، إضافة إلى غياب أي آلية تلزم الطرف الإسرائيلي بتنفيذ أي من إلتزاماته . وعلى الرغم من إقرار الحكومة الإسرائيلية لخريطة الطريق، إلا أنها لم تلتزم إلا المبادئ التي تتناسب مع مصالحها وأهدافها .

ثالثاً-الانسحاب من غزة(المشروع القائم على الفصل الاحادي الجانب):

هيمن مشروع الفصل الأحادي الجانب على الرؤية السياسية الإسرائيلية، القائم على فرض إسرائيل الشكل النهائي لحدودها وللتسوية بالمحافظة على أكبر مساحة من الأرض، والتخلص من أكبر عدد من الفلسطينيين. لاقى هذا المشروع دعماً أمريكياً كبيراً خلال المؤتمر الصحفي المشترك بين "بوش وشارون" في واشنطن في العام 2004 ، وجرت تجزئة تنفيذ الخطة بالبداية بالانسحاب من قطاع غزة وعدد من المستعمرات المنعزلة في الضفة الغربية . لكن انتفاضة الأقصى التي بدأت في العام 2000 كان لها دورٌ كبيرٌ في إجبار الإسرائيليين على الانسحاب من قطاع غزة بعد أن تحول إلى عبء أمني وإقتصادي كبير⁽¹⁾. بدأ الانسحاب الإسرائيلي من القطاع في منتصف آب/2005، وأعلنت إسرائيل في 2009/9/11، انتهاء احتلالها للقطاع من جانب واحد ، مع إبقاء سيطرتها على الحدود والمنافذ البرية والبحرية والجوية.وأعلنت الحكومة الإسرائيلية في 2005/11/15 توصلها إلى إتفاق مع السلطة الفلسطينية حول إدارة المعابر،وقد إحتفلت السلطة الفلسطينية بافتتاح المعبر في 2005/11/25. غير أنّ حماس الحكومة الاسرائيلية تجاه خطة الفصل، بدأ بالتراجع في النصف الثاني من سنة 2006 ويعود ذلك لعدة اسباب كان أبرزها⁽²⁾:

-فوز حركة حماس في الانتخابات وتشكيل حكومتها، و خوف إسرائيل من اعتبار الانسحاب إنتصاراً لحماس

(1) أعترف شارون بذلك في مقابله لجريدة يديعوت أحرونوت في 2005/8/12

(2)أنظر :التقرير الاستراتيجي الفلسطيني لسنة2006،ص100

-خسارة إسرائيل في حرب لبنان 2006

-انشغال الداخل الإسرائيلي بفضائح الفساد وملفات التحقيق بحرب لبنان .

-إشارة لجنة التجميع التي درست الانسحاب الأحادي الجانب الى وجود صعوبات أمنية واقتصادية وقانونية عند دراسة تطبيقات الخطة على الأرض.

المطلب الثالث:العودة الى مسألة الدولة الفلسطينية عن طريق التفاوض(تأمين وصول حماس الى السلطة في غزة):

شكل فوز حماس في الانتخابات وتشكيل حكومتها وسيطرتها فيما بعد على قطاع غزة، إرباكاً كبيراً للقيادتين الفلسطينية والاسرائيلية، إضافة إلى تعثر مسار التسوية السلمية، حيث قام محمود عباس بتشكيل حكومة الطوارئ برئاسة سلام فياض في رام الله، وبالمقابل فتحت اسرائيل مجالات التعاون مع الحكومة في رام الله، وعاد للواجهة الحديث عن تحريك مسار التسوية السلمية ، الذي تكّلت بمؤتمر "نابوليس" للسلام في الولايات المتحدة في 2007/11/27. وفي العام 2009 عاد اليمين المتطرف الى الحكم، والذي كان يعتقد بأنه عن طريق الضغط على الفلسطينيين يجبرون على تقديم التنازلات. وكانت الولايات المتحدة في تلك الفترة برئاسة "أوباما" تعمل على تحريك عمليات التسوية، ولكنها لم تستطع الوصول الى تحقيق أبسط استحقاقات خارطة الطريق وهو ايقاف إسرائيل عن أعمالها الاستيطانية. فتعطل مسار المفاوضات في العامين 2009 و2010. ومع بدء الثورات العربية في العام 2011 جعلت مسار التسوية أكثر صعوبة، حيث سقط أكبر الانظمة الداعمة لهذا المسار ،مثل مصر مما أدى الى إرباك السياسة الأميركية والاسرائيلية التي بدأت باتخاذ المزيد من الإجراءات الأمنية وراحت تقترح فكرة الانسحاب الأحادي الجانب .

إلا أن اسرائيل، وبالرغم من كل التسويات التي وضعت أمامها ،والقرارات الدولية التي صدرت ، لم تتوقف عن أعمالها العدوانية والاستيطانية في القدس ومحيطها، ساعية بكل الوسائل غير القانونية وغير الشرعية إلى الوصول الى أهدافها و إعلان القدس عاصمتها ، وخير مثال على الافعال الإسرائيلية هو ما استطاعت الوصول اليه عن طريق الرئيس الأميركي "دونالد ترامب" بإعلانه في 6 ديسمبر 2017 ، بأن القدس عاصمة إسرائيل وعن دعوته لنقل سفارة بلاده إلى القدس ،والذي يشير

الى اعتراف أميركي علني عن إنهاء مسيرة تاريخية طويلة تكلفت بالنضال، وسقوط فلسطينيين شهداء
في سبيل الدفاع عن أرضهم من اجل مصالح سياسية بين الطرفين الأميركي والاسرائيلي .

الفصل الثاني

أهم القرارات الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة المتعلقة بالقدس

بعد إعلان الرئيس الاميركي "دونالد ترمب" في السادس من شهر كانون الأول من العام 2017، عزمه على نقل السفارة الأميركية إلى القدس، وإعلانها عاصمة لدولة اسرائيل، حَقَّق الرئيس الاميركي ما وعد به في حملته الانتخابية، وتمّ نقل السفارة الى القدس في شهر أيار من العام 2018. إلا أنّ هذا الحدث أثار موجة عارمة من الغضب على صعيد المجتمع الدولي عامة، وفي منظمة الأمم المتحدة خاصة، لأنّ هذا الاعلان تعارض مع كل القرارات الدولية التي صدرت عن هيئة الأمم المتحدة، والتي تؤكد في معظمها أنّ القدس مدينة ذات مركز قانوني خاص، وما تركه من آثار سلبية على مسار القضية الفلسطينية، حيث زاد الأمر تعقيداً وصعوبة.

سوف نتناول أبرز القرارات الأممية التي صدرت عن هيئة الأمم المتحدة من خلال مجلس الأمن والجمعية العامة، بشأن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية والانتهاكات التي مارستها الحكومات الاسرائيلية المتعاقبة ضد الفلسطينيين عامة، والقدس على وجه الخصوص، بهدف تحليل القرار وخلفياته وتداعياته، وذلك عبر تقسيمها الى مرحلتين :

المبحث الأول: القرارات من العام 1947 لغاية إتفاقية أوسلو:

المطلب الأول: القرارات الصادرة عن الجمعية العامة : تحدّثت عن القدس بشكل صريح أوضمني، وركّزت في معظمها على إدانة الإجراءات الإسرائيلية التي تستهدف تغيير وضع القدس، مؤكدة أن شرق القدس أرض محتلة، وأنّ إجراءات الاحتلال فيها باطلة⁽¹⁾. ومن أهم هذه القرارات : صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 29 تشرين الثاني من سنة 1947 القرار رقم 181 المعروف بقرار التقسيم، حيث نص على إنهاء الانتداب البريطاني على فلسطين، وإقامة دولتين متجاورتين على أرض فلسطين تجمعهما روابط وعلاقات اقتصادية. وأعطى هذا القرار القدس وضعاً خاصاً حيث جاء فيه:

1- يجعل لمدينة القدس كياناً منفصلاً خاضعاً لنظام دولي خاص، وتتولّى الأمم المتحدة ادارتها، ويعيّن مجلس وصاية ليقوم بأعمال السلطة الإدارية نيابة عن الأمم المتحدة. بما في ذلك السلطات الخارجية.

(1) طاهر شاش، مفاوضات التسوية النهائية والدولة الفلسطينية: الآمال والتحديات، ط 1 (القاهرة: دار الشروق، 1999)، ص 96.

2- إعطاء صلاحيات إدارية واسعة للمجالس البلدية والمحلية القائمة. مع إعطاء الحاكم صلاحية لدراسة إنشاء وحدات بلدية ،خاصة في الأجزاء العربية واليهودية من القدس خارج الأسوار .

3- تُصان الأماكن المقدسة والأبنية والمواقع الدينية ،ويحرم كل فعل من شأنه أن يسيء بأيّة صورة كانت، إلى قداستها. مع ضمان حرية الوصول إلى الأماكن المقدسة وحرية ممارسة العبادة⁽¹⁾. يعدّ هذا القرار ركيزة مهمة في القرارات الدولية التي صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي أعطى للقدس طابعاً دولياً خاصاً لا يحق لأي طرف الاقتراب منها. ومقارنة مع ما تقوم به إسرائيل من أعمال استفزازية في القدس ، تنتهك بذلك القرار بكل مقاييسه ومبادئه. والقرار الأميركي الأخير الذي أعلنه الرئيس الأميركي دونالد ترامب ونقل بموجبه السفارة الأميركية الى القدس يُعدّ انتهاكاً صارخاً لهذا القرار ومضمونه، لأن القدس هي مدينة ذات طابع دولي خاص ،تقع تحت سلطة الأمم المتحدة ووصايتها .

ومن ثم عادت الجمعية العامة ،وأصدرت سنة 1949 القرار رقم 194 ، الذي "نص على إنشاء لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة، وتقرير وضع القدس في نظام دولي وتقرير حق اللاجئين في العودة إلى ديارهم في سبيل تعديل الأوضاع بحيث تؤدي إلى تحقيق السلام في فلسطين في المستقبل"⁽²⁾. وإشارة الى ماسبق تعيد الجمعية العامة تأكيدها، من خلال هذا القرار، على الوضع الدولي الذي تمتلكه القدس، وأنها تحت اشراف لجنة توفيق تابعة للأمم المتحدة ، إضافة الى إعطاء الفلسطينيين حقهم في العودة الى أراضيهم ، ولكن من دون جدوى مع الكيان الصهيوني أو أكثرات بقرارتها.

(1) احمد عبد المجيد ،قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1947-1974، المجلد الاول، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الأولى، بيروت ، 1993 ، ص4-15.

(2) مرجع أعلاه، ص 18.

وفي السنة نفسها، أعادت الجمعية العامة تأكيدها على وضع القدس الدولي، من خلال القرار رقم 303 الصادر بتاريخ 9 كانون الأول، والذي نصّ على وضع القدس تحت نظام دولي دائم. ويؤكد القرار المبادئ التي وضعتها الجمعية العامة سابقاً في قرار التقسيم 181 القاضي بإنشاء كيان منفصل في مدينة القدس تحت حكم دولي خاص بإدارة الأمم المتحدة وقيام مجلس الوصاية بالاضطلاع بالمسؤوليات الإدارية⁽¹⁾:

إضافة إلى الطلب من مجلس الوصاية، أن تعتمد إلى إعداد النظام الأساسي للقدس⁽²⁾ والمضي فوراً في تطبيقه، وعدم السماح بأيّ أعمال تقوم بها أية حكومة أو حكومات مهتمة بالأمر لتحويله عن تبني النظام الأساسي للقدس وتنفيذه.

وهذا ما يؤكد رفض الجمعية العامة إعلان القدس عاصمة لإسرائيل و عدم السماح لأيّ من الحكومات تغيير واقع هذه المدينة الموضوعة تحت وصاية دولية.

وفي العام 1967 صدر عن الجمعية العامة قراران، الأول رقم 2253 والثاني رقم 2254، وفيهما إشارة إلى القلق الشديد الذي يساورها تجاه الحالة السائدة في القدس، نتيجة للتدابير التي اتخذتها إسرائيل، لتغيير مركز المدينة، ورأت أن تلك التدابير غير صحيحة، وتطلب من إسرائيل الغاءها جميعاً، والامتناع فوراً عن الإتيان بأيّ عمل من شأنه تغيير القدس⁽³⁾ (4).

إلا أن هذين القرارين يعدان ضعيفين بالنسبة لجسامة الأحداث التي حصلت في القدس، حيث لم تبد الجمعية العامة للأمم المتحدة سوى القلق، ولم تتخذ أية إجراءات لحماية المدينة.

وبتاريخ 28 تشرين الثاني من العام 1977 صدر عن الجمعية العامة، القرار رقم 5/23 وفيه أنّ "الإجراءات الإسرائيلية الأخيرة غير المشروعة في الأراضي العربية المحتلة، والتي تستهدف تغيير الطبيعة القانونية، والتشكيل الجغرافي، والتركييب السكاني فيها، مخالفة لأحكام ميثاق الأمم المتحدة

(1) مرجع سابق، ص 24.

(2) أنظر المحاضر الرسمية لمجلس الوصاية، الدورة 2، الجزء الثالث، المرفق، ص 4.

(3) إبراهيم شعبان، القدس في قرارات الأمم المتحدة، ط(القدس: جمعية الدراسات العربية، 2011، ص 30

(4) أحمد عبد المجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي 1947-1974، مرجع سابق، ص 93.

والتزامات إسرائيل الدولية ،طبقاً لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، ولقرارات الأمم المتحدة وعرقلة المساعي المبذولة ، للتوصل إلى سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط" (1).

إنّ الجمعية العامة أعربت عن قلقها الشديد إزاء الحالة الخطيرة القائمة في الأراضي العربية المحتلة، نتيجة للإجراءات التي اتخذتها الحكومة الاسرائيلية،كونها تستهدف تغيير الطبيعة القانونية لتلك الأراضي. إضافة إلى ذلك، ترى الجمعية العامة أنّ اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين، وقت الحرب المعقودة في سنة 1949⁽²⁾، تنطبق على جميع الأراضي العربية المحتلة منذ 5 حزيران 1967. ففي ظل هذا الوضع تطالب الجمعية العامة الحكومة الإسرائيلية التزامها بالقانون الدولي وبأحكام اتفاقية جنيف بحماية المدنيين وقت الحرب . وعلى الرغم من ذلك فإنّ ما تقوم به إسرائيل في المرحلة الحالية ،يهاض كلّ ما صدر من إلتزامات تجاهها .

وفي العام 1980، أعادت الجمعية العامة تأكيدها عبر القرار رقم 69/35 بحقّ الشعب الفلسطيني، في العودة إلى دياره وممتلكاته في فلسطين، وحقه في إقامة دولته المستقلة ذات السيادة" (3).

أعربت عن قلقها من عدم قدرتها على إيجاد حل عادل لفلسطين والقدس خصوصاً، ورأت أنّ هذه المشكلة تؤدي إلى تفاقم النزاع في الشرق الأوسط، وتعرض السلم والأمن الدوليين للخطر. وبالمقابل فإنّ الجمعية العامة لم تبد سوى القلق من دون ايّ إجراءات جبرية بحق الكيان الصهيوني، الذي هو في المقابل لم يكثرث لأي من القرارات الصادرة .

وأتى القرار رقم 15/36 في العام 1981 يطالب إسرائيل بالكف فوراً عن جميع أعمال الحفر ، وتغيير المعالم التي تقوم بها في المواقع التاريخية والثقافية والدينية، وللقدس خصوصاً تحت وحول الحرم الشريف (المسجد الأقصى وقبة الصخرة المشرفة) الذي تتعرض مبانيه لخطر الانهيار" (4).

وفي هذا الصدد تؤكد الجمعية العامة أنّ اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة في العام 1949 تسري على الأراضي الفلسطينية، والأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ 1967

(1) أحمد عبدالمجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1975-1981،المجلد الثاني ،مؤسسة الدراسات الفلسطينية ،الطبعة الأولى ،بيروت ،1994،ص56

(2) الامم المتحدة ،مجموعة المعاهدات،المجلد75،رقم973،الصفحة287

(3) أحمد عبدالمجيد،المصدر نفسه ،ص194.

(4) وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، "المواقف الدولية من القدس"تقرير منشور على موقع وكالة الانباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)،بدون تاريخ نشر ، تاريخ زيارة الموقع2018/12/25

www.wafainfo.ps

بما فيها القدس .وتشير في قرارها 2253(داط-5)المؤرخ في 4تموز 1967،و2245(داط-5)المؤرخ في 14 تموز 1967الى أسفها عن التدابير التي اتخذتها الحكومة الإسرائيلية بهدف تغيير معالم القدس⁽¹⁾وأكتفت الجمعية العامة فقط بالأسف حول الأعمال الغير شرعية ،التي تقوم بها إسرائيل من دون أتخاذ اي إجراءات بحق الكيان الصهيوني .

وفي السنة التالية ،أعربت الجمعية العامة من جديد ،في سياق القرار رقم 37/123 الصادر في 16كانون الأول ،عن أسفها و إدانتها لجميع السياسات والممارسات الاسرائيلية الخاصة بضمّ الأراضي الفلسطينية بما فيها القدس، والأراضي العربية المحتلة و ترى أنها تشكل انتهاكاً للقانون الدولي، وأنّ الإجراءات التي تقوم بها اسرائيل تثبت بأنّها دولة غيرمحببة للسلام ،و تُمعن في انتهاك المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة⁽²⁾.

وبعد سنتين من القرار السابق، أصدرت الجمعية العامة القرار رقم 39/156 ألف، بء، جيم ، بتاريخ 14 كانون الأول ،يتمحور حول إدانة سياسات إسرائيل في الأراضي المحتلة، والمطالبة بالانسحاب الكامل منها، وينصّ على أهمية الاعتراف بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وإقامة دولته المستقلة، إضافة الى حتّ الدول على أن تضع حداً لما يتدفق على إسرائيل من معونة⁽³⁾. إنّ ماتشده الساحة الفلسطينية خصوصاً والعربية عموماً في الوقت الراهن ،يظهر عدم التزام الكيان الإسرائيلي بأيّ من هذه القرارات الدولية التي صدرت عن الجمعية العامة، وعم الاخذ بأيّ مبدأ منها، وهذا ما تجلى بصورة واضحة في القرار الأميركي الاخير الذي هو عنوان سافر لانتهاك كل الشرائع الدولية وانتهاك لعملية السلام. وهنا لا بدّ من الاشارة الى أنّ قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ليست ملزمة بل هي أقرب الى التوصيات ، وذلك بعكس القرارات التي يصدرها مجلس الأمن ضمن الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، والتي غالباً ما تصطدم بالفيتو الأميركي، اذا كانت القرارات المتخذة تضر بالمصلحة الاسرائيلية . وعليه نرى أنّ هذا التلاعب، كل بحسب مصلحته يهدد السلم والأمن الدوليين، ويشكل ضرباً للأمم المتحدة التي تكيل قراراتها الملزمة بمكيالين .

(1)عبدالمجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1975-1981،مرجع سابق ،ص213

(2)أحمد عصمت عبد المجيد،قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1982-1986،المجلد الثالث

،مؤسسة الدراسات الفلسطينية ،بيروت ،1994،ص70

(3)المرجع أعلاه،ص206

المطلب الثاني: قرارات مجلس الأمن :

أصدر مجلس الأمن العديد من القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية، بما فيها القدس إلا أنّ هذه القرارات كانت أكثر تحفظاً فيما يتعلق بإدانة إسرائيل على ممارستها غير القانونية في المدينة، ويعود ذلك للدور الأميركي الذي يستخدم الفيتو لابطال أي قرار لا يتماشى مع مصالح إسرائيل. ومن أهم هذه القرارات:

يُعدُّ القرار رقم 242 الصادر سنة 1967 من أهم القرارات المتعلقة بالقضية الفلسطينية والصراع العربي-الإسرائيلي، بعد نشوء دولة إسرائيل، وقد صدر إثر حرب عام 1967، وجاءت صيغته بأنّ "مجلس الأمن يعرب عن قلقه المستمر بشأن الوضع الخطير في الشرق الأوسط، ويؤكد عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالحرب، وطالب القرار بانسحاب القوات المسلحة الإسرائيلية من الأراضي التي احتلتها في النزاع الأخير"⁽¹⁾.

إلا أنّ القرار 242 لم يتضمّن أيّة إشارة للقدس، وإنّ اعتبرت ضمناً من المناطق المحتلة التي تحدث عنها، وأشار إلى عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالحرب، وإلى انسحاب القوات الإسرائيلية من الأراضي التي احتلتها⁽²⁾.

وفي سنة 1968 أصدر مجلس الأمن القرار رقم 252، بتاريخ 21 أيار، الذي دعا فيه إسرائيل إلى إلغاء جميع الإجراءات لتغيير وضع القدس⁽³⁾.

وأكد مجلس الأمن في ذلك الوقت ، أن الاستيلاء على الأراضي بالغزو العسكري أمر مرفوض، مُعبّراً عن أسفه لعدم امتثال إسرائيل لقرارات الجمعية العامة. ورأى المجلس أنّ جميع التدابير التشريعية والإدارية والإجراءات التي تميل إلى تغيير الوضع القانوني للقدس باطلة، وغير قانونية، ودعا المجلس إسرائيل، على وجه الاستعجال، إلى إلغاء التدابير التي مارستها على أراضي القدس، والتراجع فوراً عن أيّ عمل يساهم في تغيير وضع القدس.

(1) ابراهيم جابر وآخرون، قضية القدس ومستقبلها في القرن الحادي والعشرين، ط1، عمان: مركز دراسات الشرق الأوسط، 2001، ص 239.

(2) ابراهيم شعبان، مرجع سابق، ص 34.

(3) القرارات الأممية بشأن القدس، شبكة العربية، تاريخ النشر 7 ديسمبر 2017.

أعرب مجلس الأمن في ظل القرار رقم 267 الصادر سنة 1969 ، عن أسفه تجاه فشل إسرائيل التي لم تظهر أي احترام للقرارات الدولية. وأكد أن جميع الإجراءات والأعمال التي قامت بها الحكومة الإسرائيلية والتي سوف تقوم بها ، تهدف إلى تغيير وضع القدس ، هي إجراءات باطلة⁽¹⁾.

وفي العام نفسه ، صدر القرار رقم 271 بتاريخ 15 ايلول، الذي أدان فيه مجلس الأمن إسرائيل بتدنيسها المسجد الأقصى، ودعاها الى إلغاء التدابير والإجراءات التي من شأنها تغيير وضع القدس . إنذ مجلس الأمن يعبر في ظل هذا القرار، عن حزنه للضرر البالغ الذي ألحقه الحريق بالمسجد الأقصى المقدس في القدس يوم 21 اب 1969 تحت الإحتلال العسكري الاسرائيلي ، ويؤكد مبدأ عدم قبول الاستيلاء على الأراضي الفلسطينية بالغزو العسكري⁽²⁾.

ويدعو مجلس الأمن غسرايل إلى التقيد باتفاقيات جنيف⁽³⁾ والقانون الدولي الذي ينظم الإحتلال العسكري. ويتبين مما سبق أن القرارات التي يتخذها مجلس الأمن تشبه إلى حدّ كبير التوصيات التي صدرت عن الجمعية العامة ، وأنّ مجلس الأمن لم يبد غير القلق والخوف تجاه الأعمال الانتهاكية التي يقوم بها الكيان الصهيوني .

(1) أحمد عبد المجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1947-1974، مرجع سابق، ص199.

(2) المرجع نفسه، ص203

(3) الامم المتحدة، مجموعة المعاهدات، مجلد 75(1950)، رقم 970-973

وفي 25 أيلول من العام 1971، أعلن مجلس الأمن القرار رقم 298 معرباً عن أسفه لعدم الالتزام إسرائيلي بقرارات الأمم المتحدة الخاصة بوضع القدس. وأكد عدم قبوله امتلاك الأراضي والسيطرة عليها عبر الغزو العسكري، وأبدى قلقه تجاه الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل بقصد تغيير وضع القدس. وهكذا تبين أنّ مجلس الأمن أدان وعارض الأعمال التي تقوم بها إسرائيل على الأراضي الفلسطينية وفي القدس خصوصاً بما لها من طابع دولي خاص، ولكن من دون أي جدوى أو أكثرات الحكومة الإسرائيلية بأي من هذه التوصيات التي صدرت عن مجلس الأمن مستندة بقواها وأفعالها على الفيتو الأميركي (1).

وبعد ثماني سنوات، وفي العام 1979، صدر القرار رقم 446، والذي جاء فيه أن الممارسات الإسرائيلية التي تعمل على إقامة المستوطنات على الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة تشكل عقبة خطيرة في وجه السلام في الشرق الأوسط، وليس لها أيّ مستند قانوني (2).

وفي ظلّ هذا القرار عبّر مجلس الأمن عن أسفه لفشل إسرائيل في عدم الالتزام والأكثرات بقرارات مجلس الأمن 298، 225، 227، والبيان الاجتماعي لرئيس مجلس الأمن المؤرخ في 11 تشرين الثاني 1976، وبقرارات الجمعية 2253 (داط-5) المؤرخة في 4 و14 تموز 1967، و 5/32 المؤرخ في 28 تشرين الأول / 1977، و 113/33 المؤرخ في 18 كانون الأول 1978، التي تطلب من إسرائيل أن تمتنع عن اتخاذ أي عمل قد يؤدي الى تغيير الطابع الجغرافي، والتركيب السكاني للأراضي العربية المحتلة منذ سنة 1967، بما فيها القدس .

وفي العام 1980 صدر عن مجلس الأمن ثلاثة قرارات، القرار رقم 465 الذي طالب به مجلس الأمن إسرائيل بتفكيك المستوطنات القائمة والتوقف عن التخطيط للمستوطنات، وبنائها في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها القدس (3).

وفي هذا القرار شجب مجلس الأمن قرار حكومة إسرائيل تأييدها الرسمي للاستيطان الإسرائيلي في المناطق الفلسطينية والعربية التي احتلتها منذ العام 1967. وعبر بالمقابل عن قلقه تجاه الممارسات

(1) أحمد عبد المجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الإسرائيلي 1947-1974، مرجع سابق، ص 205

(2) أحمد عبد المجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي - الإسرائيلي 1975-1981، مرجع سابق، ص 276.

(3) المرجع أعلاه، ص 281

الإسرائيلية الرامية الى تنفيذ سياسة الاستيطان في المناطق العربية المحتلة، ومن ضمنها القدس، ولاسيما ضرورة حماية الأماكن المقدسة في هذه المدينة .

ثم كان القرار رقم 476 الذي أكد بطلان الإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لتغيير طابع مدينة القدس، بطلب مُلح وعاجل، وجاء القرار رَدّاً على الكنيست الإسرائيلي قانون الأساس الذي يشير بمضمونه الى أنّ القدس هي العاصمة الموحدة لإسرائيل⁽¹⁾.

وجاء القرار رقم 478 لينصّ على عدم الاعتراف ب"القانون الأساسي" بشأن القدس ودعوة الدول إلى سحب بعثاتها الدبلوماسية منها⁽²⁾.

وأكد مجلس الأمن، في ظل هذا القرار، أنه لا يجوز الاستيلاء على الأرض بالقوة، و أبدى قلقه الكبير بشأن المصادقة على "قانون أساسي" في الكنيست الإسرائيلي، الذي يتضمن إجراء تغيير في معالم مدينة القدس الشريف، ووضعها، وماله من تداعيات على السلام والأمن .

ورأى مجلس الأمن أنّ الإجراءات التشريعية والإدارية التي قامت بها إسرائيل، والتي غيرت معالم مدينة القدس ووضعها، واستهدفت تغييرها خصوصاً، ما عرف بالقانون الأساسي بشأن القدس، هي باطلة أصلاً ويجب إلغاؤها . وقرر مجلس الأمن في هذا الصدد عدم الاعتراف بهذا القانون وغيره من الأعمال التي تقوم بها إسرائيل، التي تستهدف تغيير معالم القدس، ودعا الدول التي أقامت بعثات دبلوماسية في القدس، الى سحب بعثاتها منها . ولكن لا الإدارة الأميركية ولا الإسرائيلية أكرتت بكلّ ما صدر عن مجلس الأمن، فالأخير أصدر كل قراراته تحت مشاعر القلق والخوف، أي عبارة عن توصيات، ولم يتطرق الى اتّخاذ ايّ قرار تحت بند الفصل السابع خوفاً من أن القرار المُعلن سوف يتعارض مع السلاح الذي يمتلكه أميركا وهو "الفيثو".

ومن ثم عاد مجلس الأمن وأصدر القرار رقم 672 في العام 1990، و أعرب فيه عن جزعه لأعمال العنف التي وقعت في 8 تشرين الثاني من العام 1990 في المسجد الأقصى وفي الأماكن المقدسة الأخرى في القدس، الأمر الذي أدى الى استشهاد ما يزيد عن عشرين فلسطينياً، وإصابة أكثر من مائة وخمسين بجروح⁽³⁾.

(1) ابراهيم شعبان، القدس في قرارات الأمم المتحدة، مرجع سابق، ص43.

(2) أحمد عبد المجيد، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1975-1981، مرجع سابق، ص281.

(3) جاسر العناني، سيناريوهات مستقبلية، ط1 (عمان: أمانة عمان الكبرى، 2004)، ص173.

ومن هذه القرارات يتبين أنّ كلّ المواقف الدولية الداعمة للقضية الفلسطينية والرافضة لكل ما يقوم به الكيان الإسرائيلي من أعمال انتهاكية لسيادة الأرض الفلسطينية، هي عبارة عن توصيات ومخاوف وقلق تجاه الشعب الفلسطيني، والتي لم يأخذ بها أيّ من الحليفين الأميركي ولا الإسرائيلي، حيث إنّ الوجود الأميركي أقوى من كل هذه الشرائع والأحكام الدولية، والخوف والقلق الذي أبداه كل من مجلس الأمن والجمعية العامة، أوصل الى اتفاق اوسلو الذي جاء ليرسخ الكيان الصهيوني في منطقة الشرق الأوسط ومن تداعياته اليوم، الإعلان الأميركي الاخير وما جاء فيه، والذي يعد انتهاكاً صارخاً لكل ما صدر عن هذه المنظمة الدولية، وخصوصاً القدس الموضوعة تحت رعاية دولية خاصة .

المطلب الثالث: ابرز القرارات الصادرة عن جهات دولية ما قبل أو سلو

إلى جانب القرارات التي صدرت عن مجلس الأمن والجمعية العامة التي شجبت الأعمال الإسرائيلية غير المشروعة، كان هناك عدداً من الجهات الدولية التي أدانت الأعمال التي تقوم بها إسرائيل على أراضي فلسطين ونذكر منها :

- 1- المجلس الاقتصادي والاجتماعي : أعلن المجلس في قراره 1336 الصادر بتاريخ 1968/5/21، ضرورة احترام حقوق الإنسان الأساسية وغير القابلة للتصرف حتى خلال فترة الحرب. و دعا المجلس الكيان الإسرائيلي إلى تسهيل عودة السكان الذين رحلوا عن المناطق التي جرت فيه العمليات الحربية.
 - 2- وكان اللجنة حقوق الانسان قرار بهذا الشأن، حيث أصدرت اللجنة القرار 10 في 1970/2/23 أكدت أن اتفاقية جنيف الرابعة ملزمة لإسرائيل التي ارتكبت جرائم حرب ضد الإنسانية، بالإضافة إلى أنها تعدّ بمثابة جرائم. وأدانت اللجنة إسرائيل لانتهاكها هذه الاتفاقية، ولا سيما لجهة تدمير المناطق، وإقامة المستوطنات، وترحيل وطرده السكان المدنيين وإلغاء القوانين القائمة، وسوء معاملة وقتل المدنيين، وتدمير الممتلكات وغيرها من الأعمال المخالفة لمبادئ الاتفاقية.
- وجاءت هذه الجهات لتدين الأعمال التي تقوم بها إسرائيل ولعدم احترامها حقوق الشعب الفلسطيني ، وعلى الرغم من أن هناك اجتماعاً دولياً وأقليمياً على أن ما تفعله إسرائيل منافٍ للمبادئ والقوانين الدولية ، إلا أن إسرائيل في المقابل لم تكثرث لهذه الجهات الدولية التي تعدّ قراراتها غير ملزمة نهائياً على عكس الجمعية العامة أو مجلس الأمن . اذا ، إن قرارات هذه الجهات الدولية لا تملك أيّ قوة قانونية على إسرائيل ، فأحكامها أشبه بالتوصيات لا أكثر .

الفصل الثاني: القرارات ما بعد اوسلو للعام 2017:

المطلب الأول: قرارات الجمعية العامة :

بعد اتفاق اوسلو شهدت الساحة الفلسطينية العديد من الأحداث من انتفاضات وغيرها ، إلا أنّ القضية الفلسطينية بدأت بالتراجع نحو الوراء ، حيث بدأت تشهد تملل من قبل الحكام العرب ، وانقساماً في المواقف بخصوصها بين مؤيدين ومعارضين ، وفتح المجال أمام الكيان الإسرائيلي بأقامة مشاريع ومستوطنات على الأراضي الفلسطينية من دون اي ردة فعل عسكرية أو قتالية من قبل الأطراف الإقليمية أو الدولية ، بل الأكتفاء ببعض التوصيات، أو الحذر و القلق ، وهذا ما كان سائداً ولا يزال على صعيد المنطقة العربية وفي الساحة الدولية . وسوف نشير الى أبرز التوصيات التي جاءت بها الجمعية العامة بعد اتفاق "اوسلو" :

في العام 2000 أعلنت الجمعية العامة القرار رقم 130/55 الذي نص على "شجب السياسات والممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيرهم من السكان العرب في الأراضي المحتلة والإعراب عن القلق الشديد ازاء الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة"⁽¹⁾.

وفي صدد هذا القرار أعربت الجمعية العامة عن قلقها الشديد تجاه الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس ، بسبب التدابير والممارسات الإسرائيلية على الأراضي الفلسطينية، وبسبب الأحداث المأساوية التي حصلت منذ 28 أيلول /2000 بما فيها الاستخدام المفرط للقوة من جانب الاحتلال الإسرائيلي ما أدى الى سقوط العديد من القتلى والجرحى .

وكانت الجمعية تسترشد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة و القانون الانساني الدولي ، وخصوصا اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة في 12 آب /1949، والإعلان العالمي لحقوق الانسان، وترى أنّ الاحتلال يمثل انتهاكاً جسيماً لحقوق الانسان ، وأنّ السياسات والممارسات الإسرائيلية في فلسطين والقدس خصوصاً ، هي مخالفة لاتفاقية جنيف وللاتفاقيات الدولية، وهي اجراءات باطلة .

و ثم صدر القرار رقم 204/65 عن الجمعية العامة، الذي أكد من جديد حقوق الشعب الفلسطيني ، وسكان الجولان السوري المحتل في السيادة على مواردهم الطبيعية "⁽¹⁾.

(1) جانيت ساروفيم، سناء حمودي، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي -الاسرائيلي 1999-2004، المجلد السادس، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الأولى، بيروت، 2007، ص93.

وتؤكد الجمعية العامة بقرارها 209/55 الصادر في 20 كانون الأول /2000، وتحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 19/2001 المؤرخ في 25 تموز/2001، مبدأً السيادة الدائمة للشعوب على مواردها الطبيعية الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي .وتسترشد بمبادئ الامم المتحدة التي تنص على عدم السماح بجيازة الأرض بالقوة ، وتذكر بعض قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بهذا الموضوع، بما فيها القرار 465(1980)، والذي ينص على مطالبة إسرائيل بتفكيك المستوطنات القائمة، والتوقف عن بناء المستوطنات في الأراضي العربية المحتلة بما فيها القدس، أما القرار 497(1981)، يدين الإجراءات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل ويعدها باطلة، إضافة الى تأكيد انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة في العام 1949 على الأراضي الفلسطينية، بما فيها القدس والأراضي العربية المحتلة منذ العام 1967. على الرغم من أن الجمعية العامة شجبت عمل إسرائيل بعدم استغلال الموارد الطبيعية، أو التسبب في ضياعها أو استنفادها، أو تعريضها للخطر في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وبما فيها القدس، وفي الجولان السوري المحتل، إلا أن إسرائيل قامت بكل ما شجبتها الجمعية العامة عن القيام به و في ذلك دليل قاطع على ضرب إسرائيل بعرض الحائط كل ما يصدر عن هذه الجمعية لاستخفافها بالتوصيات التي تقدمها.

ثم صدر فيما بعد ، القرار رقم 126/57 في العام 2002، الذي نصّ على "إدانة جميع أعمال العنف، وبخاصة استخدام القوات الإسرائيلية للقوة المفرطة ضد المدنيين الفلسطينيين، وإدانة الأحداث الأخيرة التي حصلت في مخيم جنين للاجئين، ومطالبة إسرائيل بالكف عن جميع الممارسات التي تنتهك حقوق الانسان في الأراضي المحتلة"⁽²⁾.

وتعيد الجمعية العامة تأكيدها مبدأ جواز عدم الاستيلاء على الأراضي بالقوة ، و تطبيق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب البرمة في 12 اب /1949 على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية الأخرى التي احتلتها إسرائيل منذ عام 1967. وتؤكد ضرورة التزام الدول باتفاقية جنيف الرابعة، وتشدد على ضرورة الامتثال الكامل للاتفاقيات الإسرائيلية – الفلسطينية التي تم الاتفاق عليها في سياق عملية السلام في الشرق الأوسط.

(1) جانيت ساروفيم، سناء حمودي، المرجع السابق، ص 161

(2) المرجع نفسه، ص 206

وأعربت الجمعية العامة عن القلق الشديد إزاء مواصلة إسرائيل أنشطة الاستيطان، مخالفة بذلك قواعد القانون الإنساني الدولي، وقرارات الأمم المتحدة، مؤكدة في سياق ذلك، أن المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية، وفي القدس الشرقية خصوصاً، وفي الجولان السوري المحتل، غير قانونية، وأنها تشكل عبءاً أمام السلام والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ومن ثم أعادت الكلام نفسه في القرار رقم 22/58 الذي صدر سنة 2003، والذي جاء فيه أن قرار إسرائيل بفرض قوانينها على مدينة القدس ملغى وباطل، و تكرر تأكيدها أن أي إجراء تتخذه إسرائيل لفرض قوانينها وإدارتها على مدينة القدس الشريف يعدّ غير قانوني وباطل، وليس له أي شرعية. وترفض الجمعية العامة قيام بعض الدول بنقل بعثاتها الدبلوماسية الى القدس منتهكة بذلك قرار مجلس الأمن 478(1980)، وتطلب منها أن تلتزم بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، طبقاً لميثاق الأمم المتحدة⁽¹⁾. وهذا بالفعل ما قامت به الإدارة الأمريكية حيث نقلت سفارتها الى القدس، وما زالت تدعو الدول المتبقية إلى نقل سفاراتهم الى القدس، وهذا ما يشكل انتهاكاً صارخاً للقرارات الأممية الصادرة عن الجمعية العامة، والتي تراها إليها مجرد توصيات، ليس لها قوة قانونية كالقرارات التي تصدر عن مجلس الأمن، تحت بند الفصل السابع الذي يلزم الدول بالقرار الذي يصدر عنه .

وأعربت الجمعية العامة من جديد في القرار رقم 98/58 الصادر سنة 2003، أن المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل، غير قانونية، ومطالبة إسرائيل بأن توقف بناء الجدار في الأرض الفلسطينية المحتلة⁽²⁾.

وأعربت عن قلقها الشديد إزاء مواصلة إسرائيل أنشطة الاستيطان، منتهكة بذلك القانون الإنساني الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، والاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين، بما في ذلك توسيع المستوطنات في جبل أبو غنيم وراس العمود داخل القدس الشرقية المحتلة، وفيما حولها. إضافة إلى قلقها بشأن امتداد الجدار خروجاً على خط الهدنة لعام 1949، الذي يمكن أن يكون بمثابة حكم مسبق على أية عملية مفاوضة في المستقبل، ويجعل حلّ قيام دولتين أمراً صعب التنفيذ مادياً، الأمر الذي قد يزيد من المأساة التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني.

(1) جانيت ساروفيم، سناء حمودي، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي - الإسرائيلي 1999-2004، مرجع سابق، ص 235.

(2) المرجع نفسه، ص 260.

وفي القرار رقم 32/59 الصادر سنة 2004، أعلنت الجمعية العامة أنّ قرار إسرائيل بفرض قوانينها على مدينة القدس ملغي وباطل.

وتؤكد الجمعية العامة بأنّ المجتمع الدولي من خلال الأمم المتحدة لديه اهتماماً بمشروع قضية القدس وحماية التنوع الديني والثقافي للمدينة. وتشير إلى أنّ أي إجراء تتخذه إسرائيل من شأنه تغيير طابع المدينة من خلال فرض قوانينها وإدارتها على مدينة القدس يعدّ غير شرعي وباطل .

وتؤكد الجمعية العامة رفضها قيام بعض الدول بنقل بعثاتها الدبلوماسية إلى القدس، وتطلب من تلك الدول أن تلتزم أحكام قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، طبقاً لميثاق الأمم المتحدة. واستناداً إلى هذا القرار يعدّ الإعلان الأميركي بنقل السفارة الأميركية إلى القدس، باطلاً وغير قانوني و على الرغم من ذلك فإن الإدارة الأميركية والإسرائيلية لم تاخذ بعين الاعتبار أيّاً من هذه المبادئ الدولية.

وعادت الجمعية العامة وأصدرت سنة 2005 القرار رقم 41/60 الذي نص على أنّ أي إجراء تتخذه إسرائيل لفرض قوانينها على مدينة القدس ملغي وباطل، وشجب قيام بعض الدول بنقل بعثاته الدبلوماسية إلى القدس⁽¹⁾. وعلى الرغم من هذا القرار الدولي فإن إسرائيل لم تكتث له، وما زالت مستمرة بأعمالها التخريبية، وتعد هذه الأعمال خرقاً للقانون الدولي من الناحية القانونية، وما نشاهده عدم وجود أي محاسبة على ما تقوم به من خروقات وأفعال غير قانونية، وما قامت به الإدارة الأميركية بنقل بعثاتها الدبلوماسية إلى القدس، يعدّ عملاً مخالفاً للقانون، وغير شرعي، إلا أنه في المقابل تمتلك أمريكا مفتاح القوة، وهو حق النقض الفيتو، القادرة بموجبه على تغيير مجرى الأمور كما تريد، وبما أنّ القرارات تصدر من الجمعية العامة، فإن الولايات المتحدة وإسرائيل، لا تكتثران لأيّ من تلك القرارات .

وتؤكد الجمعية العامة في القرار 108/61 الصادر سنة 2007، على أنّ المستوطنات الاسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل غير قانونية،

(1) جانيت ساروفيم، ميرنا عيتاني، جيهان سلهب، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 2005-2011، المجلد السابع، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الأولى، بيروت، 2015، ص13.

وتطالب اسرائيل بأن تتقيد بالالتزامات القانونية المذكورة في الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية⁽¹⁾.

ولاحظت الجمعية العامة أنّ محكمة العدل الدولية، قد خلصت إلى أن إقامة المستوطنات الاسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة (بما فيها القدس الشرقية) تمثل خرقاً للقانون الدولي.

وفي العام التالي أعربت الجمعية العامة، في ظل القرار رقم 97/63، عن قلقها لأن مسار الجدار قد رسم بطريقة تجعله يضم الغالبية العظمى من المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وفي المقابل تدين الجمعية العامة الممارسات الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية وأي عمل من شأنه أن يؤدي إلى قطع سبل الرزق للأشخاص، أو مصادرة الأراضي المشمولة بالحماية، أو ضم الأراضي بحكم الأمر الواقع⁽²⁾.

وصدر القرار رقم 179/65 في 20 كانون الأول سنة 2010 وفيه إشارة إلى "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، و إلى السكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية"⁽³⁾، حيث كانت تظهر الجمعية العامة للعلن وللمجتمع الدولي ان القضية الفلسطينية ما زالت في عقولنا، ولكن كل ما كانت تقوم به هو إعرابها عن قلقها وخوفها تجاه القضية الفلسطينية، لأن منظمة الأمم المتحدة كانت على يقين بأنّ الحليفين الأميركي - الإسرائيلي غير مهتمين بكل ما يصدر عنها من قرارات ومواقف.

وفي العام 2012 صوتت الجمعية العامة على قرارين، الاول، رقم 19/67، هو قرار صوتت عليه في إجتماعها السابع والستين في 29 نوفمبر 2012، وهو تاريخ اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني. قدم الاقتراح ممثل فلسطين في الأمم المتحدة وأضفى القرار على فلسطين صفة دولة غير عضو مراقب في الأمم المتحدة⁽⁴⁾. صوت على القرار 138 دولة وعارضته 9 دول وامتنعت عن

(1) مرجع سابق، ص 164.

(2) وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، "القرارات الدولية بشأن القدس"، تقرير منشور على موقع وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، بدون تاريخ نشر، تاريخ زيارة الموقع 2018/12/25.

www.wafainfo.ps

(3) قرارات الجمعية العامة، الدورة 65-2010، البند 60، ص 20

www.un.org/ar/sections/documents/general-assembly.../index.html

(4) فلسطين دولة مراقب بالأمم المتحدة، الجزيرة نت. 29 تشرين الثاني / نوفمبر 2012. مؤرشف من الأصل في 11 آذار / مارس 2016. اطلع عليه بتاريخ 2019/11/10.

التصويت 41 دولة وتغيبت خمس. وتتيح الصفة الجديد لفلسطين إمكانية الإنضمام إلى منظمات دولية مثل المحكمة الجنائية الدولية⁽¹⁾. ومارست فلسطين حقها في التصويت لأول مرة ،بموجب صلاحياتها الجديدة في المنظمة الأممية في 18 نوفمبر 2013، بالتصويت لإنتخاب أحد قضاة محكمة الجزاء الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة⁽²⁾.

والقرار الثاني رقم 120/67 الذي صدر في 18 كانون الاول ومنه أعربت عن قلقها الشديد نتيجة تصاعد حوادث العنف والتدمير والمضايقة والاستفزاز والتحرير التي يرتكبها المستوطنون الإسرائيليون المسلحون غير الشرعيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم بما فيها المواقع التاريخية والدينية. إضافة الى تأكيدها من جديد أنّ المستوطنات الإسرائيلية الموجودة في الأراضي الفلسطينية وبما فيها القدس الشرقية والجولان السوري المحتل ،هي غير قانونية ،وتشير الى أنّ هذه المستوطنات تشكل عقبة أمام السلام والتنمية الاقتصادية والاجتماعية⁽³⁾.

على الرغم من قلق الجمعية العامة ، فإنّ إدانتها للأعمال الاسرائيلية كانت ضعيفة جداً أمام الأحداث التي تنتهك حقوق الشعب الفلسطيني ضمن أراضيها.

وفي العام 2014 رأت الجمعية العامة في القرار رقم 90/69 ، بأن هناك ضرورة ملحة لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي بصورة نهائية ، الذي بدأ في العام 1967. وأدانت الممارسات والسياسات الاسرائيلية التي تنتهك حقوق الانسان للشعب الفلسطيني، والأنشطة الاستيطانية غير القانونية ،وبناء الجدار، واستعمال القوة والعمليات العسكرية ضد المدنيين، وتدعو الى وقف هذه الأعمال بصورة تامة⁽⁴⁾.

(1) فلسطين تصبح دولة مراقباً بالأمم المتحدة". أبناء موسكو. 30 تشرين الثاني / نوفمبر 2012. مؤرشف من الأصل في 3 كانون الأول / ديسمبر 2013. اطلع عليه بتاريخ 2019/11/10

(2) فلسطين تصوت لأول مرة في الجمعية العامة للأمم المتحدة". الشروق الجديد. 19 تشرين الثاني / نوفمبر 2013. مؤرشف من الأصل في 2 كانون الأول / ديسمبر 2013. اطلع عليه بتاريخ 2019/11/10.

(3) وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، "القرارات الدولية بشأن القدس" تقرير منشور على موقع وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، بدون تاريخ نشر، تاريخ زيارة الموقع 2018/12/25.

على الرغم من القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة ، والتي تدين الانتهاكات الإسرائيلية بحق الشعب الفلسطيني ، إلا أن الحكومة الاسرائيلية لم تكثرث بأية منها. وظلت الجمعية العامة تصدر التوصيات، وتشجب الأعمال الغير شرعية التي تقوم بها إسرائيل وتأخذ الأمور يميناً وشمالاً لحين انعقاد جلسة طارئة سنة 2017 في ظل القرار رقم A/ES-L.22 .

وعقدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في 21-12-2017، جلسة طارئة بناء على طلب تقدمت به كل من اليمن ،بوصفها رئيساً للمجموعة العربية، وتركيا بوصفها رئيساً لمنظمة التعاون الإسلامي، وجاءت الدعوة إلى عقد الجلسة الطارئة نتيجة استخدام الولايات المتحدة حق النقض (فيتو)الذي أفضل مشروع القرار 1060 حول القدس، والذي تقدمت به مصر أمام مجلس الأمن الدولي في 18 كانون الأول 2017، فأقرت الجمعية العامة بأغلبية 128 دولة، ومعارضة 5 دول ،وامتناع 35 دولة عن التصويت

2A/ES-10/L.2⁽¹⁾

وعقدت الجمعية العامة جلستها الاستثنائية الطارئة في 21 ديسمبر /كانون الأول 2017 تحت عنوان "متحدون من أجل السلام " وفق قرارها رقم (377) المؤرخ في 3 نوفمبر /تشرين الثاني سنة 1950، والذي يعطي الجمعية العامة الحق بأن تعقد دورة استثنائية طارئة خلال 24 ساعة، وإصدار توصيات الى الأعضاء في حال كان هناك تهديدا للسلام والامن الدوليين ولم يتمكن مجلس الامن من اتخاذ قرار بسبب استخدام أحد الأعضاء الدائمين حق النقض الفيتو⁽²⁾.

وعليه ناقشت الجمعية العامة في البند 5 من جدول الأعمال مشروع القانون المقدم من تركيا واليمن حول الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وباقي الأراضي الفلسطينية، فأصدرت القرار رقم 10/22 بشأن القدس، وفيه تأكيد وضعها في القانون الدولي، وأن أي إجراء يهدف إلى تغيير طابع مدينة القدس هو باطل وليس لها أي أثر قانوني. إضافة إلى أن هذا القرار أكد على منع إنشاء بعثات دبلوماسية في مدينة القدس الشريف، عملاً بقرار مجلس الأمن 478(1980).وشددت على أن مسألة القدس هي إحدى المسائل التي يتعين حلها عن طريق

(1) عصام يونس، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة حول القدس:الدلالات القانونية والسياسية، البوابة الاعلامية للمنظمات الأهلية الفلسطينية، تاريخ النشر 21مارس2018،ص134

(2) معتز المسلوخي،قرار الأمم المتحدة حول القدس في ميزان القانون الدولي، العربي الجديد،تاريخ النشر 24كانون الاول 2017،تاريخ زيارة الموقع 28كانون الاول2018.

المفاوضات ،وفقا لقرارا الأمم المتحدة ذات الصلة، ومن ثم أعربت عن أسفها البالغ تجاه القرارات الأخيرة المتعلقة بوضع القدس من دون الاشارة الى أسم أي دولة بعينها⁽¹⁾. هذا القرار لم يضيف أي أثر قانوني جديد بل جاء ليؤكد القرارات السابقة والمبادئ القانونية في الشرعية الدولية الخاصة بوضع القدس. إضافة الى أنه لم يدين قرار ترامب واعترافه بالقدس عاصمة لإسرائيل إضافة الى أن هذا القرار هو عبارة عن توصيات عامة ولم يوصي باتخاذ أي من الإجراءات العملية التي توقف المشروع الأميركي.

المطلب الثاني: قرارات مجلس الأمن:

صدر عن مجلس الأمن العديد من القرارات بعد اتفاقية "أسلو" التي أحدثت تغييراً كبيراً في مجرى القضية الفلسطينية ،حيث أضعفت الموقف الفلسطيني على الساحة الدولية ؛ ونذكر من أهم هذه القرارات ،القرار رقم 1073 الصادر عن مجلس الامن بتاريخ 28أيلول ،بعد ثلاث سنين من توقيع اتفاقية "أسلو" عام 1993 ،وجاء فيه ضرورة احترام الأماكن المقدسة في مدينة القدس، إضافة الى إدانة اسرائيل باستخدامها للقوة المفرطة بحق الفلسطينيين⁽²⁾.

وفي العام 2000 أعلن مجلس الأمن القرار رقم 1322 ،الذي شجب التصرف الاستفزازي الذي حدث في الحرم الشريف في القدس في 28 أيلول /سبتمبر 2000، وأعمال العنف التي وقعت فيه بعد ذلك، وفي غيره من الأماكن المقدسة⁽³⁾.

وفي هذا القرار أعربت الجمعية العامة عن رفضها للتصرف الاستفزازي الذي حدث في الحرم الشريف في القدس ،وغيرها من الأماكن المقدسة ،والعديد من المناطق الأخرى التي احتلتها اسرائيل في العام 1967، الذي أودى بحياة العديد من الفلسطينيين.

(1) عصام يونس،مرجع سابق،ص135.

(2) منى نصولي، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي 1992-1998،، مرجع سابق، ص136

(3) جانيت ساروفيم، سناء حمودي، قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي الاسرائيلي، 1990-2004، ص355.

وطلبت من غسرايل ضرورة التقيد بمسؤولياتها ،بموجب اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المعقودة في 12 آب /أغسطس 1949.ودعت الى الاستئناف الفوري للمفاوضات في إطار عملية السلام في الشرق الأوسط ،من أجل تحقيق تسوية نهائية بين الطرفين الفلسطيني والاسرائيلي . أتى مجلس الأمن بقرارين لعام 2002 ،القرار رقم 1435 ، أعرب فيه عن قلقه البالغ إزاء الأحداث المأساوية والعنيفة التي وقعت منذ أيلول 2000 ،واستمرار تدهور الحالة، ويدين هذا القرار الأعمال الإرهابية ضد المدنيين.

ويساوره القلق الشديد إزاء إعادة احتلال مقر رئيس السلطة الفلسطينية في مدينة رام الله في 19 أيلول/سبتمبر 2002، يطالب بإنهائه فوراً،ويثير جزعه إعادة احتلال المدن الفلسطينية والقيود الصارمة المفروضة على حرية حركة الأشخاص والسلع، والأزمة الإنسانية التي يواجهها الشعب الفلسطيني،و يعيد تأكيد ضرورة احترام القانون الإنساني الدولي في جميع الأحوال، بما فيه اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب والمؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949⁽¹⁾.

القرار الثاني 1397 يوم 12 مارس /أذار 2002 ، وفيه طالب المجلس بإنهاء العنف الذي وقع بين الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني منذ بداية الانتفاضة الثانية في سبتمبر 2000.وكان أول قرار من المجلس يؤكد رؤية حل لدولتيّ إسرائيل وفلسطين، فتعيشان جنباً إلى جنب ضمن حدود آمنة ومحددة... وطالب القرار بالوقف الفوري لجميع أفعال العنف، ومن بينها الإرهاب، التحريض، الاستفزاز والتدمير، كما دعا القرار الطرفين الإسرائيلي والفلسطيني وقياداتهم إلى التعاون من أجل تنفيذ خطة تينت وتوصيات تقرير ميتشل والحفاظ على هدف استئناف المفاوضات على تسوية سياسية⁽²⁾.

وفي العام 2016 صدر القرار رقم 2334 في 23ديسمبر عن مجلس الأمن، الذي أكد أنّ المستوطنات التي أنشأتها اسرايل في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 بما فيها القدس الشرقية ،ليس لها أي شرعية قانونية .وطلب من الحكومة الإسرائيلية وفقاً فورياً لجميع الممارسات الاستيطانية ،وعدم الاعتراف بأيذة تغييرات في حدود الرابع من يونيو/حزيران 67⁽³⁾.وكان هذا القرار

(1) القرارات الأممية بشأن القدس، جريدة اللواء الالكترونية، بيروت، تاريخ النشر 2017/7،تاريخ زيارة الموقع 2018/12/25.

(2) الياس فرحات،القرارات الدولية...والتنفيذ،الموقع الرسمي للجيش اللبناني،العدد40،نيسان 2002.

(3) "Israeli settlements: UN Security Council calls for an end". BBC News December. (3)

الأصل في 25 ديسمبر 2016-2017 .

هو الأول الذي يَمَرُّ في مجلس الأمن ، وهو متعلق بإسرائيل وفلسطين منذ عام 2008. وجاء هذا بناء على مشروع قدمته مصر بيوم 22 سبتمبر، وعادت وسحبته بعد مكالمة هاتفية من الرئيس الأميركي دونالد ترامب للرئيس المصري عبدالفتاح السيسي. ثم أعيد طرح المشروع في 23 ديسمبر عن طريق دول نيوزيلاند والسنغال وفنزويلا وماليزيا. وحاز على تأييد 14 عضواً ، فيما امتنعت الولايات المتحدة فقط عن التصويت، بينما أعلنت إسرائيل عن استنكارها البالغ تجاه ما يحصل. ويعدّ هذا القرار تاريخياً، وذلك لأنّ معظم مشاريع القرارات ضد إسرائيل ترفض من خلال إستخدام حق الفيتو، وهذه المرة الأولى التي لم تستخدم فيها الولايات المتحدة حق النقض الفيتو مما جعله حقا سارياً وبناء على ذلك تمّ تبني القرار بعد إقراره من غالبية الأعضاء(1)(2)

(1) - "Choosing not to veto, Obama lets anti-settlement resolution pass at UN Security Council". 23-

The Times of Israel. مؤرشف من الأصل في 03 يوليو 2018-24

(2) "UN passes resolution on ending Israeli settlements". Wwww.aljazeera.com. مؤرشف من الأصل في

01 يناير 2018

المطلب الثالث:القرارات الدولية الصادرة عن جهات دولية أخرى ما بعد أتفاق أوسلو :

صدرت عن عدد من الجهات الدولية قرارات أدانت وشجبت الأعمال التي تقوم بها إسرائيل على أراضي فلسطين ونذكر منها :

أولاً- محكمة العدل الدولية :

أصدرت محكمة العدل الدولية في العام 2004،فتوى بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلةومدى قانونيته، بناء على طلب الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 2003/12/3، حيث رفضت إسرائيل التعاون مع هذا الرأي .وعليه رأّت المحكمة الدولية أنّ إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة تمثل خرقاً للقانون الدولي .وعلى الرغم من تأكيد الجانب الإسرائيلي أنّ هذا الجدار مؤقت، إلا أنّ المحكمة الدولية أعادت التأكيد أنّ هذا الجداريخلق أمراً واقعاً من جهة ،ويمثل خطراً دائماً في رحيل السكان المدنيين ،مما يؤدي الى تغيير الواقع الديمغرافي من جهة أخرى . وطلبت محكمة العدل الدولية من المجتمع الدولي الامتناع عن مساعدة إسرائيل في حالة إستمرار الوضع غير القانوني الذي نشأ في أعقاب إقامة الجدار الفاصل وإتخاذ الوسائل القانونية من أجل إيقاف الخروقات الاسرائيلية ،وضمن تطبيق إتفاقية جنيف الرابعة⁽¹⁾. وعادت المحكمة الدولية إلى الواجهة بسبب تقديم فلسطين شكوى ضد الولايات المتحدة بسبب انتهاكها للقانون الدولي، ونقل سفارتها الى القدس المحتلة. واستندت فلسطين في خطوتها غير المسبوقة إلى عضويتها في إتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961، وتحديد البروتوكول الإختياري للإتفاقية وقبول الإختصاص الإلزامي لمحكمة العدل الدولية لتسوية النزاعات المتعلقة بالقضايا ذات الصلة بالاتفاقية⁽²⁾.

وبتاريخ 18 أيلول 2018 أعلنت محكمة العدل الدولية أنّها تلقت الشكوى الفلسطينية رسمياً.ومنحت المحكمة فيما بعد،فلسطين مدة أقصاها حتى 15 مايو/ أيار 2019، لتقديم تبريرها الخطي للولايات المتحدة حتى 15 نوفمبر /تشرين الثاني من العام نفسه . إلا أنّ الإدارة الأميركية عملت على التهرب من هذه القضية ،والانسحاب من الاتفاقيات الواحدة تلو الأخرى.وهذا ما يشير الى إصرار الإدارة الأميركية برئاسة "ترامب" على تجاوز القانون الدولي وترسيخ مزيد من الفوضى في النظام العالمي عن

(1) رأي محكمة العدل الدولية في الجدار،وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا،تاريخ الأضطلاع 29أيلول 2018

(2)وكالة وفا، بتاريخ 29 أيلول/2018

طريق المجاهرة والتلويح باستخدام القوة كبديل للقانون واستبدال القوانين الدولية بشريعة الغاب ،في سعي منها الى خلق فوضى قانونية عالمية ،تشكل خطراً على الأمن والإستقرار العالمي⁽¹⁾. وانطلاقاً من كل القرارات الدولية التي صدرت عن أجهزة منظمة الأمم المتحدة من مجلس الامن إلى الجمعية العامة وغيرها من الهيئات، والتي تدين وتشجب الأعمال الاسرائيلية التي تقوم بها في القدس، ودعوها الى الانسحاب، وإعطاء الفلسطينيين حقوقهم في العودة إلى أراضيهم وعدم المساس بكرامتهم ولا بسيادتهم، إلا أنّ إسرائيل ، مما تبين من خلال نظرة تحليلية لكل القرارات الدولية ،أنّها لم تلتزم بكل ما ورد في قرارات الأمم المتحدة،ساعية الى تحقيق مشروعها في إقامة وطن يهودي على أنقاض الشعب الفلسطيني . وهذا ما يتبلور أمامنا في الأيام الحالية من الأعمال الإسرائيلية التي تقوم بها في قطاع غزة من تدمير للبيوت ،وتشريد للنساء والأطفال ،وقتل المقاومين بالرصاص، كلذ هذا يدل على أن الكيان الاسرائيلي باقٍ على مشروعه الصهيوني في ظل غياب اتحاد عربي يقف في وجه المخطط الأميركي - الصهيوني، الذي يضرب القضية الفلسطينية في جوهرها .

(1) كمال قبعة، القدس تطرق أبواب محكمة العدل الدولية، تاريخ النشر في 2019/11/12، تاريخ الأطلاع 2019/11/13

ثانيا- مؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي (تعزيز التضامن الاسلامي) مكة المكرمة المملكة

العربية السعودية من 14 حتى 15 اب 2012: أبرز ما جاء في مقررات المؤتمر :

أكد المؤتمر أن قضية فلسطين هي قضية مركزية للأمم الإسلامية ، وطالب في مقرراته بضرورة رفع الحصار الاسرائيلي عن قطاع غزة ، ودعوة مجلس الأمن إلى القيام بمهامه بحفظ السلم والأمن الدوليين، وإجبار إسرائيل على وقف عدوانها المستمر تجاه الشعب الفلسطيني (1).

اضافة الى هذا المؤتمر، كان هناك العديد من المؤتمرات التي أنعقدت، وخصوصا على الساحة العربية، والتي أنتت بإدانات للكيان الصهيوني، ومطالبات بوقف كل ما تقوم به إسرائيل من أعمال قسرية وغير شرعية تجاه الشعب الفلسطيني، ولكن من دون فائدة أو نتيجة وها قد وصلنا اليوم الى قيام عدد من هذه الدول التي كانت تطالب بإدانة ومحاسبة الكيان الصهيوني على ما يقوم به بحق الشعب الفلسطيني، الى اقامة علاقات سلمية مع العدو الاسرائيلي فهذا ما يهدم كل ما تم تداوله من قرارات وأحكام شرعية وقانونية، ما دامت اليد العربية مدت لعقد سلام مع إسرائيل .

انطلاقا من كل القرارات الدولية التي صدرت عن أجهزة الأمم المتحدة من مجلس الأمن والجمعية العامة وغيرها من الهيئات الدولية والاقليمية، التي عبرت بقرارتها عن حق الشعب الفلسطيني في أرضه، وعن مشاعر القلق والخوف التي تسودها تجاه الأعمال الغير شرعية، والغير قانونية التي تقوم بها إسرائيل على الأراضي الفلسطينية، فكلّ القرارات التي أتخذت كما ذكرنا سابقا، هي عبارة عن توصيات لا أكثر، حيث إنّ مجلس الأمن لم يتخذ أي قرار تحت بند الفصل السابع لإيقاف المجازر التي كانت ترتكبها إسرائيل بحق الشعب الفلسطيني، وذلك خوفا من الفيتو الذي سوف تستخدمه الولايات المتحدة تجاه أي قرار يطال الكيان الإسرائيلي . فطالما أنّ الولايات المتحدة تمتلك حق النقض الفيتو الذي يسمح لها بإيقاف أي قرار يمس بمصالحها ومصالح حليفها الاسرائيلي، لن تستطيع منظمة الامم المتحدة تحقيق أي مبدأ من المبادئ التي تقوم عليها وأهمها تحقيق السلم والامن الدوليين . وهذا ما يوضح أن الولايات المتحدة الأميركية متمسكة بزمam الأمور، وتدير العالم كما تريد، وأي مشروع يجب أن لا يتعارض مع مصلحة وخطط الكيان الصهيوني . وهذا التقلت والضعف لمنظمة الأمم المتحدة، التي من مهامها وواجبها أنصاف الدول المحتلة، وأعطاء الشعب سيادته وأسترجاع كرامته، أديا إلى خضوع العالم للمشروع الأميركي -الاسرائيلي، وها نحن اليوم على مشارف تحقيق هذا المشروع التطبيعي مع الكيان

الصهيوني الذي سلب حق ومصير شعب من العيش بأرضه ؛ فالقضية الفلسطينية هي قضية محورية على الصعيد العربي والعالمي ، على الرغم من الكم الكبير من القرارات التي صدرت عن المنظمات بشقيها الاقليمي والدولي ، وخصوصاً عن منظمة الأمم المتحدة ، التي شكلت قضية القدس محوراً مهما لهذه القرارات، وخصوصاً في المرحلة الراهنة التي تشهدها القضية الفلسطينية وعاصمتها القدس، إزاء القرار الأميركي بإعلان القدس عاصمة لإسرائيل، لكن هذه القرارات لم تستطع أن توقف الممارسات الإسرائيلية وإجراءاتها الإستيطانية المنتهكة لمبادئ الأمم المتحدة وللقانون الدولي وللاتفاقيات الدولية بهذا الخصوص ، والتي كانت تمهد لماوصلت اليه الحالة الفلسطينية اليوم وهي تواجه مشكلة خطيرة تهدد سيادتها وشعبها ، وتسلب أراضيها نتيجة نقل السفارة الأميركية إلى القدس وعزم بعض الدول الاخرى التي أعلنت عن رغبتها بنقل سفارتها أيضاً إلى القدس ، ما لهذا الموضوع من تداعيات كبيرة على القضية الفلسطينية.

1-الدورة الرابعة لمؤتمر القمة الإسلامي الأستثنائي(تعزيز التضامن الإسلامي)مكة المكرمة المملكة العربية السعودية من 14 حتى 15 أب2012،القرارات الدولية بشأن فلسطين،وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية،

القسم الثاني

أبعاد القرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس

وابرز تداعياته

أعلن الرئيس الأميركي دونالد ترامب في 6 كانون الأول من العام 2017، اعترافه بإدارته بالقدس عاصمة لإسرائيل ونقل سفارته إليها. ودعا عدداً من الدول الى نقل بعثاتهم الدبلوماسية الى القدس.

هذا القرار أتى بعد قطيعة سبعة عقود من السياسة الأميركية نحو موضوع القدس، حيث أثار موجة غضب عارمة على الصعيدين الإقليمي والدولي، لما له من ضرب للقضية الفلسطينية، والعمل على تصفيتيها. فهذا الإعلان أتى متعارضاً مع القرارات الدولية الصادرة عن أجهزة الامم المتحدة، وخصوصاً الجمعية العامة ومجلس الامن، اللذين أوصيا بالوضع القانوني الخاص بالقدس، وعدم المس بوضعها السياسي والقانوني، تحت وصاية الأمم المتحدة.

ومن خلال هذا القرار، يكون ترامب قد أنهى عملياً سياسة اتبعتها أسلافه على مدى اكثر من عشرين عاماً، بتأجيل قرار نقل السفارة الى القدس، على ان يتم التوصل الى تسوية سلمية بين الطرفين الفلسطيني والاسرائيلي. لم يات هذا القرار من العدم، بل هناك جملة من الاسباب والدوافع التي دفعت الرئيس الأميركي إلى الإعلان عنه وتحقيقه، من دون الرجوع الى أية قواعد قانونية، ان كانت من القانون الدولي الذي يشير الى ان الدولة المحتلة لها مزاياها وشروطها الخاصة، وان كان من منظمة الامم المتحدة التي تعمل على تحقيق السلم والامن الدوليين، وذلك من خلال حماية كل دولة والحفاظ على سيادتها. وفي التفصيل الأتي سوف نتطرق الى موضوع الاحتلال الحربي في القاتون الدولي، وكيف يمكن للدولة المحتلة أن تتعامل مع المدنيين، اي الحقوق والواجبات التي تقع على عاتقها وفلسطين نموذجاً لهذا الواقع. ومن ناحية أخرى سنحلل الأبعاد والدوافع التي سمحت للرئيس الأميركي باتخاذ هذه خطوة جريئة، غير مكترث أو آبه بان هناك سلطات دولية يجب الرجوع إليها والالتزام بقرارتها، ولكن الإدارة الأميركية لم تفعل.

الفصل الأول

القانون الدولي والاحتلال الحربي:

بدأت الحروب مع وجود البشرية، وكان الهدف منها هو السيطرة على الآخر، لكن الحروب التي اندلعت في السابق لم تكن تحكمها أية ضوابط قانونية ، وبعدها كان القانون الدولي ليحكم وينظم العلاقات بين الدول، ويعمل على حل المشاكل والخلافات بالطرق السلمية ، فيرى أنّ الحروب هي تصرف غير مقبول لحلّ النزاعات الدولية، لتناقض ذلك مع أحكام ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، الذي يدعو الى حل الخلافات والنزاعات بالطرق السلمية ، من دون الوصول الى الحروب التي يذهب ضحيتها السكان المدنيين الأبرياء .

لكنّ هذه التوصيات لم تدم طويلاً، فالحروب متأصلة في الغريزة البشرية ،فوضع القانون الدولي مجموعة من القواعد القانونية التي تعمل على تنظيم هذه الحالة ،من أجل توفير ين حالة من الامن للمدنيين في ظل الظروف القتالية .

وتشكّل فلسطين نموذجاً عن الدولة المحتلة ،التي تعيش حالة من الذل والإنهاك لسيادتها يوماً بعد يوم من قبل الكيان الصهيوني، الذي لا يلتزم بأيّ من المبادئ والاحكام والقرارات التي يفرضها القانون الدولي على الدولة المحتلة .وفي هذا الصدد سوف نتطرق إلى المبادئ التي يفرضها القانون الدولي تجاه الدولة المحتلة ،ونعمل على مقارنة هذه المبادئ بما يفعله الكيان الصهيوني تجاه فلسطين، من تشريد وتهجير وقتل ودمار لبيوتهم، وهذا ما يعدّ ر انتهاكاً محرماً لما اوصت به الامم المتحدة والقانون الدولي الانساني

المبحث الاول:معايير الإحتلال الحربي في القانون الدولي والواقع الفلسطيني:

أخذ موضوع الاحتلال الحربي حيزاً مهماً في مجالات القانون الدولي، وذلك لأهمية الموضوع بالنسبة إلى الدول التي تعاني انتهاكات لحقوقها وكيانها من قبل الدول المحتلة. وما يحدث في الأراضي العربية عموماً وفي الأراضي الفلسطينية خصوصاً، نموذج كافٍ لشرح الانتهاكات والمساس بحقوق الشعب الفلسطيني من قبل اسرائيل، والخرق لقواعد القانون الدولي، التي تلزم الدولة المحتلة بحماية السكان المدنيين و ممتلكاتهم، إضافة الى توفير الضمانات للأشخاص المشمولين بالحماية. و شكلت إسرائيل بممارستها تجاه الشعب العربي الفلسطيني، العدو الأول لحقوق الانسان حتى غدت -بجدارة - الوريث الشرعي للفاشية والنازية، وخير شاهد على ذلك المجازرات التي ارتكبتها ولا تزال ترتكبها قوات الاحتلال الاسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني، والتي تمثل بحق مظهراً للإبادة الجماعية⁽¹⁾.

ونظراً لأهمية الموضوع تطرح الإشكالية الآتية :

- ما هي القواعد التي يفرضها القانون الدولي على سلطات الاحتلال الإسرائيلي تجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ؟

سنحاول الإجابة عن الاشكالية بمعالجة النقاط الآتية :

1- الإحتلال الحربي في القانون الدولي وتطبيقه على الوضع القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة .

2-أبرز الحقوق المدنية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة .

3-إسرائيل ومسؤوليتها عن انتهاك الحق الفلسطيني .

المطلب الأول :معايير الإحتلال الحربي في القانون الدولي وتطبيقه على الوضع القانوني في الأراضي الفلسطينية المحتلة

أولاً-مبادئ الإحتلال الحربي في القانون الدولي والموقف الاسرائيلي منها :

جاء في نص المادة 42 من اللائحة الملحقة باتفاقية "لاهاي" الرابعة الخاصة بقوانين الحرب البرية وأعرافها، والمؤرخة في 18 /أكتوبر/1907، أول تعريف للاحتلال الحربي، والتي نصت على أنه :

(1) أحمد العروسي، "مسؤولية دولة الاحتلال عن انتهاكات حقوق الإنسان"، مذكرة لنيل شهادة ماجستير متخصص القانون الدولي العام، قسم العلوم القانونية والإدارية، جامعة ابن خلدون تيارت، السنة الجامعية 2006-2007، ص5.

(يعتبر الإقليم محتلاً عندما يصبح فعلاً خاضعاً لسلطة الجيش المعادي، ولا يمتد الاحتلال إلا إلى الأقاليم التي تقوم فيها هذه السلطة، وتكون قادرة على تدعيم نفوذها، وعليه يمكن القول أن عناصر الاحتلال الحربي ثلاثة وهي:

1- أن تقوم حرباً أو نزاعاً مسلحاً بين قوات دولتين، تتمكن إحدهما من خلالها من غزو أراضي الدولة الأخرى واحتلالها كلياً أو جزئياً ..

2- قيام حالة فعلية مؤقتة تحتل فيها قوات مسلحة أجنبية أراضي دولة أخرى وتضعها تحت سيطرتها، فالاحتلال الحربي ليس حالة قانونية، بل هو حالة فعلية أوجدتها القوة القاهرة الناتجة عن وجود القوات المسلحة الأجنبية في الأراضي المحتلة، بعد هزيمتها للقوات المعادية وشل قدرتها على المقاومة.

3- يجب أن يكون الاحتلال فعالاً ومؤثراً، حيث فلا يبدأ إلا إذا كانت قوات الاحتلال قد استطاعت السيطرة على الإقليم وأوقفت المقاومة المسلحة فيه، وتمكنت من حفظ النظام والأمن بعد إقامة إدارة عسكرية مستقرة⁽¹⁾.

إضافة إلى ذلك إن العديد من أحكام إتفاقية جنيف الرابعة المعنية بحماية المدنيين وقواعد لاهاي تنطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة . فالمادة 5 من إتفاقية "لاهاي" تطرقت لموضوع الأحتلال، فقد اشارت الى ضرورة حماية الممتلكات الثقافية من قبل الدولة المحتلة، وعدم التعرض لها، إلا أن اسرائيل لم تلتزم بهذا المبدأ ، وتأكيدا على ذلك ، حرق مسجد الأقصى عام 1969 ،وعاد الأمر في العام 2015، و في هذا إشارة واضحة الى عدم إتزام إسرائيل أحكام ومبادئها . وجاءت إتفاقية جنيف المتعلقة بتوفير حماية المدنيين في وقت الاحتلال ،والتي ضمّت 159 مادة تتكلم فيها على طرق حماية المدنيين وتعرضهم للتمييز والتعذيب من جهة، والألتزامات التي تقع على عاتق الدولة المحتلة تجاه السكان المدنيين ، وما تقدم من تصور خاص لمعالجة المعتقلين المدنيين.ومن أبرز المواد التي تناولت هذا الموضوع:المادة(33) من إتفاقية جنيف الرابعةحول العقوبات الجماعية، وبالمثل جميع تدابير التهديد والارهاب ،كما حظرت اعتماد تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم. وجاءت في ما بعد المادة (49)من الإتفاقية الرابعة بخصوص نقل السكان ،وقد حظرت النقل الجبري الجماعي أو الفردي للأشخاص المحميين ،أو نفيهم من الأراضي المحتلة الى أراضي دولة الأحتلال أو اراضي دولة أخرى ،وجاء فيها، أنه لا يجوز لدولة الأحتلال أن ترحل أو أن تنقل

(1) أحمد العروسي، المرجع السابق، ص12-131.

جزءاً من سكانها المدنيين الى الأراضي التي تحتلها. وحددت أيضا في هذا الصدد، المخالفات الجسيمة وفقا للمادة (50) من الاتفاقية الأولى المتعلقة بتحسين حال المرضى والجرحى بالقوات المسلحة في الميدان . وفي المادة(53) حظرت الاتفاقية من أعمال التدمير أو الاقتراب من اية ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بالافراد أو بالدولة او بالسلطات العامة.وجاء في المادة(147) من الاتفاقية الرابعة الخاصة بحماية المدنيين، والتي تطرقت الى المخالفات الجسيمة ،التي تتضمن أحد الافعال الآتية كالقتل،التعذيب أو المعاملة اللاانسانية بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة وتعتمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار بالسلامة البدنية أو بالصحة والنفي أو النقل والحجز غير المشروع (1).

وفي ظل هذه الاتفاقيات يقع على اسرائيل العديد من الالتزامات، حيث تفرض على القوة المحتلة حماية الوضع الراهن وحقوق الانسان، وحق تقرير المصير للشعب المحتل ،اضافة إلى ذلك ،تلتزم هذه الاتفاقية جميع الدول الأطراف بتنفيذ مبادئها، في مواجهة "الانتهاكات الخطيرة" وعلى الرغم من الاتفاقيات التي تشجب اسرائيل على انتهاكات الصارخة للكيان الفلسطيني ، إلا أن إسرائيل اتخذت موقفاً ثابتاً بعدم الإنسحاب من الأراضي المحتلة ،واعتبرت أن اتفاقية جنيف بحكم القانون لا تنطبق على الضفة الغربية وقطاع غزة(1).

وعلى الرغم من العديد من الاتفاقيات التي ألزمت دولة اسرائيل على التقيد بقواعدها ومبادئها، جاء موقف اسرائيل بادعائها أمام كل الالتزامات الي فُرضت عليها ،بأنها ليست "احتلالاً" إنما هي " ادارة " في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مما يعني عدم تقيدها باتفاقية جنيف الرابعة وقانون الاحتلال الناجم عن الحرب .

1-اللجنة الدولية للصليب الأحمر،اتفاقية جنيف الرابعة1949،www.legal-tools.org،تاريخ النشر 2016/9/15
2-انظر تقرير حول،"ترحيل الفلسطينيين والممارسات الإسرائيلية الأخرى التي من ضمنها الهجرة الجماعية والاستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة لعام "، 1949 صادر عن المنظمة الاستشارية القانونية الاسيوية -الأفريقية، عام 2009،ص6-9،على الرابط التالي:
www.aalco.int/.../arabicpalestiniansfinal2009.do

وعمدت إسرائيل، لتبرير وجهة نظرها إلى حيلة قانونية، فقامت بتطوير نظرية "صاحب الحق الغائب" لتعزيز حججها، لعدم الخضوع لاتفاقية جنيف الرابعة وقانون الاحتلال الناجم عن الحرب. حيث تطرح هذه النظرية مسألة أن كل من الأردن ومصر ليسا من الدول المالكة للسيادة المشروعة على الأراضي الفلسطينية، وبما أنه لا يوجد صاحب الحق الذي سوف تعود إليه الأراضي، فيحق لإسرائيل امتلاكها وضماً أقوى فيما يتعلق بملكيتها، وتقوم بحيازتها ، فإنّ هذا التبرير مبني على أساس تفسير غريب.

ونصت المادة 2 من اتفاقية جنيف على ما يلي "إنّ هذه الاتفاقية تطبّق على جميع حالات الإحتلال الجزئي أو الكلي لأقليم أحد الاطراف السامية المتعاقدة..." فاعتبر أن الهدف من قانون الاحتلال هو حماية حقوق الطرف المنزوع السيادة والذي يمتلك سنداً قانونياً صحيحاً⁽¹⁾.

إلا أنّ الإدعاءات الإسرائيلية تم الرد عليها من قبل العديد من علماء ومفكري القانون الدولي ، فتمّ وصفها بأنّها متكلفة ومصطنعة بطبيعتها ،إضافة إلى أنّها لم تتلقّ أيّ دعم من المجتمع الدولي .ففي العام 1967، أعلن رئيس مجلس الأمن الدولي أن إتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 أغسطس 1949، تنطبق على الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل من العام 1967. إضافة إلى ذلك، ألقى مجلس الامن لومه على إسرائيل في العام 1980 لقيامها بسنّ "القانون الأساسي" المتعلق بالقدس والذي تبين أنّه يشكل انتهاكاً للقانون الدولي، حيث تقرر عدم الاعتراف بهذا القانون وغيره من الاعمال التي تساهم في تغيير طابع القدس .وفي العام 2001 أعرب المؤتمر الدولي للأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة عن قلقه نتيجة تدهور الحالة الانسانية، حيث أكد من جديد شمول الإتفاقية للأراضي الفلسطينية المحتلة ،بما فيها القدس الشرقية وعلى ضرورة الاحترام الكامل للإتفاقية في هذه المناطق⁽²⁾.

(1) انظر تقرير حول، "ترحيل الفلسطينيين والممارسات الاسرائيلية الاخرى التي من ضمنها الهجرة الجماعية والاستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 نفس المرجع والصفحات.

(2) المرجع نفسه .

ثانياً-الوضع القانوني للأراضي الفلسطينية المحتلة وحظر تغييره :

أقر قانون الاحتلال الحربي مبدأً أساسياً هو حظر ممارسة سلطات الاحتلال للاختصاصات السيادية في الأراضي المحتلة. فالاحتلال الحربي بصفته مرحلة من مراحل الحرب الفعلية المؤقتة سينتهي بانسحاب جيش الاحتلال ، سواء كنتيجة لتسوية سلمية للنزاع بين دولتين متحاربتين أو كنتيجة لتجدد القتال ، واستعادة دولة السيادة قدراتها العسكرية ، وتمكنها من طرد قوات الاحتلال. ونتيجة لذلك لا يجوز لدولة الاحتلال القيام بضمّ أي جزء من أجزاء الأراضي المحتلة. أجازت قواعد القانون الدولي المعاصر على اعتبار أنّ الاحتلال لا ينقل السيادة على الإقليم المحتل بمجرد حدوثه، وإنما تظل السيادة لدولة الأصل صاحبة الإقليم المحتل⁽¹⁾.

ومنذ العام 1967 تخضع الأراضي الفلسطينية المحتلة لقواعد قانون الاحتلال الحربي، بناءً على المادة 42 من اتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 ، وهو ما أكدته محكمة العدل الدولية في 9 تموز 2004 عند إصدارها لفتوى الجدار⁽²⁾ حيث قالت « تعتبر الأراضي محتلة عندما توضع بالفعل تحت سلطة الجيش المعادي،.... ويشمل الاحتلال الأرض التي بسطت فيها هذه السلطة وصار بالإمكان ممارستها وقد احتلت إسرائيل في عام 1967م الأرض الواقعة بين الخط الأخضر والحدود الشرقية السابقة لفلسطين..... وجميع هذه الأراضي (بما فيها القدس الشرقية) مازالت أراض محتلة ومازالت إسرائيل لها وضع السلطة القائمة بالاحتلال⁽³⁾». أعلنت المحكمة بما يخص الواجبات والمبادئ الأساسية التي تحكم تصرفات السلطة المحتلة « أنّ المادة 43 (من قواعد لاهاي) تفرض على المحتل واجب اتخاذ كل التدابير التي بمقدوره، للحفاظ على النظام العام والحياة العامة ، واحترام القوانين السارية في البلد وكفالة ذلك قدر الإمكان⁽⁴⁾».

(1) أحمد العروسي، مرجع سابق، ص 26-27.

(2) تسمي رسمياً بـ «فتوى الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة ل 09-07-2004». في هذه الفتوى قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في طلب تاريخي أن تطلب « إلى محكمة العدل الدولية عملاً بالمادة 65 من النظام الأساسي للمحكمة أن تصدر على وجه السرعة فتوى بشأن المسألة التالية: ما هي الآثار القانونية الناشئة عن تشييد الجدار الذي تقوم إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال بإقامته في الأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية وما حولها على النحو المبين في تقرير الأمين العام، وذلك من حيث مبادئ وقواعد القانون الدولي بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة؟» فتوى الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، ص 9

(3) الفقرة 78، ص 39، فتوى الجدار.

(4) الفقرة 124، ص 59، فتوى الجدار.

فالمادة 43 من لائحة لاهاي فرضت على السلطة المحتلة، أن تتخذ كل التدابير والإجراءات لإعادة الأمن والنظام واحترام القوانين المعمول بها في الأراضي المحتلة، كما يتوجب عليها إعادة الوضع الاقتصادي والاجتماعي إلى أقرب شكل كانت عليه قبل الاحتلال⁽¹⁾. أما محكمة العدل الدولية فانتهت ممارسات إسرائيل المخالفة لمبادئ وقواعد الاتفاقيات «...فمنذ عام 1967 حتى الآن اتخذت إسرائيل عدداً كبيراً من التدابير في هذه الأرض تستهدف تغيير وضع القدس.... بما في ذلك مصادرة الأرض والممتلكات ونقل السكان...»⁽²⁾.

المطلب الثاني: الفلسطينيون وحقوقهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة

أولاً- عدم التعرض للحقوق المدنية للشعب الفلسطيني :

نسبة إلى الحقوق المدنية نتطرق إلى ما يلي :

1- حظر الممارسات غير الانسانية .

جاءت اتفاقية جنيف الرابعة بأحكام لحماية حق الحياة، وتجرىم أي من الأفعال غير الإنسانية، وقد قرّرت المادة 31 حظر الإكراه على أنه " تحظر ممارسة أي إكراه بدني أو معنوي إزاء الأشخاص المحميين، خصوصاً بهدف الحصول على معلومات منهم أو من غيرهم"⁽³⁾. حيث أثبتت لجان التحقيق الدولية، وتقارير الصليب الأحمر الدولي والرسائل والشهادات المختلفة التي أدلى بها مواطنو الأراضي المحتلة والصحفيون الأجانب، الذين زاروا الأراضي المحتلة، أن السكان المدنيين تعرضوا لأنواع عديدة من التعذيب من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي .

2- منع ترحيل السكان المدنيين وحظر الاستيطان :

يشكّل منع إبعاد السكان المدنيين وترحيلهم أثناء الاحتلال أحد أبرز جوانب حماية المدنيين⁽⁴⁾. خاصة وأنّ الترحيل والإبعاد يعدّ من أشدّ الظواهر التي تؤثر على سكان المنطقة الخاضعة

(1) د. محمد فهد الشلالدة "الأبعاد القانونية لجدار الفصل العنصري في ضوء القانون الدولي الإنساني" القانون الدولي الإنساني آفاق وتحديات، الجزء الثاني، المؤتمرات العلمية لجامعة بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، لسنة 2005، ص 170.

(2) الفقرة 75، ص 38، فتوى الجدار

(3) د. معتر فيصل عباس، "التزامات الدولة المحتلة اتجاه البلد المحتل"، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى 2009، بيروت، ص 330-331

(4) د. رشاد السيد " الإبعاد في ضوء القانون الدولي الإنساني" المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 51، لعام 1995، ص 252.

للاحتلال⁽¹⁾. فالمخطط الصهيوني يسعى منذ بدايته إلى ترحيل السكان المدنيين الأصليين الذين يشغلون الأرض التي سيقام عليها المجتمع الإسرائيلي، وقد اعتبر ذلك أمراً حتمياً حتى تنشأ الدولة اليهودية الخالصة، التي لا تختلط معها أية أعراق أخرى. وقد سجل حجم الطرد القسري الجماعي لسكان الأراضي الفلسطينية رقماً قياسياً، هو 7.697.929 مواطناً. وعلى الرغم من أنّ القانون الدولي يكفل حق العودة للاجئين، فإنّ إسرائيل ترفض عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم رغم كونه قانونياً وطبيعياً⁽²⁾.

ومن أبرز مظاهر الأبعاد والترحيل هو الجدار الذي أنشأته السلطة الإسرائيلية، مما أدى إلى نزوح أعداد كبيرة من الفلسطينيين من أرضهم بهدف تغيير التكوين الديمغرافي للأراضي المحتلة بعد الاستيلاء عليها بالقوة. لذلك جاء في فتوى الجدار «... مسار الجدار مصمم بالشكل الذي يغير التكوين الديمغرافي للأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية من خلال تعزيز المستوطنات الإسرائيلية المقامة بصورة غير مشروعة...»⁽³⁾ بناء على ذلك أعلنت المحكمة نسبة للمعلومات التي تلقتها « منذ عام 1977 أن إسرائيل تتبع سياسة وممارسات تتضمن إقامة مستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما يخالف أحكام الفقرة 6 من المادة 49 «⁽⁴⁾ وهي الفقرة التي حظرت على الدولة المحتلة أن تنقل أو ترحل سكانها إلى الأراضي التي تحتلها لتغيير واقع تلك الأراضي. وعليه جاءت المحكمة إلى أن « إقامة المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المتعلقة (بما فيها القدس الشرقية) تمثل خرقاً للقانون الدولي »⁽⁵⁾، وعلى الرغم من تأكيد الجانب الإسرائيلي الطابع المؤقت للجدار⁽⁶⁾، إلا أنّ المحكمة أعادت التأكيد أن هذا الجدار يخلق أمراً واقعاً من جهة، ويمثل خطراً دائماً في رحيل السكان المدنيين مما يسهم في تغيير الواقع الديمغرافي من جهة أخرى⁽⁷⁾.

(1) فرنسواز بوشيه سولينييه (ترجمة محمد مسعود) " القاموس العملي للقانون الدولي الإنساني"، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، أكتوبر 2005، ص 194.

(2) أحمد العروسي، مرجع سابق، ص 98-99.

(3) رشا حمدي، "الجدار الإسرائيلي في ميزان محكمة العدل الدولية"، السياسة الدولية، العدد 156 أبريل 2004، مجلد 39، الفقرة 115، ص 55.

(4) نفس المرجع، الفقرة 120، ص 57.

(5) نفس المرجع والصفحة

(6) نفس المرجع، الفقرة 121، ص 58.

(7) نفس المرجع، الفقرة 122، ص 58.

ثانياً - عدم المساس بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمدنيين الفلسطينيين .

1- منع الاقتراب من الملكية العامة والخاصة ونهب الموارد المائية .

مع انتهاء حرب عام 1967، عمدت إسرائيل الى تنفيذ سياسة استيطانية مدروسة تهدف إلى السيطرة على المياه والأراضي العربية، متذرة بثتى الحجج، تارة من أجل تحقيق أهدافها الأمنية، وتارة أخرى من أجل تنفيذ الوعد الإلهي باستيطان الأراضي المحتلة⁽¹⁾.

تقوم السلطات الإسرائيلية بنهب متواصل للثروات الموجودة في الأراضي المحتلة، وخاصة الثروة المائية حيث إنّ المستوطنات الإسرائيلية تعتمد اعتماداً كلياً على مصادر مياه الضفة الغربية بما فيها المياه الجوفية ومياه نهر الأردن وروافده، خاصة أنّ قضية المياه تعدّ من اهم قضايا النزاع في الشرق الأوسط؛ وهناك شبه إجماع بين قادة المنطقة ومختلف المعاهد السياسية و الأكاديمية على أنّ قضية المياه أصبحت اخطر من قضية النفط⁽²⁾. ومن أبرز الأهداف التي يسعى الإسرائيليون إلى تحقيقها من خلال إقامة جدار الفصل العنصري، ضمان استمرار عمليات سحب ما يزيد على 400 مليون متر مكعب، تشكل كامل الطاقة المائية السنوية المتجددة للحوض المائي الجوفي الغربي، وهي في غالبيتها مياه فلسطينية تتكوّن داخل حدود الضفة، وذلك من أجل حرمان الشعب الفلسطيني من خيارات أرضه وإجباره على الهجرة إلى مكان آخر⁽³⁾.

وبعد الاتضاح لدى المحكمة عن المخطط الاسرائيلي على الأرض الفلسطينية أشارت المحكمة إلى نص المادة 53 من اتفاقية جنيف الرابعة التي جاء فيها « يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة، تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتما هذا التدمير »⁽⁴⁾.

2- عدم التعرض لحق وصول إمدادات الإغاثة لسكان الأراضي المحتلة .

في ما يخص وصول إمدادات الإغاثة لسكان الأراضي المحتلة، فقد كان لاتفاقية جنيف الرابعة دورٌ بارزٌ في التأكيد عليه، وجاءت بعدة نصوص نظمها المواد-55،56،57،59،62-فغالبا ما يتعرض

(1) د. موسى القدسي الدويك، "المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة وقواعد القانون الدولي المعاصر"، منشأة المعارف الإسكندرية، الطبعة الأولى 2004، ص109.

(2) د. موسى القدسي الدويك، نفس المرجع، ص116

(3) أحمد لعروسي، مرجع سابق، ص108-109.

(4) الفقرة 126، ص61، فتوى الجدار.

المدنيون للهجمات ونقص المواد الغذائية والطبية ، وانتشار الأوبئة بسبب النزاع المسلح. وأشارت المادة 55 إلى أنه من واجب دولة الاحتلال أن تعمل بأقصى ما تسمح به وسائلها على تزويد السكان المدنيين بالمواد الأساسية من غذاء وإمدادات طبية وعدم حرمانهم منها⁽¹⁾.

المطلب الثالث: إسرائيل ومسئوليتها القانونية عن انتهاك حقوق المدنيين الفلسطينيين

نتيجة لانتهاك إسرائيل المبادئ والإلتزامات الدولية يترتب على سلطة الاحتلال مسؤولية جزائية كبيرة أمام المجتمع الدولي. حيث تستدعي الجرائم والممارسات التي ترتكبها السلطة الإسرائيلية معاقبة المسؤولين الإسرائيليين عن هذه الإنتهاكات، باعتبارها جرائم حرب وجرائم ضد الانسانية⁽²⁾. فالأعمال التي تقوم بها السلطة الإسرائيلية تشكل انتهاكاً واضحاً للنظام الاساسي للمحكمة الجنائية وفقاً للمادة (5) الباب الثاني من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية⁽³⁾ التي تشير الى الجرائم التي تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية :

1- جريمة الابادة الجماعية

2- الجرائم ضد الانسانية

3- جرائم الحرب

4- جرائم العدوان

5- لذلك فنوعية الجرائم التي ترتكبها اسرائيل بحق الشعب الفلسطيني تصنّف ضمن نوعين من الجرائم ، جرائم ضد الإنسانية لما تقوم به إسرائيل من أعمال تهجير وقتل وتدمير لبيوت الفلسطينيين ، وهذا ما ينافي المبادئ الانسانية من جهة وجرائم العدوان من جهة أخرى ، حيث ان المشروع اليهودي في الاراضي الفلسطينية يشكل اعتداءً على سيادة الدولة الفلسطينية وهذا ما يدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية⁽³⁾. وذلك يعود إلى دخول فلسطين الى المحكمة

(1) د.موسى القدسي الدويك، المرجع السابق، ص336-337

(2) سمير شوقي، مصطفى سندل، التزامات سلطة الاحتلال الإسرائيلي اتجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أعمال المؤتمر الدولي الثالث عشر: فلسطين ... قضية وحق، طرابلس، 2016، ص15

(3) اللجنة الدولية للصليب الأحمر، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما في 17 تموز 1998، ICRC.ORG، تاريخ الاطلاع 2019/10/11

الجنائية الدولية في أبريل من العام 2015، امر إيجابي ما يمكنها من محاكمة المسؤولين الاسرائيليين ، بتهمة ارتكاب جرائم حرب أو أخرى مرتبطة بالاحتلال.

إلا أن هذا الانضمام غير كافٍ ، في حال تم رفع قضية من قبل السلطة الفلسطينية على إسرائيل، فالأخيرة ليست عضواً في المحكمة، إضافة إلى أن إسرائيل غير مصادقة على الإتفاقية ، فالسبيل أمام السلطة الفلسطينية هو اللجوء إلى مجلس الأمن الدولي لإصدار قرار ملزم بالذهاب إلى المحكمة طبقاً للبند السابع، ولكن هذا الأمر سيصطدم بالفيتو الأمريكي . فمن الناحية القانونية والأهم، هو توثيق جرائم الحرب التي تقوم بها إسرائيل ،وتقديمها للجهات الدولية في الوقت المناسب، لأن جرائم الحرب لا تسقط بمرور الزمن . ولكن في المقابل أن الانضمام إلى المحكمة يفرض على السلطة الفلسطينية، في حال تريد محاكمة اسرائيل عن طريق مجلس الأمن الدولي ،إلتزامات بدورها تجاه المجتمع الدولي ،ومن أهم هذه الإلتزامات فعلى السلطة الفلسطينية التعاون مع المحكمة من خلال ألتزامها بتسليم اشخاص فلسطينيين اياً كانت مناصبهم من رئيس الدولة أو أي شخص يستدعى لقيامه بأعمال إرهابية كما تصفها المحكمة بقرارتها (1).

ومن الأساليب أيضاً التي يمكن اللجوء إليها في هذه الحالة هو الذهاب نحو الاختصاص العالمي لجزر المسؤولين الإسرائيليين الى المحكمة الجنائية الدولية بحيث تستطيع أي محكمة وطنية أن تلاحق الأشخاص القائمين بارتكاب جرائم عالمية ضد الإنسانية(2).

بعد الاطلاع على واقع الاحتلال الحربي في القانون الدولي، نستنتج أن الإحتلال هو حالة مؤقتة لا يملك صفة المساس بحقوق الشعب المحتل وضمائنه، ويحظر عليه ارتكاب أي نوع من التصرفات، تؤدي الى ترحيل أو أبعاد السكان المحليين عن أراضيهم، أو أي عمل يؤدي إلى تغيير التكوين

(1) انظر : حاتم أبو شعبان " ما هي تبعات انضمام فلسطين للمحكمة الجنائية الدولية؟؟"، على الرابط التالي :

samanews.com/ar/post/233097

(2) تعتبر الدعوى التي قدمتها لجنة عربية وبلجيكية في جوان من عام 2001 ضد شارون دليل أكيد ومؤشر قوي على مدى جدية الهيئات الدولية الحكومية وغير الحكومية في ملاحقة هذا الشخص ومعاقبته، وقد استند مقدمو الدعوى إلى مبدأ عالمية الاختصاص الجنائي نص عليه قانون بلجيكي صدر عام 1993 وعدل عام 1999، غير أنه ونتيجة للضغوط الإسرائيلية والأمريكية تم تعديل هذا القانون وأعلن بمقتضاه القاضي البلجيكي "باتريك كولينيون" الذي ينظر في الدعوى في 27/ جوان 2002/ عدم اختصاص المحكمة بالنظر في الشكوى المقدمة ضد شارون، وعلى الرغم من أن هذا القرار الذي لاقى بعض الانتقادات من منظمات حقوق الإنسان قد يعطل ملاحقة المجرمين لفترة زمنية محددة فإنه لن من العقاب، أحمد لعروسي، نفس

المرجع ص156-157

الديمغرافي للأرض. وهذا بالفعل ما ارتكبه السلطة الإسرائيلية بحق الشعب الفلسطيني، حيث خالفت، ولا تزال تخالف ، وتنتهك الإتفاقيات والاعلانات الدولية التي تحظر على القوة المحتلة المساس بحقوق المدنيين وكرامتهم الوطنية. فهذا الواقع يفرض على اسرائيل عقوبات جزائية ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية ،أو جنائية خاصة، أو الذهاب الى الاختصاص العالمي ،مع العلم أنّ كل هذه الوسائل لن تنفع مع الكيان الصهيوني، وخصوصا بوجود القوة الأميركية . وهذا ما نتطرق اليه في الفقرات اللاحقة ،ونرى كيف أنّ القوة الأميركية تسعى إلى تحقيق المشروع الصهيوني بشتى الوسائل ، مستغلةً التخاذل العربي والدولي في هذه القضية، وتجلّى ذلك بما أعلن عنه الرئيس الأميركي دونالد ترامب بنقل سفارة بلاده الى القدس ،ودعوة عدد من الدول الى نقل سفاراتها، غير مكترث باي من القوانين أو الشرائع الدولية ،والذي أفضى بنا اليوم الى مشاهدة عدد من الدول تقوم بالتطبيع مع إسرائيل ، وهذا ما يعني الضرب بعرض الحائط كل المحاولات الهادفة إلى رفع الأحتلال الاسرائيلي عن الأرض الفلسطينية .

المبحث الثاني: خلفيات القرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس ومضمونه:

في 6 كانون الأول / ديسمبر 2017، أعلن الرئيس الأميركي "دونالد ترامب" قراره القاضي بالاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، ونقل السفارة الأميركية من تل أبيب إلى القدس، موضحاً أنّ "إسرائيل دولة ذات سيادة ولها الحق أن تحدد عاصمتها"، وكأنه يقول حتى لو كان عن طريق الإحتلال، باعتبار أنّ "القدس هي مقرّ الحكومة الإسرائيلية الحديثة، ومقرّ الكنيست / البرلمان، والمحكمة العليا الإسرائيلية، وموقع الإقامة الرسمي لرئيس الوزراء والرئيس، ومقرّ للعديد من وزراء الحكومة، وأنّ الاجتماعات الرسمية تتم مع المسؤولين الإسرائيليين في القدس"، علماً أن مجلس الأمن قد رفض ذلك منذ عام 1950، ولم تؤيد هذا القرار ذلك أية دولة في العالم، بما في ذلك الولايات المتحدة الأميركية؛ وأنّ "الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل كأمر واقع هو شرط ضروري لتحقيق السلام؛" وأضاف: "اليوم أخيراً، نعترف بما هو واضح، وهو أنّ القدس عاصمة إسرائيل، وهذا الشيء هو ليس فقط اعتراف بالواقع، بل هو أيضاً الشيء الصحيح الذي يجب القيام به"، بل هو اعتراف بنتائج العدوان، وفرض للوقائع التي فرضتها إسرائيل كقوة احتلال؛ ويضيف "لذا قررت أنه آن الأوان للاعتراف رسمياً بالقدس عاصمة لإسرائيل، وهذا أساسي وضروري لتحقيق السلام"، الذي يدعيه ويحاول فرضه بالقوة والترهيب. وفي تقزيم للحقوق الوطنية الفلسطينية في القدس، واختزالها بحق العبادة في أماكنهم المقدسية قال: "القدس يجب أن تبقى مكاناً يصلي فيه اليهودي على حائط المبكى، ويتعبّد فيه المسلمون في المسجد الأقصى، ويقيم فيه المسيحيون درب الصليب"⁽¹⁾.

أتى هذا الإعلان لتحقيق المشروع الإسرائيلي وأهدافه منذ سنوات، وهو السيطرة على القدس بشكل كامل. فيبدو أنّ القيادة الأميركية تهدف الى تصفية القضية، عبر إلغاء كل ما كان يسمى بقضايا أساسية عالقة منذ أكثر من عشرين سنة وهي القدس، اللاجئين، والمستوطنات، والحدود، والمياه... حيث تسعى الإدارة الأميركية الى جعل الفلسطينيين والعرب يسلمون بالأمر الواقع، وشرعنة كافة الإجراءات والتدابير الإسرائيلية التي نفذت على الأراضي الفلسطينية. وفي المقابل، عملت الإدارة الأميركية على حماية إسرائيل في المجامع الدولية واتبعت عدة أساليب استنزائية في منظمة الأمم

(1) كمال قبة، قرار ترامب بشأن القدس: خلفيات وأبعاد قانونية مارقة، مركز الأبحاث، الموقع الإلكتروني

المتحدة، بفرضها عقوبات على الدول التي تقف ضدها، إضافة إلى قطع العلاقات الإقتصادية كجزء من استراتيجية إجبار دول العالم والمنظمات الدولية، على الرضوخ لسياسة هيمنتها في تناغم تام مع ما تريده دولة الإحتلال. وهذا ما شهدته الساحة الدولية عند إعلان الرئيس ترامب عن عزمه بنقل سفارته إلى القدس، وإعلانها عاصمة إسرائيل، حيث أعلن العديد من الدول مساندتها بتنفيذ القرار.

المطلب الأول: الدوافع الداخلية للقرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس

يتمحور الإعلان الأميركي حول عدة خلفيات نذكر منها:

أولاً-الرئاسات الأميركية وفشلها في تحقيق الوعد:

كانت قضية القدس، وما تزال، تمثل جزءاً من الحملات الانتخابية الأميركية لكسب الناخبين والمال والنفوذ اليهودي هناك؛ حيث كانت هذه القضية محور الخطاب الانتخابي لكل من ترشح للرئاسة الأميركية ثم يتراجع فيما بعد، وكان الرئيس "ريغان" أول من أعلن ذلك، يوم أطلقت الوعود بنقل السفارة الأميركية من تل أبيب إلى القدس إبان ترشحه لفترة رئاسية ثانية عام 1984، وتبعه في ذلك كل من ترشح للرئاسة.

وفي 19 كانون الثاني 1982، وبالتحديد في اليوم الأخير لولاية الرئيس الأميركي رونالد ريغان، وقعت الولايات المتحد وإسرائيل على وثيقة سميت "اتفاق إيجار وشراء الأرض"، تم بموجبها حصول الحكومة الأميركية على قطعة أرض من أملاك الوقف الإسلامي والأملاك الفلسطينية الخاصة في القدس الغربية المحتلة عام 1948، لبناء السفارة الأميركية عليها. وعدّ في ذلك الوقت التوقيع على هذه الوثيقة بمثابة اعتراف أميركيّ ضمّن "بسيادة" إسرائيل على القدس المحتلة.

وبعد انتهاء ولاية ريغان تسلّم الرئيس "جورج بوش" السلطة العام 1989، لكن في هذه الفترة شهدت القضية الفلسطينية تحولا في مجراها، حيث أتى بوش في محاولة لإيجاد حل لموضوع القدس من خلال التسوية والمفاوضات بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي معارضاً في الوقت نفسه قرار الكونغرس الأميركي، رقم 106 في 22/5/1990، الذي ينص على نقل السفارة الأميركية الى القدس؛ وفي ذلك الوقت أخذ بوش عدة قرارات: كتجميد صرف ضمانات قروض للحكومة الإسرائيلية بقيمة 400 مليون دولار، وربط صرفها بوقف الإستيطان في الأراضي الفلسطينية وبما فيها القدس، وعلقت القضية حتى انتهاء ولاية بوش وعادت تتفاعل من جديد في العام 1995، حيث صدر قانون نقل

السفارة ،يتضمن ثلاثة بنود يحثّ الإدارة الأميركية على نقل السفارة من تل أبيب الى القدس ، وإقامة مبنى السفارة حتى العام 1999 أو حتى يأتي الوقت المناسب ،وذلك أتى بموافقة مجلس الشيوخ ،و بعد مرور أربعة أسابيع على توقيع اتفاق طابا بين الفلسطينيين والإسرائيليين الذي منع فيه المساس بوضع القدس.وعلى الرغم من المساعي المتتالية لنقل السفارة ،لم ينجح أحد على فعل ذلك ،إلا أن جاءت إدارة ترامب وتوليه الرئاسة(1).

ثانياً-العلاقة الأميركية -الإسرائيلية:

أتى وعد بلفور لإرضاء اليهود الصهاينة في جميع أنحاء العالم ،بما فيهم يهود أميركا الذين كان لهم دور بارز في مسار القضية .فنتيجة للضغط اليهودي الصهيوني في أميركا، تأسّس مجلس الحرب الأعلى عام 1917 ،أي بعد مرور خمسة أيام على إعلان المجلس البريطاني وعد بلفور.فإذا كان وعد بلفور قد ساهم في إنشاء وطن للكيان الصهيوني ،إلا أنّ الخطوات الاميركية المتتابعة كرست ذلك الوعد ،ولا تزال تحميه حتى الآن في تحالف استراتيجي متين .

وهذا التحالف الأميركي الصهيوني يرجع إلى ما اطلق عليه "برنامج مؤتمر بلتيمور "الذي شكل النقطة المفصلية الأخطر بعد وعد بلفور(2).وهو البرنامج الذي تقرر فيه تحقيق الوعد،حيث أصبحت الولايات المتحدةمركز الحركة الصهيونية والحاضنة الإستعمارية للمشروع الصهيوني عوضاً عن بريطانيا. وكانت أميركا، ولا تزال ،الداعم الأساسي لإسرائيل في جميع الميادين،فعلى الصعيد القانوني تستند اسرائيل إلى قوة النقض الفيتو التي تمتلكها أميركا في مجلس الامن،حيث كانت الولايات المتحدة ولا تزال تستخدم حق النقض الفيتو في جميع المراحل التي يتم فيها طرح مشروع غير متطابق مع أهداف إسرائيل الاستعمارية والتوسعية في القدس .

وهذا الترابط الوثيق في العلاقات الأميركية -الإسرائيلية والتحول نحو الامبريالية الأميركية يرجع إلى عدة عوامل ، منها زيادة نفوذ الطائفة اليهودية الأميركية لكونها أضخم وأغنى طائفة في الإدارة

(1)نهاد خليل ، العلاقات الأميركية الصهيونية وأثرها على مستقبل القضية الفلسطينية، موقع باحث، الموقع الإلكتروني <http://www.bahethcenter.net/A.W/oldsite/derasat/derasat12/al3lkat.htm>

الأميركية، إضافة الى حجة إمدادالصهاينة لأميركا بخدمات واسعة لتحطيم النازية الألمانية، ودعم أميركا ومصالحها في الشرق الأوسط .وفي مقابل ذلك حظيت المنظمة الصهيونية بإقبال واسع في الولايات المتحدة حيث نشط الشيوخ والنواب في الكونغرس من أجل إقرار برنامج بولتيمور الهادف إلى إقامة دولة يهودية في فلسطين، حيث أقدم في العام 1944 عدد من الشيوخ والنواب في الكونغرس على تقديم مشروع يتضمن السماح بالهجرة غير المحدودة إلى فلسطين، وإنشاء الدولة اليهودية⁽¹⁾.

أيدت أميركا كلّ المشاريع التي ساهمت في وجود دولة الكيان الصهيوني، ومن أبرزها: وعد بلفور، صكّ الانتداب، وقرار التقسيم، وإعلان قيام دولة إسرائيل. ويُشار إلى غياب أي تمثيل رسمي للولايات المتحدة لدى إسرائيل في القدس، إلاّ أنّه يوجد في المقابل مركزاً دبلوماسياً في القدس يتولى مهام تمثيل واشنطن لدى السلطة الفلسطينية منذ توقيع اتفاقية أوسلو في العام 1993.

وهذا ما يؤكد الاعتراف الضمني لدى الإدارة الأميركية أن القدس هويتها فلسطينية، لذلك تم اعتماد التمثيل الأميركي لدى السلطة الفلسطينية مركزه في القدس، مما يعبر عن رمزية القدس للقضية الفلسطينية، إلاّ أنّه وعلى الرغم من ذلك وفي العلن، تبقى أميركا هي الداعمة الأولى لإسرائيل على صعيد الساحة الدولية، وهذا ما تبين مع التأييدات الأخيرة من قبل الحكومة الأميركية للمشروع الصهيوني، والكشف عن العلاقة الوثيقة بين الطرفين، هو الإعلان الذي أدلى به الرئيس الأميركي الأخير ترامب في 6 كانون الأول في العام 2017 عن اعترافه رسمياً بالقدس كعاصمة لدولة الاحتلال الإسرائيلي، وعلى المضي بنقل سفارة بلاده إليها، من دون الأخذ بعين الاعتبار إرادة شعب ناضل طويلاً، وكافح على مرّ السنين من أجل إعادة هويته وسيادته على أرضه. وهذا الإعلان هو تحدّي سافر للقانون الدولي، وتم رفضه من كافة الدول إلاّ أنّ العلاقات الأميركية - الإسرائيلية تعلق فوق كل أمر .

ثالثاً - ترامب وشخصيته المتهورة _:

منذ إعلان الرئيس الأميركي دونالد ترامب ترشحه للرئاسة الأميركية، وهو يعلن ويصرّح في حملاته الانتخابية عن أنجاز الكثير من المشاريع السابقة التي لم تتجز و من أهمّها مشروع إقامة الدولة اليهودية على الأراضي الفلسطينية، فشخصية ترامب كما انتقدها الكثيرون من المحليين ووصفوها

(1) محمد الشريف، طبيعة الأسس والعلاقات الأميركية الصهيونية، موقع باحث، الموقع الإلكتروني

http://www.bahethcenter.net/A.W/oldsite/derasat/derasat11/tabe3t_alosos.htm

بالمتهورة؛ أستطاع الوصول الى سدّة الرئاسة ، وأعلن بدون تحضيرات مسبقة عن عزمه بنقل السفارة الأميركية الى القدس، إنّ هذا الحدث يعدُّ أيجابياً بالنسبة لترامب، وفيه إشارة واضحة قدرته على السيطرة على السياسة الخارجية الأميركية. ويشير البعض في هذا السياق إلى أنّ ما يمارسه ترامب من ضغوطات على الفلسطينيين من أجل قبولهم بعملية السلام، هو سعيه الى تحقيق إنجاز تاريخي يكرّس اسمه كزعيم قومي.

المطلب الثاني - على المستوى الخارجي:

أولاً- الإدارة الأميركية وخطواتها التصعيدية على المستوى الفلسطيني

قامت الإدارة الأميركية خلال فترات متلاحقة بممارسة ضغوط كبيرة على القيادة الفلسطينية من أجل إخضاعها للأمر الواقع، والتسليم بالحلّ المطروحة، وذلك من خلال عدة خطوات وتشمل⁽¹⁾:

1- اعتبار منظمة التحرير الفلسطينية منظمة إرهابية، عملاً بقانون الكونجرس 1987. ورفض كل الدعوات الفلسطينية التي تطالب بإلغاء هذا القانون، والتي كان آخرها رسالة رسمية خطية بعث بها الدكتور صائب عريقات إلى جيرارد كوشنير يوم 2017/11/30.

2- إقفال مكتب منظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن، وذلك عبر رسالة خطية من وزارة الخارجية الأميركية يوم 2017/11/17.

3- قرار بوقف المساعدات عن الشعب الفلسطيني، "مشروع تايلور - فورس". قبل يوم واحد من إعلان ترامب نقل السفارة الأميركية للقدس، صوت مجلس النواب الاميركي مجتمعاً على مشروع قانون، لوقف مساعدات أميركية للسلطة الفلسطينية، وأطلق على مشروع القانون عنوان " تايلور فورس"، تكريماً للأميركي الذي قُتل خلال رحلة في آذار (مارس) 2016 إلى تل أبيب على يد فلسطيني كان يبلغ الحادية والعشرين من عمره، قامت الشرطة لاحقاً بقتله. وقال النائب الجمهوري ادرويس "السلطة الفلسطينية تدفع رواتب للفلسطينيين الذين يهاجمون أبرياء أمثال تايلور".

4- الاعتراف بالقدس عاصمة لإسرائيل، ونقل السفارة من تل أبيب إلى القدس، والإعلان عن عدم التمسك بمواقف الإدارات السابقة حول حل الدولتين على حدود 1967، وإدانة الاستيطان، وإلغاء الاتفاقات الموقعة والتعهدات .

(1) د. صائب عريقات، التقرير السياسي المقدم لدورة المجلس المركزي العادية الثامنة والعشرين، بتاريخ 13- 14 كانون الثاني/يناير 2018، ص 9.

5- أعلن الرئيس "ترامب" في 3 كانون الثاني 2018 أنه قام بإسقاط ملف القدس من طاولة المفاوضات، وهدد في حال استمر رفض الجانب الفلسطيني العودة إلى المفاوضات بالشروط والإملاءات الأميركية، فإنه سوف يقوم بقطع المساعدات عن الشعب الفلسطيني. وهذا ما قام به الرئيس الأميركي، ففي 23 كانون الثاني الماضي، أعلنت واشنطن وكالة الأونروا، بحجب 65 مليون دولار من المساعدات الأميركية للعام الجاري، مع الإبقاء على مساعدات بقيمة 60 مليوناً، بحجة النظر في أسلوب عمل وتمويل الوكالة الأممية، واشترطت من أجل العودة عن ذلك، إجراء تعديلات جوهرية على مناهج التعليم في مدارس الوكالة، في خطوة عقابية ضد اللاجئين الفلسطينيين، ومقدمة لإسقاط ملف اللاجئين من طاولة المفاوضات، وإنهاء تفويض وعمل الأونروا⁽¹⁾.

ثانياً- إعلان ترامب بمواجهة المنظومة الدولية:

تسلم الرئيس الأميركي ترامب السلطة إلا أنه اتبع سياسة التقلت، وتجاهل كل القواعد والقوانين الدولية، هادفاً إلى وضع المنظومة الدولية في قبضة يده، وأبرز مثال على ذلك هو ما ادعى به ترامب بعد اجتماعه بالرئيس الإسرائيلي نتنياهو في 25 كانون الثاني: "لن نتحدث عن القدس بعد الآن، وقد أزيلت القضية من على الطاولة وقُضي الأمر". وقد تطرق يوسي بيلين إلى تصريحات ترامب هذه، بتأكيد أنه "بحسب مستقبل القدس ينبع من التزام موقع عليه من إسرائيل و م. ت. ف في اتفاق أوسلو، والذي قريباً سيصبح عمره 25 سنة. والاتفاق يتناول خمسة مواضيع ستبحث في إطار المفاوضات على الاتفاق الدائم بين الطرفين، في الفصل الخامس، البند 3، حيث يتم ذكر القدس كأولوية"؛ ويضيف مؤكداً: "ليس للولايات المتحدة أو دول أخرى صلاحية الإملاء على الطرفين، بإضافة موضوع للبحث في إطار الاتفاق الدائم أو رفعه منه. الطرفان فقط يمكنهما فعل ذلك، لكنهما حتى الآن يمتنعان عن القيام بذلك"⁽²⁾.

إنّ تصريحات الرئيس الأميركي ترامب أتت بالتزامن مع مساعي الإحتلال الإسرائيلي على فرض الأمر الواقع على الفلسطينيين، وشرعنة أعمالها، محاولة تجاهل المعاهدات والأحكام الدولية تحت غطاء أميركي، يمتلك قوة قانونية، وهي حق النقض الفيتو.

(1) كمال قبعة، قرار ترامب بشأن القدس: خلفيات وأبعاد قانونية مارقة، مرجع سابق.

(2) يوسي بيلين، رفع القدس عن جدول الأعمال، إسرائيل اليوم، الأيام، 8 كانون الثاني 2018.

ثالثاً-إعلان ترامب من الناحية القانونية :

تضمّن القانون الدولي العديد من القواعد والمبادئ والنظريات التي تنظّم العلاقات بين الدول وتجبرها على العمل بها ،وخصوصاً في مراحل الحرب .وفيما يخص إعلان ترامب، فإنه يصطدم مع النظرية الثابتة في القانون الدولي ،التي تم وضعها من قبل وزير الخارجية الأميركية ستيمنسون في عام ، 1932، وجاء فيها "أن أميركا لا تعترف بالضم بعد الاحتلال العسكري". ومنذ ذلك الوقت أصبحت هذه القاعدة آمرة في القانون الدولي، وفي الفترة الحالية أعيد ذكر هذه النظرية بقاعدة"ان المعتدي يجب ألا يتمتع بفوائد عدوانه"،وهذا ما جاء ذكره في المادة 41من مشروع لجنة القانون الدولي حول المسؤولية الدولية، والتي طالبت بعدم الاعتراف بالأعمال غير المشروعة وأهمها الضم بعد الإحتلال.لذا يتبين أن القرار الأميركي يعارض أبرز النظريات في القانون الدولي ، مما يشير الى عدم إكتراث ترامب ولا إدارته في القانون الذي يحكم علاقات علاقات الدول(1).

وفي المقابل تقوم استراتيجية اسرائيل على نظرية تُعرف بنظرية الضرورة الأمنية والإستراتيجية ، حيث إنّ هذه القاعدة تؤكد في مضمونها أن "الدولة هي القاضي الأول والأخير فيما يتعلق باحتياجاتها العسكرية أثناء الحرب .." إضافة إلى ان هذه القاعدة تشير الى "أنه في حال كانت سلامة الدول مهددة، فإنّ حق الضرورة يقوم ويبرر الخروج على القاعدة القانونية -التي ليست إلا وسيلة من أجل الحفاظ على سلامة الدولة-والتي هي الغاية في كل نظام قانوني"(2).

ينطلق الإسرائيليون بأعمالهم الإستعمارية وتبرير أفعالهم من محتوى هذه النظرية التي تيرر الحروب العدوانية واضفاء الشرعية على الاحتلالات الحربية ،انطلاقاً من فكرة الالتجاء إلى القوة.حيث ترفض السلطة الإسرائيلية الاضطلاع بالقواعد المغايرة لهدفها، والتي تحدها من انتهاك أو المساس بحريّة شعب معين ،والحفاظ على أرضه وسيادته.وفي الحالة الفلسطينية ترى الحكومة الإسرائيلية أنّ الضرورات الأمنية والاستراتيجية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، هي حق تمنحه لها لتشريع أعمالها الإحتلالية على أرض فلسطين،علماً أن التسليم بهذا الواقع معناه،هدم قواعد القانون الدولي، وتبرير كل ما يقع منها من اعتداءات"(3).

(1) كمال قبعة،قرار ترامب بشأن القدس :خلفيات وأبعاد قانونية مارقة، مرجع سابق.

(2) د. مصطفى أحمد فؤاد، فكرة الضرورة في القانون الدولي العام، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1987 ص20، 23، 24

(3) د. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الجزء الأول، الطبعة 12، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1975، ص201

إن الأعمال التي تقوم بها إسرائيل من ممارسات استيطانية وجيوستراتيجية بهدف التوسع توسعية في المحيط الحيوي المتمثل بالأراضي الفلسطينية في دائرته الأولى، والمنطقة العربية في الحيز الأوسع. وتنطلق إسرائيل من "نظرية المجال الحيوي"، سواء فيما يخص المياه والموارد الطبيعية والأرض وغيرها، بتصرفات وأعمال باطلة قانوناً، مستندة إلى ما كان معمولاً به في القانون الدولي التقليدي، والتي تمحورت على أنّ صفة المشروعية على تملك الأقاليم، تتعلق بمدى ممارسة الدولة التي تضع يدها عليه، سلطة فعلية وفعالة؛ وهذا ما عُرف بمبدأ "إن القانون وليد الواقع"، باعتبار أن الأراضي الفلسطينية أرض متنازع عليها، وأن لإسرائيل مطالب حيوية واستراتيجية فيها. وهذا ما قامت به إسرائيل بالفعل، حيث أجرت تغييرات ديموغرافية وطوبوغرافية، مما يعطيها الحق والمشروعية في التنازع عليه واكتسابه، بأسانيد وادعاءات زائفة وباطلة، باعتبار الأراضي الفلسطينية أقاليم مباحة، وفيها حقوق متقابلة وسيادات متعارضة⁽¹⁾.

وجاء قرار ترامب منتهكاً كافة قرارات الشرعية الدولية بشأن القدس، فقد أصدر مجلس الأمن العديد من القرارات بشأن الوضع القانوني للقدس على مدار سنوات الاحتلال، لمنع إسرائيل عن التصرف بعشوائية في مدينة القدس باعتبارها عاصمة لها⁽²⁾. ويدين مجلس الأمن السياسات والإجراءات التي تقوم بها سلطات دولة الاحتلال، ويؤكد، جملةً من الأمور:

1- اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين في الحرب، والمؤرخة في 12 آب 1949، هي التي تنطبق على الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ عام 1967، بما فيها القدس: ودعوة إسرائيل بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، إلى التقيد الدقيق بمقتضى هذه الاتفاقية، وإلغاء تدابيرها السابقة، والامتناع عن اتخاذ أي إجراء من شأنه أن يؤدي إلى تغيير الوضع القانوني والطابع الجغرافي، أو يؤثر مادياً على التكوين الديموغرافي للأراضي العربية المحتلة منذ 1967، وعلى وجه الخصوص (القدس)، وعدم نقل سكانها المدنيين.

2- سلوك إسرائيل وممارساتها في إقامة المستوطنات في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام 1967، ليس له شرعية قانونية، ويشكّل عقبة أمام تحقيق سلام شامل وعادل

(1) د. محمد السعيد الدقاق، عدم الاعتراف بالأوضاع الإقليمية غير المشروعة: دراسة لنظرية الجزء في القانون الدولي، دار المطبوعات الجامعية، 1991 ص 12.

(2) د. كمال قبعة، القدس في ضوء الشرعية الدولية، في كتاب: القدس واقع وتحديات: مجموعة أوراق بحثية، مركز الأبحاث: منظمة التحرير الفلسطينية، رام الله، آذار / مارس 2016.

ودائم في الشرق الأوسط. فسياسة إسرائيل في إقامة المستوطنات على الأراضي العربية المحتلة ليس لها مستند قانوني، وتشكل خرقاً لاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب، والمؤرخة في 12 آب (أغسطس) 1949. ويشير إلى العواقب الخطرة التي تقوم بها سياسة الاستيطان بالنسبة إلى السكان المحليين العرب والفلسطينيين.

ويدين مجلس الأمن بشدة فشل إسرائيل في التقيد بقراراته 237 المؤرخ في 14 حزيران 1967 و 252 المؤرخ في 21 أيار 1968، و 298 في 25 أيلول 1971، وقرارات الجمعية العامة 2253 و 2254 في (1967) و 113/33 المؤرخ في 18 كانون الأول 1978. وتوبّخ بأشد العبارات إسرائيل لسنّها "القانون الأساسي" بشأن القدس، ورفض الامتثال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وتحتوي تلك القرارات على أحكام إجرائية عدة، أبرزها:

- 1- اتخاذ تدابير لحماية الأراضي والممتلكات العامة والخاصة والموارد المائية، من دون استثناء
- 2- الحفاظ على البعد الروحي والديني الفريد للأماكن المقدسة في المدينة والمحافظات عليها
- 3- إدانة إسرائيل على ممارستها غير القانونية، ودعوتها إلى التوقف فوراً عن إنشاء المستوطنات وبنائها، والتخطيط لها في الأراضي العربية المحتلة منذ عام 1967، بما فيها القدس.
- 4- قرار 478 من 20 آب (أغسطس) 1980 الذي يتضمن عدم الاعتراف بـ "القانون الأساسي" وغيره من أعمال إسرائيل التي تسعى إلى تغيير طابع ووضع القدس، ويشير إلى:
 - (أ) على جميع الدول الأعضاء قبول هذا القرار والعمل به .
 - (ب) سحب الدول لبعثاتها الدبلوماسية من القدس
 - (ج) دعوة الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ هذا القرار.كل هذا يشير إلى المنحى العالمي الجديد في هذا النظام القائم على الأحادية الجانب بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، إلى القفز على القرارات الأممية والدولية ذات الصلة لمصلحة إسرائيل .

المطلب الثالث: دوافع القرار الاميركي من الناحية السياسية والدينية والقانونية:

إنّ إعلان الرئيس الأميركي في السادس من كانون الأول /2017، أثار موجة غضب عارمة على الساحة الدولية، وذلك لتجاهله القرارات والتشريعات الدولية التي صدرت وأعطت القدس طابعاً دولياً وخصوصاً. إضافة إلى العديد من القرارات التي صدرت عن مجلس الأمن في منظمة الأمم المتحدة، التي شجبت سعي أيّ طرف نحو إقامة بعثات دبلوماسية في القدس. هذا الأمر خلق نوعاً من التساؤلات عند عدد كبير من المحللين السياسيين الاقليميين والدوليين، الذين تساءلوا حول قوة هذا القرار، ما هي دوافع الرئيس الأميركي لإتخاذ مثل هذا النوع من القرارات وفي هذا الوقت؟؟

البعض صنّف هذا القرار ضمن ثلاثة دوافع وهي:

أولاً -الدافع القانوني: ويتمحور حول القانون الاميركي التي تم إصداره من قبل الكونغرس الأميركي في العام 1995، بشأن نقل السفارة الأميركية الى القدس .

ثانياً-الدافع السياسي ويشكل جوهر الموضوع، لما له من صلة بطبيعة المجتمع الأميركي وكيانه، والذي يشرح العلاقة القوية مع اللوبي الصهيوني المسيطر في الولايات المتحدة، إضافة الى علاقته مع الأحزاب داخل أمريكا، وما له دور في دعم الرئيس الاميركي ترامب في الإنتخابات، وما لترامب من مصالح في منطقة الشرق الأوسط.

ثالثاً- الدافع الديني: يلعب العامل الديني دوراً خفياً في أية مسألة مطروحة، لأنه يشكل الحالة النفسية لصانع القرار، فأى محاولة لفهم ذلك يجب العودة الى المعتقدات و الخلفيات الدينية لدى المرء، و هنا للدين دور فعال في قضية القرار الأميركي، فهو يناقش تأثير الكنيسة الإنجيلية على العديد من المسؤولين الامركيين و طموحاتهم المستقبلية .

بداية قبل الحديث عن الدوافع بشكل مفصل لابد لنا من التفكير والنظر إلى محور الفكر السياسي الخاص بالولايات المتحدة. ولعل أفضل من تحدث عن هذا الموضوع هو م المؤلف بريجنسكي في كتابه رقعة الشطرنج الكبرى، والذي كان متولياً منصب مستشار الأمن القومي للرئيس الأميركي جيمي كارتر، حيث قال "إن الهدف النهائي للسياسة الأميركية ينبغي أن يكون رؤيويًا وغير مؤذ، وهو تشكيل جماعة دولية متعاونة حقاً، بموجب التوجهات البعيدة المدى، والمصالح الجوهرية الإنسانية . لكن من المهم، في الوقت نفسه، ألا يظهر أيّ متحد أوراسي، -بمعنى أوروبي و آسيوي -قادر على السيطرة على أوراسيا، وبالتالي يكون قادراً على تحدّي أمريكا".

وأضاف بريجنسكي: "على مدى العقود المتعددة التالية، يمكن لهيكل فاعل من التعاون العالمي المستند الى الحقائق الجيوبولتكية أن يظهر ويرتدي بالتدرج عباءة "الوصي" الحالي على العالم، الذي يضطلع في الوقت الحاضر بعبء المسؤولية عن استقرار العالم وسلامه"⁽¹⁾.

ما جاء في هذه السطور يشرح السياسة الأميركية في المنطقة التي تجلت بالمشروع الأخير المسمى صفقة القرن، الذي يسعى في خلفياته إلى تصفية القضية الفلسطينية من خلال استغلال الدول العربية وتفريقها عبر بناء مصالح واتفاقات تجارية فيما بينها، ساعية من كل هذا الى الأخذ بالمنطقة العربية لوضعها تحت قبضة يدها، وهذا ما أسماه بريجنسكي "بالوصي" حيث تصبح أميركا هي الدولة الكبرى الوصية على العالم.

ومن هنا يتبين أنّ القرار الأميركي لم يكن وليد لحظة عشوائية، بل هو قرار مدروس وجزء من مخطط كبير يسعي إلى تدمير القضية الفلسطينية والسيطرة على العالم .
لذا لا بد من مناقشة الأسباب والدوافع التي أملت على الرئيس الأميركي اتخاذ مثل هذه الخطوة التي تفوق خطورتها "إعلان بلفور" وهي :

اولاً: الدافع القانوني:

في العام 1995 أصدر الكونغرس الأمريكي "قانون تشريع سفارة القدس"⁽²⁾ في دورته رقم 104 في 23 أكتوبر 1995 في عهد الرئيس الاميركي بيل كلينتون حيث عبر بصراحة عن رغبة الولايات المتحدة بنقل سفارتها لدى الاحتلال إلى القدس بدلاً من تل أبيب، والاعتراف بالقدس عاصمة للكيان الاسرائيلي، وفي موعد أقصاه شهر مايو من سنة 1999. وتم تفعيل التشريع في 8 تشرين الثاني من العام 1995.

ورأى التشريع أنّ إسرائيل كان لها دور في توحيد القدس حيث أعلنت من العام 1950 بأن القدس هي عاصمتها ،و أن القانون الدولي يسمح لكل دولة تحديد عاصمتها، ولضمان تنفيذ قانون التشريع، فرض الكونغرس عقوبات على من يخالف مضمونه⁽³⁾.

(1) بريجنسكي: زيغنيو-رقعة الشطرنج الكبرى (الأولية الأميركية ومتطلباتها الاستراتيجية)، ترجمة: امل الشرقي، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان الأردن، طبعة اولى، 1999، ص 11.

(2) ابو الوفا: احمد الوسيطفي قانون المنظمات الدولية، دار النهضة العربية، الطبعة الثامنة، القاهرة، 2011، ص 8.

(3) أحمد طه الغندور، الدوافع الأمريكية وراء إعلان ترامب بشأن القدس، دنيا الوطن، تاريخ النشر 2018/3/5، ص 4.

وما يثير التساؤل في هذا المجال ، هل كانت هناك مراحل تمهيدية أو ابعاد قانونية تم العمل بها قبل إصدار هذا القانون المشار إليه؟

يتبين لنا أن هنالك العديد من الخطوات سبقت التشريع، ومن أبرزها:

1- في العام 1980 سعت دولة الاحتلال إلى ضم الجانب الشرقي من القدس والتي لم يوافق عليها من قبل الكثير من الدول ومن بينهم الولايات المتحدة .

2- في العام 1982، و تحديداً في اليوم الأخير لولاية الرئيس الاميركي رونالد ريغان تم توقيع وثيقة بين أمريكا وإسرائيل وسميت "باتفاق إيجار وشراء الأرض" وحصلت بموجب هذه الإتفاقية أميركا على قطعة أرض من أملاك الوقف الاسلامي والأملاك الفلسطينية في منطقة غرب القدس المحتلة عام 1948 لبناء السفارة الأميركية عليه.

3- في العام 1990 أعلن الكونغرس الأميركي قراراً بنقل السفارة من تل ابيب إلى القدس، بناء على طلب زعيم الأغلبية الجمهورية بوب دويلز.

4- صدور قانون خاص بنقل السفارة أعقاب توقيع اتفاقية" أوسلو "للسلام بين السلطة الفلسطينية والاحتلال الاسرائيلي، والتي تنص في مضمونها على الالتزام بعدم المساس بوضع مدينة القدس، وتأجيل بحثها إلى ما يسمى بمفاوضات الحل النهائي. وتوالت الأحداث والمشاورات في موضوع القدس، ففي العام 2002 أصدر الرئيس الأميركي جورج بوش الابن قانوناً ينص على أن " القدس الموحدة "عاصمة للاحتلال الإسرائيلي.

أما الرئيس أوباما في مراحل توليه السلطة فقد عمل على إبقاء الولايات المتحدة حيادية ،وذلك في سبيل إحياء المسيرة السلمية وحاول أكثر من مرة إرجاء قرار نقل السفارة⁽¹⁾.

كل هذا يشير إلى أن هناك العديد من الخطوات التي سبقت قبل القانون الحالي والتي لم ينتبه العرب والفلسطينيون إلى مدى خطورتها معتبرين أنها ترتبط بالشأن الداخلي الأميركي، ولا تؤثر على الوضع الفلسطيني إلا أن كل ما توالى من أحداث أتاحت للرئيس الأميركي ترامب التصديق على قانون نقل السفارة ، وإعلان القدس عاصمة لإسرائيل .

(1) ابو عامر: د.عدنان، السياسة الصهيونية تجاه القدس، مجلة البيان، الرياض، الطبعة الأولى، 2009، ص13.

ثانياً: البعد السياسي:

لكلّ دولة استراتيجية معينة تنطلق من خلالها للتعامل مع باقي الدول، وللولايات المتحدة سياسة خاصة أطلق عليها اسم السياسة الإمبريالية، والتي تعني ممارسة الهيمنة من خلال عدة أنواع من القوى، إن كانت سياسية أو عسكرية أو اقتصادية. إنّ سياسة الولايات المتحدة أنشئت على أنقاض شعب الهنود الحمر، وهو ما يماثل، لدرجة قريبة جداً، ما قام به الإحتلال الإسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني، وهذا ما يوضح في مكان ما، تقارب الرؤيا بين إسرائيل والولايات المتحدة.

وكما ذكرنا ما جاء في كتاب "رقعة الشطرنج الكبرى" للكاتب "برجنسكي" الذي وصف أمريكا بأنها تعمل لأن تكون هي الوصي على العالم بكافة الوسائل والطرق، وهذا ما نشهده في منطقة الشرق الأوسط اليوم، حيث تسعى أمريكا بفرض سيطرتها وقوتها على الدول العربية بشتى الوسائل⁽¹⁾. إضافة إلى كونها تريد حكم العالم؛ إلا أنّ التقارب الأمريكي - الإسرائيلي، وإيفائها بوعداها للكيان الصهيوني، ومساعدته على إقامة دولته اليهودية على أنقاض الشعب الفلسطيني، هو ما يعزز رغباتها واستمرارها للوصول إلى المبتغى.

وهذه السياسة التي تقوم عليها الولايات المتحدة أعطت للرئيس الأميركي الأخير ترامب دافعاً قوياً لإعلانه القدس عاصمة إسرائيل، ونقل سفارته إليها، غير مبالٍ بأي قرار من قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي. فهذا الموضوع أثار جدلاً واسعاً حول شرح دافع هذا القرار. وفي موقف صادر عن المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، رأى أن قرار ترامب باعترافه بالقدس عاصمة لإسرائيل، أتى انتصاراً لأنانيته واعتباراته السياسية الداخلية، على حساب ما يمكن أن يحصل في الخارج⁽²⁾.

وفي هذا السياق فسّر خبير السياسة الخارجية في الجامعة الأميركية جوردون أدامز قرار ترامب معتبراً أنّ قرار الرئيس الأميركي له علاقة بحملته الانتخابية ووعوده بنقل السفارة الأميركية من تل أبيب إلى القدس، والتي هي العاصمة الأبدية لإسرائيل⁽³⁾. جاء أرون ديفيد ميلر الذي كان يعمل سابقاً في تقديم منشورات لإدارة بيل كلينتون في عملية السلام في غزة التسعينات، وأصبح الآن يعمل في مركز ويلسون سنتر للدراسات، أتى محلاً بأن القرار الأميركي أتى نتيجة عدة عوامل⁽⁴⁾:

1- برجنسكي: زبغنيو-رقعة الشطرنج الكبرى (الأولية الأميركية ومتطلباتها الاستراتيجية)، ترجمة: أمل الشرقي، مرجع سابق، ص14

2- المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قرار ترامب اعلان القدس عاصمة لاسرائيل: الدوافع والمعاني والافاق، 11ديسمبر 2017

3- عبدالرزاق أمجدار، لهذه الاسباب اعلن ترامب القدس عاصمة أسرائيل، مملكة بريس، 8ديسمبر 2017

4- أحمد طه غندور، الدوافع الامريكية وراء اعلان ترامب بشأن القدس، حركة التحرير الوطني الفلسطيني فتح، 4 مارس 2018

- 1-خوف ترامب من عدم قدرته على تنفيذ وعوده الإنتخابية .
- 2-رغبته القوية بإثبات نفسه أمام العالم بأنه قادر على اتخاذ قرار، لم يسبقه أحد إليه من نظرائه السابقين،
- 3-يرى ترامب أن هذا القرار سوف يساعده على إحتواء ناخبيه من الإنجليبين الداعمين لإسرائيل.
- 4-إنّ وصول ترامب إلى سدة الرئاسة شكل نوعاً من الارتباك لدى المحللين لشخصيته وطبيعة أفكاره التي ظهرت خلال حملته الإنتخابية ،فأرى البعض أن إدارة ترامب وجدت فيه الشخص المتهور الذي سوف يحقق المشروع الصهيوني، إضافة إلى أنّه سوف يؤثر بشكل ايجابي من ناحية زيادة المؤيدين له، وخلق قاعدة جماهيرية داعمة له في مواجهات الضغوطات الداخلية .
- 5-إضافة إلى ذلك، والنقطة الأهم هي إرضاء اللوبي الصهيوني، فمنذ العام 2016 يتحضر ترامب إلى هذه الخطوة. وقد ألقى في ذلك الوقت خطاباً أمام لجنة الشؤون العامة الأميركية - الإسرائيلية "إيباك"، أعلن فيه وتعهّد بأنه سوف يقوم بنقل السفارة الاميركية الى العاصمة الأبدية للشعب اليهودي. وتضامناً مع هذا الوعد قام الملياردير شيلدون اديسون الذي أطلق اسمه على حي في القدس الشرقية بعد الإحتلال مباشرة ،بتقديمه مبلغ عشرين مليون دولار إلى إحدى اللجان السياسية الداعمة لترامب، ثم عاد وتبرع مرة أخرى بمبلغ مقداره حوالي مليون ونصف المليون دولار لتنظيم مؤتمر الحزب الجمهوري الذي أعلن ترامب رسمياً مرشحاً رئاسياً له⁽¹⁾. لم يتوقف اديسون عن تكفيره بوعده، ولم يخف تذرّه عندما خضع ترامب لضغوط مستشاريه في حزيران/ يونيو الماضي، وقرّر توقيع إعفاء نقل السفارة⁽²⁾. وبحسب وسائل إعلام أميركية، فقد دخل ترامب فجأةً إلى اجتماع كبار مستشاريه لشؤون الأمن القومي، في 27 تشرين الثاني/ نوفمبر 2017، حين كانوا يناقشون موضوع تأجيل نقل السفارة مرةً أخرى أو عدمه، وأبدى إصراراً على ضرورة أن يقدموا له خياراً يسمح له بالإيفاء بوعده الانتخابي، وهو ما تم بالشكل الذي صدر على الرغم من تحذيرات وزيرَي الدفاع والخارجية⁽³⁾.

"Trump's Speech to AIPAC," Time, March 21, 2016, accessed on 11/12/2017, ⁽¹⁾
at: <https://goo.gl/Nd6QWA>

Landler. ⁽²⁾

Anne Gearan, "Inside the Trump administration debate over declaring Jerusalem to be Israel's ⁽³⁾
capital," The Washington Post, December 1, 2017, accessed on 11/12/2017,
at: <https://goo.gl/rQiP>

كل ما ذكرناه من تحليلات للدوافع السياسية للقرار الأميركي تلخصت بأنه أتى من الشخصية القيادية الأنانية التي يتمتع بها "ترامب" إذ إن الكاريزما التي يمتلكها القيادي لها تأثير كبير على السياسة الخارجية والداخلية للبلد. وهذه الكاريزما المتهورة الذي يمتلكها ترامب دفعته الى اتخاذ قرار له تأثيرات خطيرة على مسار قضية وشعب له أعوام من زمن يعاني من وجعها. وكل ذلك كان بهدف زيادة شعبيته الداخلية، وتوطيدها من خلال مساعدة يقدمها إليه اللوبي الصهيوني، إضافة إلى جماعات اليمين المتطرّفة من أتباع الكنيسة الصهيونية المسيحية، غير آخذ بعين الاعتبار أي نوع من المسألة الدولية ولا القضائية. وفي صدد هذا التحليل، نشير الى أهمية منطقة الشرق الأوسط بالنسبة إلى الإدارة الأميركية، لما تحتويه من مقومات اقتصادية تهمة الإدارة الأميركية، وتسعى إلى احتلالها، فالإدارة الأميركية تسعى بأي وسيلة إلى بسط نفوذها على المنطقة العربية خصوصا، لما تحتويه من مصادر طاقة، ولا ننسى أنّ العامل الاقتصادي - السياسي له دور بارز بقرار نقل السفارة، فهذا المشروع الأميركي يسمح لها ولحليفها الإسرائيلي بأن يصبحا على مقربة أكثر من نقاط الموارد الاقتصادية الموجودة في المنطقة العربية.

ثالثا - البعد الديني:

يلعب الدين دوراً خفياً في العديد من القضايا، وفي هذه المسألة تحديداً، إضافة الى الدافعين السياسي والقانوني، يتخذ حيزاً مهماً، لما له من تأثير على مصير شعبين متمسكين بالعقائد والثوابت الدينية، إن بالنسبة إلى الشعب الفلسطيني أو للشعب اليهودي. فالقرار الأميركي الذي صدر تحت عنوان القدس عاصمة لإسرائيل، أتى ليلغي كل الاعتبارات والثوابت الدينية الموجودة على الأراضي الفلسطينية، واضعاً إياها في قبضة اليهود، يشكل تدميراً لكل ما حاول ترسيخه الشعب الفلسطيني المدافع عن أرضه وديانته.

إنّ هذا الأمر لم يأت فقط من أجل اليهود بحد ذاتهم، إنما أيضاً من أجل إرضاء بعض من الجماعات، والتي تعرف بالجماعات الإنجيلية داخل الولايات المتحدة، التي كان لها الدور الأكبر في وصول ترامب الى البيت الابيض في الانتخابات الرئاسية التي حصلت.

ويشكّل الإنجيليون نحو 25 في المئة من الشعب الأميركي⁽¹⁾، وقد صوّت نحو 80 في المئة من البيض، منهم لمصلحة ترامب في الانتخابات الرئاسية الأخيرة⁽²⁾. وتمثل قضية نقل السفارة الأمريكية من تل أبيب إلى القدس إحدى أولويات تلك الكتلة التصويتية، بل إنّ كثيراً من جماعاتهم ضغط على ترامب للتعجيل بقرار نقل السفارة وإعلان القدس عاصمةً لإسرائيل⁽³⁾. وبالنسبة إلى الإنجيليين، فإنّ قضية نقل السفارة لا تتعلق بأمر سياسي، بقدر ما هي تحقيق لنبوءة تمهد الطريق لعودة المسيح في الطريق إلى معركة نهاية التاريخ التي يفترض أن تقع في سهل "مجدو" أو ما يعرف بتل المتسلم، وتقع شمالي فلسطين بحسب الأسطورة، وسوف يقبل اليهود "المسيح" مخلصاً لهم بعد أن رفضوه من قبل⁽⁴⁾. ومن الأرجح إنّ رجل الأعمال ترامب لا يؤمن بهذه العقيدة، إلا أنه ليس في وارد إغضاب هذه الكتلة الانتخابية الكبيرة المؤيدة له .

وأتى قرار الرئيس الأميركي ترامب الأخير بمنزلة تعبير عن انتصار أنانيته واعتباراته السياسية الداخلية على مقاربة عقلانية وواقعية للسياسة الخارجية⁽⁵⁾. كما أنه يمثل انتصاراً للمعسكر اليميني المتطرف في إدارته، الذي يرى أنّ الفلسطينيين سوف يبتعدون عن طاولة المفاوضات فترةً، ولكنهم لن يلبثوا أن يعودوا إليها ضمن الوقائع الجديدة، كما فعلوا كل مرة⁽⁶⁾، وهذا يعني أن الرهان سيكون عملياً على إرادة المقاومة لدى الشعب الفلسطيني وقيادته، ومدى قدرتهما على الصمود في وجه الضغوطات الأميركية، والعربية أيضاً، والإصرار على موقفهما بأنّ الولايات المتحدة لم تعد وسيطاً مؤهلاً لرعاية العملية السلمية، والبحث في خيارات أخرى بعد ثبوت فشل خيار المفاوضات. يأتي هذا في ضوء

Michael Bird, "US election: Why did evangelicals vote for Donald Trump?," *ABC News*, (1)

November 16, 2016, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/c27OC1>

Steve McQuilkin, "White evangelicals just elected a thrice-married blasphemer: What that (2) means for the religious right," *U.S.A Today*, November 10, 2016, accessed on 11/12/2017,

at: <https://goo.gl/gJCKYZ>

Ian Lovett, "Evangelical Christians Lobbied Hard for Trump's Move on Jerusalem," *The Wall* (3)

Street Journal, December 7, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/StMTAV>

Diana Butler Bass, "For many evangelicals, Jerusalem is about prophecy, not politics," *CNN*, (4)

December 8, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/tP4fXw>

Catherine Lucey, "On Jerusalem, Trump delivers for supporters at home," *The Seattle Times*, (5)

December 7, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/WhJPz1>

Jeremy Diamond and Elise Labott. "Trump recognizes Jerusalem as Israel's capital," *CNN*, (6)

December 6, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/3qxfUK>

تسريبات عن أنّ ولي العهد السعودي، "محمد بن سلمان"، مارس ضغوطاً شديدة على الرئيس الفلسطيني، "محمود عباس"، خلال زيارته الأخيرة للسعودية لقبول المقترح الذي طرحه "جاريد كوشنر" عن "تأسيس كيان فلسطيني" في غزة وثلاث مناطق إدارية في الضفة الغربية في المنطقة 'أ'، والمنطقة 'ب' و10 في المئة من المنطقة 'ج'، التي تضم مستوطنات يهودية"، بحيث تبقى هذه المستوطنات على حالها، ويسقط الفلسطينيون حق العودة، وتظل إسرائيل مسؤولة عن الحدود⁽¹⁾. وبهذا المعنى يكون إعلان ترامب القدس عاصمة لإسرائيل استكمالاً لجهود القضاء على طموحات الفلسطينيين في إنشاء دولة فلسطينية على أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة، التي احتلت عام 1967، تكون عاصمتها القدس الشرقية، وهي بحدّ ذاتها تسوية تاريخية قبلها الفلسطينيون.

وللإدارة الأميركية منذ زمن بعيد أهداف ومصالح في المنطقة العربية، فهي تسعى إلى تحقيق الحلم اليهودي ببناء دولة على أرض فلسطين من جهة، والسيطرة على كل المقومات الحيوية الاقتصادية الموجودة في المنطقة العربية من نفط وغاز وغيرها. نجاح الرئيس الأميركي ترامب بشخصيته المتهورة بتحقيق هذه الأهداف، لم يأت من العدم، بل بفعل التخاذل العربي تجاه قضيتهم وكرامتهم القومية. فالعلاقات الاقتصادية القوية بين عدد من الدول العربية، كالسعودية ومصر مع الولايات المتحدة، كانت أحد أهم الأسباب التي أدت إلى ضياع القضية الفلسطينية، فصفقات شراء الأسلحة التي تقوم بها دولنا العربية مع الولايات المتحدة، أهم من مصير شعب خاضع للكيان الصهيوني، يعاني التشرد والتهجير والقتل.

(1) سامية نخول وستيفن كالين وسليمان الخالدي، "السعودية لها دور في جهود السلام الأمريكية رغم الغضب من قرار القدس"، رويترز، 2017/12/8، شوهد في 2017/12/11، في:

الفصل الثاني

تداعيات القرار الأميركي بنقل السفارة الأميركية الى القدس

المبحث الأول: قانون القومية وتأثيره على القضية الفلسطينية:

دخلت إسرائيل طوراً جديداً عبر إقرار الكنيست في قراءة ثالثة، قانون القومية اليهودية، كاشفة بذلك قناعاً ارتدته منذ تأسست على أنقاض الشعب الفلسطيني ووطنه بعد نكبة 1948، فباتت، في زمن تسوده سياسات أشبه بشريعة الغاب، عارية وواضحة المعالم، كدولة عنصرية تجاهر وتتباهى بعنصريتها⁽¹⁾.

أقر الكنيست الإسرائيلي قانون القومية اليهودية فجر 2018/7/19، بأغلبية 62 صوتاً في مقابل 55⁽²⁾ على أنّ أرض إسرائيل هي الوطن التاريخي للشعب اليهودي، وفيها قامت دولة إسرائيل، وحق تقرير المصير فيها هو للشعب اليهودي وحده⁽³⁾. ونص على أنّ القدس الكاملة والموحدة هي العاصمة الأبدية لإسرائيل، واللغة العبرية هي لغة الدولة، بينما تُلغى عمليا مكانة اللغة العربية كلغة رسمية، ويكون لها مكانة خاصة بلا أي تحديد⁽⁴⁾. ويتضمن القانون أيضاً مبدأ "لم شتات اليهود"، والمحافظة على علاقة خاصة بيهود العالم. وجاء في القانون أنّ الاستيطان اليهودي هو قيمة قومية وعلى الدولة تشجيعه ودعمه وتطويره. وحدد القانون رموز الدولة: العلم والنشيد والشعار، كرموز ذات طابع

(1) جمال زحالقة، قانون القومية دستور الأبارتهايد الإسرائيلي، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 116، مجلد 29، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 2018، ص 15-16

(2) نص القانون متوفر باللغة الانجليزية وفق لترجمة صحيفة جيزوراليم بوست

3<https://www.jpost.com/Israel-News/Read-the-full-Jewish-Nation-State-Law-56292>

Israel adopts divisive Jewish nation-state law \ Reuters \ JULY 19, 2018⁽³⁾

[tps://www.reuters.com/article/us-israel-politics-law/israel-adopts-divisive-jewish-nation-state-law-idUSKBN1K901V](https://www.reuters.com/article/us-israel-politics-law/israel-adopts-divisive-jewish-nation-state-law-idUSKBN1K901V)

(4) نص إعلان الانتداب البريطاني على فلسطين

صهيوني يهودي، واعتمد التقويم العبري، وحدد أيام العطل والمناسبات على أسس صهيونية يهودية أيضاً. ولا يشمل هذا القانون أي ذكر للمساواة بين المواطنين، أو الديمقراطية، أو حقوق الإنسان الفردية أو الجماعية، ويعدّ هذا القانون الدستوري أكثر القوانين تطرفاً في العالم كله في عهد ما بعد انتهاء الأبارتهايد في جنوب أفريقيا؛ ويُستدل من تحليل بنوده وما جاء فيها وما غاب عنها، أنه قانون كولونيالي عنصري يحمل خصائص الأبارتهايد أو ما يعرف بنظام الفصل العنصري الذي من خلاله حكمت الأقلية البيضاء في جنوب أفريقيا من عام 1948 حتى الغائه في الأعوام 1990-1993. وكان هدف نظام الأبارتهايد خلق إطار قانوني يحافظ على الهيمنة الاقتصادية والسياسية للأقلية ذات الأصول الأوروبية استندت سياسته على مبدأ الفصل العنصري بين المستوطنين البيض الحاكمين وبين السكان السود أصحاب الأرض الأصليين، أي تفضيل الإنسان الأبيض على الأسود في جميع الحالات. وهكذا مفهوم هذا النظام، يشير إلى أنه يتناقض بجميع بنوده الجوهرية مع القانون الدولي الإنساني⁽¹⁾.

اسرائيل والديمقراطية غيرالشرعية :

تقدّم إسرائيل نفسها على أنها دولة ديمقراطية يهودية وهي لا تمتلك أبرز أساسيات الدولة الحديثة وهو الدستور المدون⁽²⁾. فهذا الأمر يعيد إلينا الرجوع إلى السر القدر للديمقراطية الإسرائيلية التي بدأت في العام 1948 مع النكبة، أو ما تسمى بحرب الإستقلال كما يسميها الإسرائيليون، إعلان الإستقلال، والذي يقوم على إنشاء مجلس تأسيسي يتولّى المهام الدستورية في البلاد. ولكن هذا الإعلان تغيّر ليطلق عليه شعار الكنيست، ولا زال يعتمد حتى الآن، حيث إنّ هذا المجلس لم يستطع وضع دستور للبلاد، وتم الأخذ برأي "هراري" الذي اقترح بوضع دستور لإسرائيل عبر المراحل، بجمع القوانين، والتي سميت بقوانين الأساس⁽³⁾ التي تتناول مختلف المواضيع الإجتماعية وأمور السلطة السياسية الإسرائيلية،

(1) جمال زحالقة، قانون القومية دستور الأبارتهايد الإسرائيلي، مرجع سابق

(2) عمر علاء، قانون القومية جذور واشكاليات، مركز الديمقراطي العربي، 22 أكتوبر 2018، تاريخ الزيارة 19-08-2019

(3) موقع الكنيست الرسمي

على أن تجمع في النهاية وتصبح دستوراً للبلاد⁽¹⁾. و قد تمّ الإقرار بأن قوانين الأساس أعلى مرتبة من القوانين العادية في العام 1995 حيث كان من قبل تتميز القوانين الأساسية عن القوانين العادية، في أنها تتناول جوانب دستورية للدولة، أما فيما بعد فأصبحت أعلى مرتبة عن باقي القوانين، أي لا يجوز مخالفتها، على الرغم من أنه قد يتم تمريرها بالأغلبية البسيطة 50%+1، كما هو الحال في قانون القومية.

المطلب الاول-قانون القومية في مواجهة القانون الدولي:

أتى قانون القومية لينتهك كل الأعراف والقرارات الدولية التي تشيد بالوضع الخاص لمدينة القدس إضافة إلى عدم التزامه، بالعديد من القرارات التي أصدرها مجلس الأمن، والتي أعطت القضية الفلسطينية حالة دولية خاصة، وفق مايلي :

1-مدينة القدس :أصدرت الأمم المتحدة العديد من القرارات بخصوص القدس، وأهمها القرار 181⁽²⁾ والمعروف بقرار التقسيم، والذي صدر مع انتهاء الإنتداب البريطاني و ينص على أن القدس ستكون تحت الوصاية الدولية، لضمان حرية وصول الناس للاماكن المقدسة ولكن بسبب النكبة انقسمت المدينة إلى قسمين الشرق للأردن والغرب لإسرائيل، وبقيت تحت سيادة الحكومة الأردنية حتى العام 1967 .

وفي العام 1967 ،تجددت الحروب و اندلعت حرب عرفت بحرب الأيام الستة⁽³⁾ ،والتي خلالها استولت إسرائيل على القدس الشرقية،بالإضافة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة،وسيناء،ومرتفعات الجولان،ووسعت من ولايتها الإدارية و القضائية في القدس، بالإضافة إلى توسيع الحدود البلدية للمدينة.

و في حينها أصدر مجلس الأمن قرار رقم 242⁽⁴⁾، والذي يعدّ من أهم القرارات، حيث جاء فيه دعوة إسرائيل إلى الإنسحاب من الأراضي التي احتلتها في تلك الحرب .

(1) المصدر نفسه

https://www.knesset.gov.il/description/eng/eng_mimshal_yesod.htm

(2) نص القرار 181

<https://unispal.un.org/DPA/DPR/unispal.nsf/0/7F0AF2BD897689B785256C330061D25>

(3) www.sixdaywar.org/content/reunificationjerusalem.asp

(4) نص القرار 242

وبعدها أصدر مجلس الأمن قراراً واضح المغزى ،رقم 478⁽¹⁾،والذي تضمن عدة أمور أهمها:إدانة القانون الأساس الذي ينصّ عل أنّ القدس هي عاصمة اسرائيل وعلى الحكومة الإسرائيلية إعطاءالقدس الأولوية في مشاريع وبرامج التنمية، ولكن السلطة الإسرائيلية رفضت التقيد بهذا القرار وهذا مايشير الى انتهاك علني للقرارات الدولية. وجاء في هذه المادة دعوة جميع الدول الى سحب بعثاتها من القدس⁽²⁾.

ولم يتوقف الأمر على منظمة الأمم المتحدة في حل القضية الفلسطينية فهناك العديد من المنظمات الدولية أتخذت قرارات عديدة حول القدس ، ومن أبرزها :

2-منظمة اليونسكو

شددت اليونسكو على الهوية العربية للقدس الشرقية والمسجد الأقصى،ووصفت إسرائيل بأنها قوة محتلة،وطالبتها بالتعاون مع الأردن للحفاظ على المعالم ،وتذكر العديد من القرارات الكلمات العربية للدلالة على المعالم مثل المسجد الأقصى / الحرم الشريف و ليس جبل الهيكل كما يسميه اليهود، و الذي يعني إنكار أيّ حقوق يهودية في هذه المنطقة، و هذا ما ترفضه إسرائيل⁽³⁾.

إلا أنّ كل هذه القرارات لم تمنع الرئيس الأميركي ترامب من تحقيق المطالب الاسرائيلية ،حيث أعلن في شهر ديسمبر من العام 2017 ،أن القدس هي عاصمة إسرائيل، و أمر بنقل السفارة الإسرائيلية إليها ،ونقلت في مايو 2018، في وقت الإحتفالات السنوية لتأسيس دولة إسرائيل،لكن الجمعية العامة للأمم المتحدةرفضت القرار الأميركي،إلا أنّ هذا القرارلم يكن حدثاً مفاجئاً بل كان متوقعاً منذ عام

<https://unispal.un.org/DPA/DPR/unispal.nsf/0/7D35E1F729DF491C85256EE700686136>

(¹) نص القرار 478

<https://unispal.un.org/DPA/DPR/unispal.nsf/0/DDE590C6FF232007852560DF0065FDDB>

(²)U.S. Diplomatic Missions in Jerusalem: Background to the Jerusalem Embassy Decision The
/Washington Institute for Near East Policy / Heiko Stoiber /April 8, 1999

<http://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/view/u.s.-diplomatic-missions-in-jerusalem-background-to-the-jerusalem-embassy-d>

(³)مجموعة قرارات صادرة عن اليونسكو بشأن القدس / موقع اليونسكو

[ii]https://whc.unesco.org/?cid=305&l=en&cid=305&action=list&searchDecisions=jerusalem&search_decision=&id_states=&id_sites=&id_keywords=&year_start=&year_end=&withsites=&index=1&maxrows=20

1995، حين أقر الكونجرس الأمريكي قانون سفارة القدس، الذي لم يُطبَّق حيث رؤساء أميركاسعوا إلى المحافظة على استقرار الأوضاع و دعم السلام في المنطقة⁽¹⁾، ولكن هناك بعض الدول الصغيرة تبعت القرار الأمريكي عمدت هي أيضاً إلى نقل سفاراتها إلى القدس، كجواتيمالا و البارجواي و التشيك و رومانيا و الهندوراس⁽²⁾.

ثانياً- الأعمال الاستيطانية:

وهي انتهاك واضح لقواعد القانون الدولي، لقد أتى قانون القومية ليعطي الإستيطان قيمة قانونية وتشريعية، معتبراً أن الاستيطان قيمة قومية، ويحذ الدولة على تشجيعه وتطويره . وهناك العديد من الإتفاقيات والقرارات التي شجبت هذا الأمر منها:

نصت اتفاقية جنيف بالمادة 49 منهابشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، أو ما يعرف باتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، على ألا يجوز لدولة الإحتلال أن تنقل عدداً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي احتلتها. علماً بأن إسرائيل من الدول الموقعة على إتفاقيات جنيف الأربع⁽³⁾.
وصدرت عن مجلس الأمن في الأمم المتحدة، قرارات كثيرة، ومنها القرار 448 سنة 1979، الذي يرى أن الاستيطان الإسرائيلي في الاراضي التي احتلتها إسرائيل عام 67، ليس له سند قانوني وأنه يشكل إعاقة لتحقيق السلام في الشرق الاوسط، و تبع ذلك العديد من القرارات مثل 452 (1979)، 465

(¹)مرجع سبق ذكره

<http://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/view/u.s.-diplomatic-missions-in-jerusalem-background-to-the-jerusalem-embassy-d>

(²)-After US embassy makes controversial move to Jerusalem, more countries follow its

lead\CNBC\ Published 3:44

PM, 17 May 2018

(³) نص اتفاقية جنيف الرابعة 1949

<https://ihl-databases.icrc.org/ihl/385ec082b509e76c41256739003e636d/6756482d86146898c125641e004aa3c5>

(1980)، 476 (1980)، 478 (1980)، 1397 (2002)، 1515 (2003)، 1850 (2008)، كان آخرها القرار رقم 2334 (2016)، الذي دعا فيه إسرائيل إلى الالتزام بمبادئ القانون الدولي، كما رفض كل المحاولات الساعية إلى تغيير ديموغرافي في أراضي 67، ما يعيق إقامة حل الدولتين؛ وطالب القرار إسرائيل والسلطة بتهيئة الظروف لوضع حل نهائي للصراع. وكان لمحكمة العدل الدولية أيضاً دور في هذا الموضوع، ففي عام 2004 أعلنت المحكمة أنّ الجدار العازل غير قانوني، وأنّ الإستييطان يعد انتهاكاً صارخاً له.

وبالرغم من كل هذه التوصيات، فإنّ إسرائيل لم تلتزم أيّاً منها، متابعة أعمالها الإستيطانية على الأراضي الفلسطينية متدّرة بمبدأ أنّ الإستييطان غرضه الدفاع عن النفس من هجمات محتملة ضدها من قبل العرب، بالإضافة إلى أنّ يهودا والسامرة هي الأرض التاريخية لإسرائيل. وفي الأول من يناير كانون الثاني من عام 2018، صوتت اللجنة المركزية لحزب الليكود على ضم المستوطنات (يهودا و السامرة) الضفة الغربية إلى إسرائيل، كما حدث مع القدس الشرقية عام 1980، و مرتفعات الجولان عام 1981 حين أعلنت إسرائيل ضمها. علماً بأنّ حزب الليكود هو الحزب الذي يتزعم الائتلاف الحاكم في إسرائيل⁽¹⁾.

فعدد المستوطنات في الضفة الغربية بلغ حوالي 130 مستوطنة رسمية و 100 مستوطنة غير رسمية، يعيش فيها حوال 600 ألف نسمة، يتوزعون بين 400 ألف في الضفة الغربية و 200 ألف يعيشون في القدس الشرقية، يعيشون وسط ما يقارب 3 مليون فلسطيني⁽²⁾⁽³⁾.

إنّ القانون الدولي لم يكن العامل الوحيد الساعي إلى الضغط على إسرائيل من أجل إيقاف أعمالها الإستيطانية غير الشرعية، بل تبعه بعض القرارات التي لم تصل حتى الآن إلى المستوى المطلوب .

⁽¹⁾ Netanyahu's Party Votes to Annex West Bank, Increase Settlements / haaretz

<https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-netanyahu-s-party-votes-to-annex-west-bank-increase-settlements-1.5630099>

⁽²⁾ مصدر خريطة الاستيطان في الضفة الغربية/ مقال في صحيفة بلومبيرج

<https://www.bloomberg.com/quicktake/israeli-settlements>

⁽³⁾ مصدر البيان المتعلق بأعداد المستوطنين هي منظمة 20 peace now -السلام الآن

<http://peacenow.org.il/en/settlements-watch/settlements-data/population>

لكننا نشهد إرهابات لضغط إقتصادي على إسرائيل لوقف الإستيطان، ففي عام 2015، أصدر الاتحاد الأوروبي مبادئ توجيهية، تنص على دعوة إلى مقاطعة البضائع الإسرائيلية⁽¹⁾. وفي العام 2018 صادق البرلمان الإيرلندي على مشروع قانون يحظر استيراد البضائع من الأراضي المحتلة (المستوطنات) ومايعد أول قانون يجرم التعامل التجاري مع المستوطنات⁽²⁾. ومن الواضح، أنّ الإستيطان هي سياسة إستراتيجية تنتهجها إسرائيل، فجزور الإستيطان ترجع إلى عام 1968، حين بدأت إسرائيل بسياسة الإستيطان (حكومة العمل اليسارية) ،وصولاً إلى وقتنا الحاضر، والإستيطان في نمو مطرد ،وهو يعد عقبة تجاه عملية السلام وحل الدولتين، و مع زيادة عددهم يصعب فك تلك المستوطنات في حالة الوصول إلى إتفاق سلام. فبعض المستوطنات أصبحت مدنًا متكاملة يصل تعداد سكانها إلى 50 ألف نسمة في بعض المستوطنات⁽³⁾.

المطلب الثاني - دستور الأبارتهايد الإسرائيلي :

صاغت إسرائيل قانوناً جديداً يتمحور حول أهدافها وطموحاتها في الساحة الدولية، ومن أبرزها خلق دولتها القومية اليهودية على حساب شعب ناضل عقوداً طويلة ليتحرر من احتلالها، مستخدمين كافة الوسائل للخلاص ،غير أنّ ذلك لم يأت بنتيجة ،وهذا القانون هو آخر مراحل الشعب الفلسطيني وضعفهم أمام السطة الإسرائيلية التي تسعى الى تقويض الشعب الفلسطيني وأراضيهم والسيطرة عليها. فأتى هذا القانون ليعيد أمجاد نظام سياسي عنصري بامتياز ،عانى منه الكثير من الشعوب، وراح ضحيته الآلاف من الشعوب بسبب التمييز العنصري ،وبعدها أعيد هذا النظام ليكون النظام السياسي الذي سوف تحكم فيه إسرائيل دولتها ،غير مبالية بأي من الشرائع والأعراف والقرارات الدولية،

(1) Security Studies, Oded Eran, Nizan Feldman, Eran Yashiv INSS Insight No. 769, (1) November 19, 2015/

<http://www.inss.org.il/publication/the-eu-decision-to-indicate-the-origin-of-products-from-the-settlements/>

(2) آيرلندا تنوي مقاطعة بضائع المستوطنات حزب «فيانا فيل» يسهل تمرير قانون يجرم بالسجن الاتجار معها ، جريدة الشرق الاوسط، الخميس - 28 شوال 1439 هـ - 12 يوليو 2018 م رقم العدد (14471

<https://aawsat.com/home/article/1328536/> -يرلندا-تنوي-مقاطعة-بضائع-المستوطنات

(3) المكتبة اليهودية الافتراضية

<https://www.jewishvirtuallibrary.org/facts-about-jewish-settlements-in-the-west-bank>

وخصوصاً مبادئ حقوق الانسان، التي ترفض رفضاً باتاً هذا النوع من الأنظمة، لما فيه من ظلم واستبداد وهو نظام الابارتهايد .

وأصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 1975 قرارها رقم 3379 ،اعلنت فيه أن الصهيونية شكل من أشكال العنصرية و الفصل العنصري⁽¹⁾. وقد ألغي القرار بعد العام 1991 ،إلا أنّ هناك توجّهاً يطالب بإعادة الإعتبار لذلك القرار⁽²⁾.

وفي العام 2017 نشرت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (الأسكوا) تقريراً يتهم إسرائيل بفرض "نظام أبارتيد" للتمييز العرقي على الشعب الفلسطيني، ويعد ذلك التقرير الأول من نوعه،الذي توجه فيه هيئة تابعة للأمم المتحدة هذا الاتهام إلى إسرائيل، إلا أنّ التقرير سُحب بسبب ضغوطات كثيرة و على الأثر تم استقالة الأمينة التنفيذية للإسكوا الدكتورة ريماء خلف⁽³⁾.

وجاء التقرير ليوضح بأن هذا النظام يسعى إلى تقسيم الفلسطينيين إلى أربعة أقسام، ووضعهم تحت مظلة الفصل العنصري ، وفيه :

1-عرب 48، وهم من يقعون تحت سلطة القانون المدني الإسرائيلي ويعانون التمييز ضدهم.

2- فلسطينيو القدس الشرقية ،وهم تحت قانون الإقامة الدائمة، ليسوا مواطنين إسرائيليين بل يحصلون على ما يُعرف بالهوية الزرقاء ؛وكان مخطط السلطات الإسرائيلية ، تهويد القدس، و مضايقة العرب المقدسيين لدفعهم إلى مغادرة منازلهم، فعلى سبيل المثال :يحتاج المقدسيون إلى تصاريح من السلطات

(1)نص القرار 3379

<https://unispal.un.org/DPA/DPR/unispal.nsf/0/761C1063530766A7052566A2005B74D1>

(2)مجدلاني يدعو إلى أوسع تحالف دولي لمجابهة عنصرية الاحتلال وإعادة الاعتبار لقرار الجمعية العامة 3379 / شبكة فلسطين الاخبارية

<http://pnn.ps/news/343366>

(3)استقالة ريماء خلف وانحيازات انطونيو غوتيريش المريبة / القدس/مارس

<http://www.alquds.co.uk/?p=690068>

الإسرائيلية للسفر، وكانت هذه التصاريح لفترة صلاحية معينة، بعدها لا يحق العودة مرة أخرى إذا تجاوز تلك الفترة.

3- فلسطينيو 67 في الضفة وقطاع غزة، وهم الواقعون تحت سلطة الحكم العسكري الإسرائيلي، في حين يخضع المستوطنون الإسرائيليون في أراضي 67، إلى القانون الإسرائيلي وليس حكماً عسكرياً.

4- فلسطينيو المنفى، ويمارس ضدهم التمييز، حيث يتم منعهم من العودة إلى أراضيهم على الرغم أن ذلك حق لهم وفق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 194. في الوقت الذي يسمح فيه قانون العودة لليهود من جمع أنحاء العالم بأن يحصلوا على الجنسية الإسرائيلية فور وصولهم إلى إسرائيل، وتخضع الجنسية الإسرائيلية لأحكام قانون العودة لعام 1950 وقانون الجنسية لعام 1952. وبموجب هذين القانونين، اكتسب يهود العالم قاطبةً ميزةً إذ أصبحوا "رعايا" يهوداً لإسرائيل يمتلكون الحق في الهجرة إليها، واكتساب المواطنة الكاملة. وفي الوقت نفسه، منح القانون الجنسية للفلسطينيين الذين بقوا في إسرائيل واستثنى اللاجئيين الفلسطينيين⁽¹⁾.

وهذا التقسيم بدوره يتعارض مع المادة 2 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و مع الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري. فالحديث عن عرب الداخل أو عرب 48 أو الإسرائيليين العرب، يوضح أنّ هذه الفئة لا تتمتع بحقوق كاملة، ويشار إلى التمييز العنصري من السلطة الإسرائيلية تجاههم، فتاريخياً كانت قري عرب 48 تقع تحت الحكم العسكري، حتى عام 1966 حيث عانى العرب في إسرائيل الكثير من الإضطهاد والتهجير ومصادرة الأملاك، حتي بعد إنتهاء الحرب، و ظل التهجير و التضييق على فلسطيني الداخل قائماً بعد انتهاء النكبة. وحادثة كفر قاسم في 1956 في أعقاب العدوان الثلاثي تعدّ من الدلائل الواضحة على حجم الإضطهاد الإسرائيلي لعرب، الداخل فقد قتل على أثر تلك المذبحة 47 قروياً من عرب 48، و تعرّض عرب الداخل للتهجير من أراضيهم كفلسطينيي عسقلان (المجدل) ، تمّ تهجيرهم منها في أكتوبر 1950⁽²⁾، وظلت تلك

(1) قوّد من تهجير الفلسطينيين: الأساليب الإسرائيلية / شبكة السياسات الإسرائيلية

<https://al-shabaka.org/briefs/> عقوّد من تهجير الفلسطينيين-الأساليب-|

Segregation or Integration of the Israeli Arabs: Two Concepts in Mapai Author(s): Eyal Kafkafi (2)

Source

الممارسات معمولاً بها حتى وقتنا هذا لطردهم الفلسطينيين و لإحداث تغيير في التركيب الديموغرافي للدولة، ففي صحراء النقب الآن توجد حوالي خمس وثلاثون قرية مهددة بالإزالة و طرد سكانها (بدو النقب) من السلطات الإسرائيلية، بداعي انها غير مرخصة، على الرغم من أنها كانت موجودة قبل قيام دولة إسرائيل⁽¹⁾.

ويشار إلى أنّ هناك مشروعاً جديداً كان يدور في الأروقة الإسرائيلية يتضمن عملية نقل وتبادل السكان و الأراضي بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية في التسوية النهائية⁽²⁾، أي أن تكون بعض قرى عرب 48 وسكانها جزءاً من صفقة، على الرغم من أنهم وفق لإعلان الإستقلال الإسرائيلي، فهم مواطنون يتمتعون بحقوق متساوية مع نظرائهم من اليهود .

ولكنّ ارتفاع الوعي لدى فلسطيني الداخل، مكنهم من أن يشاركوا في الحياة السياسية الإسرائيلية دون أن يفقدوا هويتهم ، و ظل عرب 48 محتفظين بلغتهم ،وقد تنامي دورهم بشكل كبير في حقبة السبعينات ،وبدا ذلك بالتعاون بين الأقليات العربية والحركات اليسارية الإسرائيلية، ثم أخذت المشاركة العربية في الحياة السياسية تتطور حتى التسعينيات ،بعد توقيع اتفاقية أوسلو، أخذت المشاركة طريقتاً مختلفاً، فقد استطاع العرب في إسرائيل أن يؤسسوا أحزاباً عربية قومية تعبر عنهم، وذلك بإنشاء حزب للتجمع الوطني الديمقراطي و الحركة العربية للتغيير، إلا أنّ النفوذ العربي في إسرائيل بدأ بالتصاعد حيث حققت (القائمة المشتركة) تحالف مجموعة من الأحزاب العربية، أصبحت ثالث أكبر كتلة نيابية في الكنيست بعدد 13 مقعداً ،وهو أعلى عدد من المقاعد يصل إليه حزب عربي منذ نشأة الكنيست، و يبلغ عدد نواب (القائمة المشتركة) في البرلمان الحالي 13 نائباً من بينهم 12 نائباً عربياً بالإضافة

International Journal of Middle East Studies, Vol. 30, No. 3 (Aug., 1998), pp. 347–367 Published by: Cambridge University Press

Stable URL: <https://www.jstor.org/stable/164265> Accessed: 28-07-2018 00:54 UTC

20182Israel delivers eviction orders to villagers in Negev desert \ middle east eye \ 21 March ⁽¹⁾
<http://www.middleeasteye.net/news/israel-delivers-eviction-order-umm-al-hiran-residents-negev-desert-1099035929>

Rage, Neglect and Transfer: The Israeli Arab Region Lieberman Wants to ‘Give’ to the ⁽²⁾
Palestinians \ haaretz

<https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-neglect-and-transfer-the-israeli-arab-region-lieberman-wants-to-give-to-the-palestinians-1.5628275>

إلى بعض النواب العرب في تحالفات أخرى، منها يميني ومنها يساري، في حين قام النواب العرب في الكنيست، فور التصويت على القانون برفضه و تمزيقه، مما يعكس رفضهم التام والمبدئي للقانون الذي يهّمّشهم و يعدّهم مواطنين درجة ثانية، في حين أعلن النائب العربي عن الاتحاد الصهيوني (تحالف يساري) زهير بهلول عن استقالته من الكنيست، على خلفية قانون القومية الذي رآه عنصرياً إلى أنه لم يكن موافقاً عليه في أروقة الكنيست الإسرائيلي، ولاقى العديد من المعارضين حتى ولو كانوا من داخل الائتلاف الحاكم. فعلى سبيل المثال وزير المالية في حكومة "نتنياهو" و النائب الليكودي "بيني بيغن" أعربا عن عدم رضاها عن الصياغة التي خرج بها القانون⁽¹⁾.

وسواء تم قبول القانون والمصادقة عليه من قبل المحكمة العليا الإسرائيلية أم لم يتم، فإن ذلك لا يغير من الواقع شيئاً، إنّ ذلك القانون يعكس السياسة المتبعة من دولة إسرائيل تجاه العرب والاقليات غيراليهودية، ويكرس أولوية المصالح والقيم اليهودية في جميع مجالات حياة الدولة والمجتمع. ويرى صائب عريقات أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية أن إسرائيل، بإقرار قانون القومية، نجحت في "قوننة" الأبارتهايد (نظام فصل عنصري) بالقانون، ويعدّ ترسيخاً وامتداداً للإرث الاستعماري العنصري الذي يقوم على أساس التطهير العرقي وإلغاء الآخر، والتتكر المتعمد لحقوق السكان الأصليين على أرضهم التاريخية⁽²⁾، في حين تسعى منظمة التحرير إلى توقيع عقوبات على إسرائيل بإعتبارها مستعمرة لها، عبر الأمم المتحدة كما حدث من قبل مع جنوب أفريقيا العنصرية⁽³⁾.

(1) Finance minister says 'hastily' passed nation-state law is mistake | time of israel \ By STUART

8WINER and TOI STAF\26 July 201

(2) ردود على قانون القومية الإسرائيلي.. "لحظة فارقة" أو "موت للديمقراطية"؟ RT 32-عربية قانون-القومية-الإسرائيلي-موت-للمدقراطية/

https://arabic.rt.com/middle_east/958131-

(3) Palestinian Leaders to Seek UN Sanctions After Israel Passes Nation-state Law Jack Khoury

Jul 23, 2018 6:26 PM /Haaretz

<https://www.haaretz.com/middle-east-news/palestinians/.premium-palestinians-seek-to-un-sanctions-after-israel-passes-nation-state-law-1.6310630>

<https://www.timesofisrael.com/finance-minister-says-hastily-passed-nation-state-law-mistake-needs-fixing/>

المطلب الثالث-قانون القومية وظروفه

لا بدّ من الإشارة إلى أنّ هذا القانون لم يقدّم جديداً، فكما أسلفنا أنّ جذوره وأركانه الأساسية، ليست وليدة اللحظة بل تعود إلى عقود، فالإستيطان وتهويد القدس وتهميش عرب 48، والمماطلة في تهيئة ظروف مناسبة لحلّ نهائي للصراع الفلسطيني الإسرائيلي، ليست بالقضايا الجديدة على الساحة الإسرائيلية. وهذا القانون يأتي ختاماً لسلسلة من الإنتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي. علاوة على ذلك فالقانون كمشروع بدأ منذ عام 2011، حيث تم توقيعه من أكثر من 40 عضواً في الكنيست الإسرائيلي من أحزاب الليكود والعمل وكاديسا، إلا أنّ عدداً منهم عاد وسحب توقيعه، باعتبار أنّ هذا القانون هو مخالف لوثيقة استقلال إسرائيلي، وتم اقتراح صيغ متعددة أجمعت على أنّ إسرائيل هي الدولة القومية للشعب اليهودي، إلا أنّ عملية سنّ القوانين تعرضت لصعوبات عديدة، مما اضطر أصحاب القانون إلى تجميدها ريثما تحين الفرصة⁽¹⁾.

وفي عام 2018 حانت الفرصة لسنّ القانون باجتماع عدد من العوامل، والتي تقسم بدورها إلى زمنية و استراتيجية. فالعوامل الزمنية ساعدت على صدور القرار، كثيرةً نذكرُ منها:

- دعم الولايات المتحدة الأمريكية للمشروع الإسرائيلي من ناحية المشروع الأميركي الجديد المعروف بصفقة القرن وقرارها الأخير بشأن نقل السفارة الأمريكية إلى القدس، والذي يُعدّ تحدياً صارخاً للقرارات الدولية، إضافة إلى عوامل أخرى مهّدت الطريق للقانون مثل إنشغال الأنظمة العربية بصراعات إقليمية داخلها، و الإنقسام الفلسطيني الفلسطيني، وزيادة خطورة النظام الإيراني الذي يهدد أمن كل من إسرائيل والدول العربية⁽²⁾.

أما فيما يخص الظروف الاستراتيجية:

أولاً- تنامي المجتمعات اليهودية المتدينة وإزدياد نفوذها سياسياً و ديموغرافياً، وتراجع دور الأحزاب اليسارية الإسرائيلية التي كانت تضع في الاعتبار المجتمع الدولي وتسعي إلى تسويق سياساتها،

(1) جمال زحالقة، مرجع سابق، ص 18-19

(2) عمر علاء، قانون القومية جذور واشكاليات، مركز الديمقراطي العربي، مرجع سابق

فمنذ 1996 لم تشهد إسرائيل حكومة يسارية إلا باستثناء حكومة إيهود باراك من 1999 إلى 2001⁽¹⁾.

ثانياً-زيادة الجماعات التي ترفض السلام وتعلي من القيم القومية لإسرائيل ،وازداد نفوذ ذلك التيار القومي في إسرائيل، الذي عزز هجرة اليهود وتبنيهم لأيديولوجية القومية ذات الطابع الإقصائي لباقي الأقليات، و تنامي دورهم السياسي، وشغلهم مناصب مهمة في الحكومة كوزارة الدفاع (افيجدور ليبرمان).

ثالثاً- تصاعد دور الأحزاب الدينية، حيث أصبحت جزءاً من الائتلاف الحاكم ،فحزب البيت اليهودي يشارك ب 8 مقاعد في الكنيست، وشاس ب7 مقاعد وأتحاد التوراة اليهودي ب6مقاعد وتلك الأحزاب أحزاب دينية متطرفة ،تشارك في الحكومة الحالية ،في حين أنّ بعض التقديرات تشير إلى أنّه بحلول عام 2030 سيشكل الحريديم 16% من المجتمع اليهودي ،وبحلول عام 2065 يشكلون الثلث أو 40% من السكان⁽²⁾.

كلّ هذه العوامل تشير إلى أنّ ذلك لا يعطي مؤشراً على إمكانية إحداث سلام وحلّ للصراع في المستقبل القريب ،خاصة مع تطرّف المجتمع الإسرائيلي، وإنحيازه صراحة إلى الهوية القومية والقيم الدينية ،على حساب الصبغة الديمقراطية للدولة التي كانت تتغنى بها دائماً ،إنّها الدولة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط ،لكن في الحقيقة أنّ اليمين المتطرّف بفرعية القومي والديني ،يهيمن على الحياة في إسرائيل، و القانون ليس وليد اللحظة ،ولم يأت بجديد في أرض الواقع.

(1) هبة جمال الدين، ص72، القاهرة، مركز الأهرام للنشر و التوزيع، أزمة اليسار الإسرائيلي تدهور... و انهيار

1-HAREDI POPULATION TOPS ONE MILLION \ Jerusalem Post \ JEREMY SHARON

JANUARY 1, 2018

<https://www.jpost.com/Israel-News/Haredi-population-tops-one-million-52151>

المبحث الثاني: صفقة القرن:

انشغلت المنطقة منذ أواسط نيسان/أبريل 2017 بما شاع في وسائل الإعلام، العربية عامة، والفلسطينية خاصة، بما أطلق عليه تسمية "صفقة القرن" لحل الصراع العربي/الفلسطيني -الإسرائيلي، والتي عوّلت عليها السلطة الفلسطينية، خصوصاً بعد لقاء الرئيس محمود عباس مع الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، بينما لم تكن إسرائيل متحمسة لأي صفقة، كونها تفضل حصد الانجازات بلا صفقات .

مصطلح "صفقة القرن" كان قد بدأ التداول به عندما أطلق الرئيس المصري "عبد الفتاح السيسي" "الصفقة"، خلال زيارته للولايات المتحدة الأمريكية، ولقائه نظيره الأمريكي، كتسمية يفضلها ترامب القادم من عالم تجارة العقارات. وكان السيسي قد استخدم المصطلح في سياق إشارته إلى الصراع الفلسطيني - الإسرائيلي، مخاطباً ترامب بقوله: "أنت، سيدي الرئيس، يمكن أن تجد حلاً"، مضيفاً أن ذلك سيكون "صفقة العصر"، فرد ترامب إيجابياً بشأن التوصل إلى حل.

استخدم ترامب مصطلح الصفقة النهائية بعد فوزه في الانتخابات مباشرة، في اتصال هاتفي مع رئيس الحكومة الإسرائيلية بنيامين نتنياهو، في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، إذ قال: "إنها الصفقة النهائية. كصانع صفقات، أحب أن أصنع الصفقات التي لا يمكن صناعتها، وأن أفعلها من أجل الإنسانية⁽¹⁾.

المطلب الاول : استراتيجية صفقة القرن و ابرز اهدافها:

أولاً – مراحل تبلور صفقة القرن :

على الرغم من تداول مصطلح "صفقة القرن" على الساحة الدولية في الآونة الأخيرة، إلا أن هذا المصطلح لم يكن بالجديد بحسب رأي البعض، حيث كان هذا المفهوم موجود ضمن العديد من الإتفاقات السرية المعقودة بين الأطراف التي تسعى إلى وضع فلسطين تحت قبضتها. فقد جرى الحديث عن العديد من نقاط الصفقة في العام 2006، ضمن ما عرف بتقاهمات أولمرت-عباس، التي قيل حينها إنها مشاريع اتفاقات تنتظر نتائج الانتخابات "الإسرائيلية" التي جرت بغير ما تشهيه سفينة أولمرت.

(1) أحمد جميل العزم، "صفقة القرن" وهم اخترعه العرب وحاربه الإسرائيليون، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 116، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 2018، ص7.

جاء مستشار الأمن القومي "الإسرائيلي" السابق جيورا أيلاندي العام 2010، مقترحاً أحد حلين لتسوية القضية الفلسطينية: أولهما؛ فدرالية أردنية-فلسطينية؛ من خلال إعادة تأسيس الدولة الأردنية على شكل ثلاث ولايات: الضفة الشرقية، والضفة الغربية، وقطاع غزة.

والثاني؛ تبادل المناطق: وهو مبني على أساس أن تتنازل مصر عن 720 كيلومتراً مربعاً من أراضي سيناء لصالح الدولة الفلسطينية المستقبلية، بإضافة مستطيل يمتد من رفح إلى حدود مدينة العريش طوله 24 كيلومتراً وعرضه ثلاثون كيلومتراً.

وعلى الرغم من أن أفكار إيلاند لم تترجم إلى خطة رسمية معلنة؛ أعلنت صحيفة هآرتس "الإسرائيلية" في 19 فبراير/شباط 2017 عن لقاء سري عقد بالعقبة (الأردن) في فترة حكم أوباما، وتحديداً في 21 فبراير/شباط 2016، بحضور رئيس حكومة الاحتلال بنيامين نتنياهو ووزير الخارجية الأمريكي في حينه، جون كيري، والرئيس المصري، عبد الفتاح السيسي والملك الأردني عبد الله الثاني، ووضعت خلاله أفكار "جديدة" للحل "النهائي، وطُرحت خطة إعطاء أراضٍ من سيناء للفلسطينيين⁽¹⁾.

ثانياً- ملامح صفقة القرن :

كشف موقع "ميدل إيست آي" البريطاني عن تفاصيل حصل عليها حصراً لمضمون خطة الرئيس الأميركي ترمب بشأن عملية التسوية بين الفلسطينيين والإسرائيليين، التي سميت "بصفقة القرن" وأهمها: -إقامة دولة فلسطينية تشتمل أراضيها على قطاع غزة والمناطق "أ" و"ب" وبعض أجزاء من منطقة "ج" في الضفة الغربية.

وجاء في صحيفة القبس الكويتية في ديسمبر/كانون الأول الماضي، التي نقلت عن مصدر فلسطيني مسؤول قوله إن الصفقة تتضمن التخلي عن فكرة حل الدولتين، وتقفز إلى ملفات القدس واللاجئين والمستوطنات، وتقرح سلاماً إقليمياً في مواجهة إيران، وترفض أي سيادة على المنطقة الممتدة بين البحر المتوسط ونهر الأردن سوى السيادة الإسرائيلية، وتبقي على القدس موحدة وعاصمة وحيدة لإسرائيل، مع رفض عودة اللاجئين حتى إلى المناطق الفلسطينية⁽²⁾.

(1) صفقة القرن.. هل ستمر؟! ... د. محسن صالح، مركز الزيتونية للدراسات والاستشارات

<https://www.alzaytouna.net/2018/01/25>

(2) معالم صفقة القرن-ماذا تتضمن؟، رام الله الأخباري، الخميس 28 فبراير 2019.

وجاء في صحيفة القدس المحلية عن مصادر مطلعة في واشنطن بأنه يخص المستوطنات، سوف تقسم إلى ما يسمى بالكتل الكبرى التي ستضم رسمياً إسرائيل، والمستوطنات الأخرى المنشأة خارج الكتل الكبرى فإنها ستبقى تحت السيطرة الاسرائيلية أما المستوطنات العشوائية فسوف يتم إزالتها⁽¹⁾.

وجاء في تقرير أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير، نشرته وكالة الأناضول، باجتماع المجلس المركزي الفلسطيني الذي عُقد يومي 14 و 15 يناير/كانون الثاني الماضي، بمقر الرئاسة الفلسطينية في رام الله توضيح فيه صائب عريقات عن بعض النقاط التي تمحورت حولها الخطة الأميركية ومنها:

- 1- إعلان القدس عاصمة للكيان الصهيوني ونقل سفارتها إليها .
- 2- إنشاء عاصمة لدولة فلسطين في ضواحي القدس (خارج إطار 6 كيلومتر) عن حدود عام 1967.
- 3- الإعلان عن "مفهوم أمني مشترك لإسرائيل، ودولة فلسطين، يشمل هذا المفهوم، أربع نقاط، وهي أن دولة فلسطين "منزوعة السلاح مع قوة شرطية قوية"، وإيجاد تعاون أمني ثنائي وإقليمي ودولي وربما يشمل مشاركة الأردن ومصر وواشنطن، والباب سيكون مفتوحاً أمام دول أخرى، مع "وجود قوات إسرائيلية على طول نهر الأردن والجلال الوسطى، وذلك لحماية الدولتين"، وأخيراً "يبقى الكيان الصهيوني على صلاحيات الأمن القصوى، بيدها لحالات الطوارئ.
- 4- "إسرائيل"، تقوم بتخصيص أجزاء من مينائي أسدود وحيفا، ومطار اللد للاستخدام الفلسطيني، على أن تكون الصلاحيات الأمنية بيد الدولة العبرية الإسرائيلية، وإيجاد ممر آمن بين الضفة وقطاع غزة تحت سيادة الاحتلال، إضافة إلى وضع المياه الإقليمية والأجواء، والموجات الكهرومغناطيسية"، تحت سيطرة إسرائيلية، من دون الإجحاف بحاجات الشعب الفلسطيني⁽²⁾.
- 5- ويشير عريقات إلى أن الخطة تنص على اعتراف دول العالم بدولة إسرائيل "كوطن قومي للشعب اليهودي، وبدولة فلسطين كوطن قومي للشعب الفلسطيني". على أن تضمن إسرائيل حرية العبادة في الأماكن المقدسة للجميع، مع الإبقاء على الوضع القائم بها حالياً⁽³⁾.

(1) صفقة القرن.. هكذا يرى ترمب حل القضية الفلسطينية، أمين محمد، مرجع سابق.

(2) فقة القرن قراءة في الأبعاد والمسارات، المعهد المصري للدراسات، محمد ابو سعدة،

<https://www.alhadaf-network.com/2018/03/10/245/>.

(3) في تقرير بعنوان "إملءات ترامب.. المرحلة الجديدة: فرض الحل" عريقات يكشف ملامح "صفقة القرن" لتصفية القضية الفلسطينية، فلسطين أون لاين

<http://felesteen.ps/article/ryqat-ykshf-mlamh-sfqt-qlqrn-ltsfyt-qlqdyt-alfstynyt>

ثالثاً-السياسة الجغرافية وصفقة القرن:

إن معطيات صفقة القرن والملاح التي تمّ رسمها من قبل الإدارة الأميركية تتضارب مع العديد من التحديات، وتحديداً مع ما يتعلق بواقع الاستيطان في الضفة الغربية، والكتل السكانية الفلسطينية المقطعة الأوصال على امتداد مساحة الضفة الجغرافية، والانقسام السياسي والجغرافي بين الضفة وغزة، والهواجس الأمنية الصهيونية في الضفة، مع ما يتطلبه ذلك من السيطرة على غور الأردن وعلى المناطق الاستراتيجية في الضفة مع كيان فلسطيني منزوع السلاح، ولذلك تم رسم العديد من الحلول الجغرافية التي تساعد على تخطي هذه التحديات، يمكن إيجازها على النحو الآتي:

1-مشروع الجنرال جيورا ايلاند: القاضي بضم ثلاثة أضعاف مساحة قطاع غزة، من سيناء، وإقامة ميناء بحري ومطار دولي. مقابل منح مصر 600 كيلومتر من صحراء النقب جنوب "إسرائيل".

2-خطة أفيغور ليرمان وزير الجيش الإسرائيلي: وتشمل ضم الكتل الاستيطانية "الإسرائيلية" في الضفة الغربية، مقابل ضم أراضٍ يسكنها عرب خاضعة للسيطرة "الإسرائيلية" (المثلث) إلى الدولة الفلسطينية المستقبلية .

3-خطط نفتالي بينت (الوزير في حكومة نتنياهو وعضو المجلس الوزاري المصغر) ،التي طرحها عام 2016 وتحدث فيها عن ضم منطقة المصنفة (سي) في الضفة الغربية بحسب اتفاق أوسلو والتي تبلغ حوالي 61% من مساحة الضفة الغربية إلى "إسرائيل"، وخلق شبكة تواصل في الضفة الغربية تشمل طرقاً وأنفاقاً وربما جسوراً .

4-خطة إسرائيل كاتس (وزير المواصلات في حكومة نتياهو) المتعلقة بقطاع غزة، وتشمل بناء جزيرة اصطناعية في بحر غزة على بعد 4.5 كم تتصل بالساحل بواسطة جسر خاضع للتفتيش، وتضم الجزيرة ميناء ومنشآت للطاقة وربما أيضاً مطاراً⁽¹⁾.

وجاء تصريح عضو اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية أحمد مجدلاني -في 9 يناير/كانون الثاني 2018 حول موضوع الصفقة ،وفيه اعتبر أن مقترحات ما يُعرف بصفقة القرن تهدف إلى تصفية القضية الفلسطينية، وذلك من خلال تبادل أراضٍ، بعد أن يتم توسيع قطاع غزة على حساب سيناء، وتوسيع دولة الاحتلال الإسرائيلي على حساب الكتل الاستيطانية المتواجدة في الضفة الغربية

(1) شرف عبد الحميد، موقع العربية، " مصر .. تفاصيل الخطة الإسرائيلية لضم مناطق من سيناء لغزة"، تاريخ النشر 9-11-2018م، تاريخ الاطلاع 12-2-2018م،

ومناطق الغور الاردنية، لتصبح الدولة الفلسطينية على النحو التالي: قطاع غزة الموسع، على حساب سيناء، بداخله ميناء ومطار دولي تحت مراقبة دولية، ومناطق الضفة الغربية (أ، ب) تتصل فيما بينهم بطريقة اتصال (مترو انفاق، قطار سريع، معبر أمن)، مع حق اسرائيل في الاحتفاظ بضمانات أمنية (جوية وبرية وبحرية) بالشكل الذي يفقد الدولة الفلسطينية المتوقعة صفتها السيادية، بمعنى حكم ذاتي وظيفي موسع⁽¹⁾. وسيستفيد سكان غزة من إنشاء ميناء دولي كبير (في القطاع الغربي من غزة الكبرى)، ومطار دولي على بعد ٢٥ كم من الحدود مع الكيان الصهيوني. والأهم، بناء مدينة جديدة تستوعب مليون شخص على الأقل، وتشكل منطقة تطور ونمو طبيعي لسكان غزة والضفة، بل ويمكنها استيعاب أعداد من اللاجئين الفلسطينيين المقيمين في دول أخرى⁽²⁾.

المطلب الثاني: اللاعبون واستراتيجيتهم في صفقة القرن

إنّ أحد أبرز الأسباب التي أدت إلى فشل القضية الفلسطينية هو عدم الوصول إلى قرار ورأي واحد، إضافة إلى تملل العناصر الفاعلة من القضية، ومحاولتهم الانسحاب من واجباتهم تجاه قضيتهم. وهذه العوامل أدت إلى اطلاق مشروع ما يسمى اليوم " بصفقة القرن". حيث تنقسم الآراء بين مؤيدة ومعارضة حول هذه القضية ومن أبرز المواقف:

انقسم الفلسطينيون بين مؤيدين ومعارضين حول موضوع صفقة القرن، إلا أنّه بالعودة إلى الحديث عن إجراء مفاوضات بين الطرفين، التي توقفت منذ العام 2014 أحيا الأمل بالنسبة إلى السلطة الفلسطينية، من أجل الوصول إلى حل وذلك نتيجةً لانحياز الرئيس الأميركي للكيان الإسرائيلي خلال حملته الانتخابية. وتشكل المفاوضات لاعبين أساسيين على الساحة الفلسطينية وهما حركة فتح والمعترف بها دولياً كمثل رسمي للسلطة الفلسطينية، والآخر غير رسمي، ولكنه حاضر في المشهد السياسي والأمني، وهو متمثل بفصائل وحركات المقاومة غير المنضوية في منظمة التحرير الفلسطينية. وتجمع حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بين الصفتين التي مازالت تسيطر على قطاع غزة، وتأتي بعدها حركة الجهاد الإسلامي التي لم تعترف باتفاقية أوسلو الموقعة في العام 1993، والتي اعترفت فيها منظمة التحرير الفلسطينية بالكيان الإسرائيلي .

(١) حسن صالح، موقع فلسطين اليوم، " صفقة القرن.. هل ستمر؟!"، تاريخ النشر 30-1-2018م، تاريخ الاضطلاع 07-08-72019

(٢) المختصر المفيد، هذه هي تفاصيل صفقة القرن التي كثر الحديث عنها مؤخرًا .. إعادة تقسيم للمنطقة!، تاريخ النشر، 27-11-2017م، تاريخ الاضطلاع 07-08-72019.

وفي المقابل اعترفت الأخيرة بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً وحيداً عن الفلسطينيين. وهذا الواقع أدى الى زيادة الضغوط والانقسامات بين الفلسطينيين⁽¹⁾.

السلطة الفلسطينية :

طالبت السلطة الفلسطينية مراراً الحكومة الإسرائيلية بوقف الأعمال الإستيطانية التي تقوم بها إلا أن الكيان الإسرائيلي لم يمتثل لمطالب القيادة الفلسطينية، متابعاً أعماله غير الشرعية في فلسطين، ما أدى الى وقف المفاوضات بين الطرفين، غير أنّ هذا الأمر لم يقيد الحكومة الاسرائيلية، بمثابة نشاطاتها في الأراضي الفلسطينية، وعلى الرغم من توقف المفاوضات رحبت القيادة الفلسطينية بصفقة القرن، مبدية رغبتها بعودة المفاوضات . مع الإشارة إلى انقسامات كبيرة تحصل داخل حركة فتح، والتي تعد من أوائل الحركات المناهضة للكيان الصهيوني⁽²⁾.

اولا- حركة المقاومة الاسلامية حماس :

أعلنت حركة حماس رفضها القاطع لصفقة القرن، وتعهدت بمقاومتها، وعدم السماح بتمريرها مهما كلف الثمن، وتعهدت الحركة، على لسان رئيس مكتبها السياسي إسماعيل هنية، بإفشال الصفقة "، وأن هذه الأخيرة صفقة فاشلة، وسوف يتم الوقوف بوجهها، وموضحاً أنه منذ انتخاب الرئيس الأمريكي ترامب هناك من يحاول تمرير الصفقة بغطاء فلسطيني، مؤكداً أنه لا توجد أية قوة تستطيع أن تنثني الشعب الفلسطيني والحركة عن الثوابت الراسخة في الأرض والمقدسات⁽³⁾.

ثانيا- الاحتلال الإسرائيلي :

استغلّ الكيان الاسرائيلي طريق المفاوضات من أجل استغلال الوقت في بناء المستوطنات، وتجزئة الأراضي الفلسطينية. حيث أتى مشروع القرن في ظل رئاسة نتياهو المعروف بمعارضته للحقوق الفلسطينية، وتساعد نفوذ اليمين الاسرائيلي على الساحة الدولية .

وكان رئيس وزراء الاسرائيلي يسعى إلى التهزّب من استحقاقات السلام، واستغلال الظروف التي تمرّ بها المنطقة العربية، ومخاوف بعض الدول من التهديدات التي تتعرض لها جراء تعاضم

(1) فلسطين.. صفقة القرن التحديات والفرص، مطهر الصفاري، مركز الفكر الاستراتيجي للدراسات،

(2) المرجع نفسه

(3) إسماعيل هنية: هناك من يسعى لإتمام (صفقة القرن) بغطاء فلسطيني، موقع روسيا اليوم،

نفوذ إيران وحلفائها في المنطقة، حيث يطمح ننتياهو تطبيع علاقات كيانه مع الدول العربية قبل التوصل إلى اتفاق لتسوية الصراع .

والأعمال التي يقوم بها كيان الإحتلال في الأراضي الفلسطينية، تؤكد عدم رغبته بالتوصل إلى اتفاقية سلام مع الفلسطينيين، حيث يعمل على وضع العوائق أمامها؛ منها استمرار الاستيطان، ومصادقة الكنيست الإسرائيلي بالقراءة الأولى على مشروع قانون (القدس الموحدة)، و تكون القدس بموجبها هي العاصمة الأبدية للشعب اليهودي كما يضع مشروع القانون الجديد شروطاً على أي انسحاب من مدينة القدس، في حال التوصل مع الفلسطينيين إلى اتفاق سلام⁽¹⁾.

ثالثاً-اللاعبون الإقليميون :

تشير المواقف العلنية للعديد من الأطراف الإقليمية إلى الرفض القاطع لمشروع صفقة القرن، والتطبيع مع الكيان الإسرائيلي. إلا أنّ هناك العديد من الوسائل الإعلامية الدولية تشير إلى أن ما يظهر في العنن، هو عبارة عن تسويق إعلامي، وأنّ في الخفايا العديد من الدول التي توافق على المشروع الأميركي .

وأثارت عمليات التهجير الواسعة التي جرت لعشرات الآلاف في سيناء، مخاوف لتمرير بعض جوانب الصفقة؛ في ظل تأكيد رسمي علني، وفي اللقاءات مع الفصائل، على رفض التنازل عن أيّ شبر من الأرض المصرية⁽²⁾. وها نحن اليوم أمام تحقيق فعلي للصفقة ، فمقارنة بين ما يحدث في الآونة الاخيرة في منطقة سيناء والخطط والمقترحات التي كانت تتداول في الأوساط الإسرائيلية والأميركية وعلى رأسها مشروع توطين الفلسطينيين في سيناء، تمهيدا لتفريغ غزة من السكان، يؤدي بنا إلى ما تفعله السلطات المصرية اليوم من هدم للبيوت والمساجد والكنائس في أرض سيناء، بحجة الحرب على الإرهاب ، ولكن من دون أية نتائج اقتصادية تذكر بخصوص الوعود التي قدمتها السلطات المصرية، إن كان بالنسبة إلى أهل سيناء أو للفلسطينيين ، مما يجعلنا نستنتج أنّ الوضع الحالي في منطقة سيناء هو تحقيق جزء من مشروع صفقة القرن، ولكن ما زال بشكل سري، وتحت شعار مقاومة الإرهاب في تلك المنطقة، وهذا دلالة على أننا ذاهبون نحو تحقيق الصفقة بفعل التخاذل العربي .

(1) فلسطين.. صفقة القرن التحديات والفرص، مطهر الصفاري، مرجع سابق.

(2) صفقة القرن.. التحديات والفرص، مركز الفكر الاستراتيجي للدراسات، آية وليد شمعة، المركز الفلسطيني للإعلام

المطلب الثالث-الصفقة القرن في مواجهة القانون الدولي و ابرز تداعياتها على القضية الفلسطينية :

بعدها تناولت وسائل الإعلام العربية عموماً والفلسطينية خصوصاً في العام 2017، أنّ المشروع الأميركي يسعى إلى حلّ الصراع العربي/الفلسطيني- الاسرائيلي تحت مسمى صفقة القرن وبدأت التحضيرات له. أعاد الرئيس الأميركي بتاريخ 28 كانون الثاني من العام الجاري إعلانه عن هذا المشروع، بهدف إحلال السلام في المنطقة. وجاءت في هذه الصفقة مجموعة من البنود أدرجت في 181 صفحة متناولة عدة قضايا مهمة كالحدود، حق العودة، القدس وصولاً الى الاقتصاد الفلسطيني. وهنا نطرح السؤال الآتي: هل تعدّ صفقة القرن هي وثيقة قانونية وفقاً لاحكام القانون الدولي، وكيف تؤثر على القضية الفلسطينية؟

انطلاقاً من أبرز القضايا التي جاءت بها صفقة القرن والتي تركز على مبدأ القوة وسياسة الأمر الواقع تعدّ وثيقة غير قانونية، وذلك لمخالفتها أحكام القانون الدولي الإنساني، ولاحوائها في المقابل على نصوص مخالفة لقرارات الجمعية العامة ومجلس الامن ومحكمة العدل الدولية التي شجبت وأدانت كلّ الأعمال التي تقوم بها إسرائيل على الأراضي الفلسطينية.

أولاً- المخالفات القانونية التي جاءت في مشروع صفقة القرن:

1-صفقة القرن تنتهك حق تقرير مصير الشعب الفلسطيني :

لم تنص صفقة القرن على ذكر قيام أي دولة فلسطينية مستقلة، فهي حوّلت الاحتلال من مؤقت الى دائم، من خلال إقامة كيان فلسطيني خاضع للسيطرة الاسرائيلية كاملة. من حيث إن الجمعية العامة أصدرت عدداً من القرارات التي أعطت للشعب الفلسطيني حقه في تقرير مصيره، وإقامة دولته المستقلة. فهذه الصفقة وضعتها الإدارة الأميركية من دون الرجوع بالسؤال الى موقف الشعب الفلسطيني. و في هذا دلالة واضحة على عدم اكتراث أي من الحليفين الأميركي- الإسرائيلي بالقرارات الدولية وحقوق الشعب الفلسطيني بهذه المسألة. ومن أبرز القرارات الصادرة بهذا الموضوع القرار رقم 181 الذي أعطى القدس طابعاً دولياً خاصاً، و شجب الكيان الصهيوني بسبب الاقتراب من المناطق المخصصة للدولة الفلسطينية، إضافة الى القرار 3089 الصادر سنة 1973، والقرار رقم 3236 الصادر سنة 1974 وسائر القرارات التي تم ذكرها في هذه الدراسة التي تتناول هذه الناحية.

فهذه الحقوق التي اعطتهم اياها الجمعية العامة للفلسطينيين ،لا يمكن تطبيقها الا في حال استطاع الشعب الفلسطيني ان يعيش على ارضه الكاملة بصورة دائمة (1).

2- خرق قواعد لاهاي واتفاقية جنيف الرابعة 1949

وضعت صفقة القرن شكلاً للدولة الفلسطينية والتي سوف تكون بدون سيادة ، خاضعة كما ذكرنا للسيطرة الاسرائيلية. وهذا المبدأ يشكل انتهاكاً واضحاً للمادة(42) من لائحة الحرب البرية الملحقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام 1907 والتي أعطت الاحتلال حالة مؤقتة، إلا أنّ صفقة القرن جعلت من الأحتلال الاسرائيلي احتلالاً دائماً للأراضي الفلسطينية.

وحددت الصفقة مكان إقامة عاصمة لدولة فلسطين ، والتي سوف تكون في ضواحي القدس ، وهذا ما شكّل خرقاً واضحاً للمادة(49) من اتفاقية جنيف الرابعة التي حظرت على الدولة المحتلة أن تغيّر الطابع الديموغرافي والمركز القانوني للأراضي المحتلة ، وخصوصاً القدس التي لها طابع دولي خاص.

1-وسيم جابر الشنطي،صفقة القرن بين منطق القوة والقانون الدولي ، وحدة البحوث والدراسات ،مركز حماية لحقوق الانسان ،الجزيرة ،تاريخ النشر 2020/2/19

3- شرعة المستوطنات الاسرائيلية وتصفية قضية اللاجئين الفلسطينيين

جاء في مضمون الصيغة على شرعة الأستيطان، حيث أن إسرائيل ستقوم بضم المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المجاورة (الضفة الغربية).

ووفقاً للمادة (8/ب/8) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الصادر عام 1988، أن قيام دولة الأحتلال بنقل سكانها المدنيين إلى الأرض التي تحتلها ، تعدّ جريمة حرب تحاكم عليها المحكمة الجنائية الدولية، كما جاء في المادة 5 من نظامها .ومن جانب آخر ، إنّ إسرائيل هي دولة محتلة ، واحتلالها يجب ان يكون مؤقتاً كما جاء في اتفاقية لاهاي ، فهذا البند هو خرق واضح وعلمي لكل الصكوك والاتفاقات الدولية .

واستكمالاً لعملية ضم المستوطنات ،أعلنت الصيغة عن إنهاء قضية اللاجئين الفلسطينيين، وذلك من خلال عدم السماح بحق العودة ،أيّ أنّه لا يحق لأيّ فلسطيني العودة الى أرضه التي سوف تصبح أرضاً فلسطينية ، وهذا ما يخالف القرار رقم 194 الذي نص على ضرورة عودة اللاجئين الفلسطينيين الى أراضيهم. إنّ عملية ضرب القضية الفلسطينية عبر الصيغة تمرّ بثلاث مراحل :

تهويد القضية الفلسطينية ،وتحييد العرب عن التزاماتهم تجاه قضيتهم ،وجعلها سبباً لهدم ودمار وتشريد الألاف من الفلسطينيين⁽¹⁾.

أمّا المرحلة الثانية فإنها تصيب النسيج الفلسطيني ،حيث جعلت العديد من الأحزاب تتخلى عن إلتزاماتها وتتحول إلى تنظيمات تابعة،فزجّ الفلسطينيون في الخلافات العربية، وأصبحوا أطرافاً فيها، وأحلافاً في الصراعات الدينية-الدينية. وهذه العولمة الحزبية الفلسطينية، غير المدروسة، أدت إلى إضعاف الوحدة الفلسطينية، وهي أخطر مرحلة في تاريخ فلسطين، الاقتتال والانقسام ..

أما حلقة التفكيك الثالثة، فهي ضرب جوهر القضية، أي التحرير، والعودة، والقدس، واستبدال هذه الركائز النضالية بقضايا جزئية، أبرزها؛ الموظفون، والاستيطان، وتشكيل الوزارات، والكهرباء، مؤسسات المياه⁽²⁾.

(1) المرجع أعلاه

(2) هل سيكون الفلسطينيون ضحايا صفقة القرن؟، وكالة سوا الإخبارية

إذا، وانطلاقاً من هذه المقاربات بين المبادئ التي تقوم عليها الشرائع والقرارات الدولية، فإنّ ما تضمنته "صفقة القرن"، يشكل خرقاً واضحاً للقانون الدولي، حيث إنّ الولايات المتحدة تسعى إلى الظهور بشكل أحادي على الساحة الدولية، وهي المتحكمة بسياساتها. وهذا الاستعراض التي قامت به من دون الاعتبار للاتفاقات والقرارات والشرائع الدولية، يمثل انقلاباً في السياسة الدولية وإدارة العالم.

وها نحن اليوم أمام وجه جديد لتداعيات صفقة القرن، ألا وهو صفقة التطبيع التي هروّل إليها عدد من الدول العربية لإبرام الاتفاق مع الكيان الإسرائيلي. وما هذه الصفقة إلاّ وجه من وجوه مشروع "صفقة القرن" الأميركي الذي وضعه ترامب آنذاك ويعمل على إنجازه. وها نحن نشهد بلورة لهذا المشروع الذي لن يزيد إلاّ اتساع الفجوة بين الشعب الفلسطيني والشعب العربي.

ثانياً - ترامب في المنطقة العربية صفقة التطبيع:

بداية وقبل الحديث عن مشروع التطبيع الذي قامت به بعض الدول العربية مع إسرائيل وعن هرولتهم لعقده مع الكيان الصهيوني غير أبهين بمصير وسيادة شعب تحت شعار من أجل السلام، فلا بدّ لنا أن نتساءل، "ما معنى التطبيع!".

"التطبيع هو المشاركة في أي مشروع أو مبادرة أو نشاط، محلي أو دولي، مصمّم خصيصاً للجمع (سواء بشكل مباشر أو غير مباشر) بين فلسطينيين (و / أو عرب) وإسرائيليين (أفراداً كانوا أم مؤسسات) ولا يهدف صراحة إلى مقاومة أو فضح الاحتلال وكل أشكال التمييز والأضطهاد الممارس على الشعب الفلسطيني. ومن أبرز أشكال التطبيع، تلك الأعمال التي تهدف إلى التعاون العلمي أو الفني أو المهني أو النسوي أو الشبابي، أو إلى إزالة الحواجز النفسية. ويستثنى من ذلك المننديات والمحافل الدولية التي تعقد خارج الوطن العربي، كالمؤتمرات أو المهرجانات أو المعارض التي يشترك فيها إسرائيليون إلى جانب مشاركين دوليين، ولا تهدف إلى جمع الفلسطينيين أو العرب بالإسرائيليين، بالإضافة إلى المناظرات العامة." (1)

⁻¹ الحملة الفلسطينية للمقاطعة الأكاديمية والثقافية لإسرائيل، التطبيع، www.pacbi.org

ومثالاً على بعض المجالات التي ينطبق عليها التعريف السابق :

1- وضع مشاريع أو نشاطات هدفها تحقيق السلام، ولكن من دون الاتفاق على الحقوق الفلسطينية، غير قابلة للتصرف، بحسب القانون الدولي وشروط العدالة .

2- العمل بمشاريع تغطّي أو تتجاهل وضع الشعب الفلسطيني وحقّه في تقرير المصير ، وخصوصاً حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة، والتعويض بحسب قرار الأمم المتحدة رقم 194، تحت شعار النظرة إلى المستقبل وضرورة تجاوز الصراع .

3- العمل بمشاريع أو نشاطات تفرض على الطرف الفلسطيني أو العربي تقوم على المساواة بين الجانبين الفلسطيني أو العربي والإسرائيلي ، أو من جهة أخرى، تسعى هذه المشاريع الى تحقيق السلام، معتبرة أن السلام يتحقق عن طريق التفاهم والحوار من دون وجود لمبدأ العدالة .

وانطلاقاً من هذا التعريف الذي أوضح أنّ صفقة التطبيع، أتت لتهدم تاريخ شعب كامل ناهض وحارب من أجل كرامته وسيادته .

والآن سوف نذكر أبرز الأسباب التي أدت الى هذه الصفقة، ونأخذ النموذج الإماراتي والبحريني كأول الدول التي أقدمت على التطبيع مع إسرائيل، ومن أبرز هذه الأسباب:

1- دخول اسرائيل في الشرق الاوسط

رأى رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو أنّ تطبيع العلاقات مع الإمارات والبحرين هو إنجاز تاريخي، وذلك لأيمانه بفكرة "الجدار الحديدي" ، والتي تقوم على مبدأ ان القوة الاسرائيلية ستجعل العرب يضطرون الى الاعتراف بوجود اسرائيل . و من جهة اخرى أن ايران هي العدو الاول لاسرائيل وان هذا التحالف يعزز قوتهم ضد إيران ، وبه ستبقى ايران وحيدة دون قوة بجانبها .

2- تحكم الرئيس الأميركي بمفاصل السياسة الخارجية الأميركية:

انّ هذه الصفقة بين اسرائيل وبعض البلدان العربية تعود بفائدة كبيرة تصب في مصلحة الرئيس الاميركي ترامب ومن ابرزها :

1- دعم كبير لاستراتيجتيه الساعية الى ممارسة أقصى الضغوط على ايران .

2-تفاخر ترامب بشخصيته على أنه أفضل صانع صفقات في العالم ،وخصوصا أمام الناخبين الانجليين المسيحيين الاميركيين الذين هم جزء أساسي من قاعدته الانتخابية .

إنّ الأتفاق الاماراتي -الاسرائيلي يشكّل تحوُّلاً كبيراً في ميزان القوى في الشرق الأوسط ، وخصوصا بعد الجدل الذي احدثه مشروع صفقة القرن ،ويعدّ هذا الأتفاق أنقلاباً كبيراً في السياسة الخارجة الأميركية تصب في مصلحة ترامب

3- إيران في مهب عاصفة التطبيع الاسرائيلي -العربي :

إن الإدارة الأميركية تسعى بكل الوسائل إلى تضيق الحصار على إيران وخصوصا من الناحية الإقتصادية.الآن أنّ ترامب لم يكتفي بذلك ، حيث أن هذا التطبيع يشكل ضربة جديدة لإيران ،أما القاعدة الجوية الاسرائيلية أما الخاصة بالأمارات فهي تقع عبر مياه الخليج وذلك مؤثر خطر بالنسبة لأيران في حال عاد الحديث عن ضربات جوية ضد المواقع النووية الإيرانية . وفي هذا الوضع تكون أسرائيل والولايات المتحدة الاميركية دخلت في خيارات وفرص جديدة(2).

هذه بعض الأسباب التي أدت الى التطبيع مع إسرائيل، ولكن الامر لم يقف عند هذا الحدّ ،فهناك عدد من الدول العربية سائرة على طريق التطبيع مع الكيان الصهيوني، متباهية بما تقوم به ،ضاربة بعرض الحائط كل المحاولات التي قام بها الشعب الفلسطيني للحصول على كرامته وأسترجاع سيادته.

وهنا نطرح التساؤل الآتي ، هل الدول العربية ضمناً موافقة على إدخال الكيان الصهيوني الى قلب المنطقة العربية ، أم أن هناك ضغوطات عليها من قبل الإدارة الأميركية وكيف ؟

فاستقراء للمشهد الحالي على الساحة الدولية والعربية من جهة، وما تقوم به الولايات المتحدة من خطابات وتهديدات تجاه ايران ،نرى ان هناك رابطاً وثيقاً بين ايران وصفقة التطبيع، حيث تعمل الولايات المتحدة على إبراز إيران وكأنه العدو الأول والاخير لها ، إلا أنّ ما يحصل هو مخالف تماماً لما يجري في الخفاء .إن إيران هي أحد الاسباب المهمة التي دفعت بالدول العربية إلى الموافقة على التطبيع ، حيث تعمل الولايات المتحدة على إبراز إيران كوحش بالنسبة الدول العربية الإسلامية وأنّ ما تقوم به الولايات المتحدة من فرض عقوبات عليها هو من أجل الحد من الهيمنة الإيرانية على الساحة العربية عموماً والإسلامية خصوصاً وهذا ما يشجّع العرب على التعاون مع الأميركيين بوجه المد الإيراني .

واستنتاجا لما سبق ، إنّ تطبيع العلاقات مع اسرئيل لا ينطوي فقط على إقامة علاقات أعتيادية معها كما هي العلاقات الطبيعية بين الدول غير المتحاربة، وإنّما يدخل في عمق الذات العربية والاسلامية، وله انعكاسات ذاتية وجماعية ذات صبغة حضارية وتاريخية (3).

إنّ هذا التطبيع التي قامت به كل من الإمارات والبحرين هو إعلان رسمي بقبول صفقة القرن التي تضع الأقصى وكنيسة القيامة تحت سيادة أسرئيل، إضافة الى انها تتضمن في جوهرها دمج أسرئيل بالمنطقة، وجعلها شريكا في مواجهة الأخطار التي تهددها ، والخطر الإيراني هو الأكبر على الإدارة الأميركية والكيان الصهيوني. فهذه الصفقة تعد أجحافاً بحق الشعب الفلسطيني و العربي الذي يرى أنّ القضية الفلسطينية ليست قضية وطنية وحسب، بل انما قضية أقليمية وعالمية وقضيته المركزية.

-أمين حبلا،صفقة التطبيع..12 سببا تشرح هرولة الامارات لاقامة علاقات كاملة مع اسرئيل،aljazeera.net،بتاريخ 2020/8/16

3- عدنان عدوان، التطبيع مع الكيان الصهيوني..جريمة لا تغتفر،الوحدة الإسلامية،العدد172،نيسان 20

خاتمة

لم يتوان الكيان الصهيوني يوماً عن مشروعه في إقامة وطن يهودي على أنقاض الشعب الفلسطيني والأرض الفلسطينية. فكل الحروب والنزاعات التي شهدتها المنطقة العربية والفلسطينيين، لم تردع الكيان الصهيوني عن الاستمرار في مشروعه على حساب الشعب الفلسطيني.

لم يترك الكيان الصهيوني طريقة ولم يرقم بها من أجل أخضاع الشعب الفلسطيني، قام بعمليات تهجير، قتل، تشريد، تعذيب بحق المدنيين وهذا ما يخالف الإتفاقات الدولية وابرزها أتفاقيات لاهاي وجنيف التي حرمت وشجبت الأعمال غير القانونية والتي تمس بالسكان المدنيين، إلا أنّ الكيان الاسرائيلي غير آبه لكل هذه الشرائع والصكوك الدولية، مطمئناً لسيره في ظلال القطب الأحادي بالقبض على زمام أمور الساحة الدولية وخصوصاً مجلس الأمن.

شكّل الدعم الأميركي للكيان الصهيوني ضربة موجعة لمسار القضية الفلسطينية، وذلك بخضوع العالم لما تريده الولايات المتحدة الاميركية، وهاهي القضية الفلسطينية تشهد ضربة في الأعماق وهو عبر نقل السفار الأميركية إليها، على الرغم من وجود عدد هائل من القرارات الدولية الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الامن الذي شجبت ومنعت اي دولة القيام بنقل بعثاتها الدبلوماسية إليها.

يتضح مما تقدّم من الرسالة، أن الولايات المتحدة الأميركية عمدت الى إتخاذ قرار نقل مقر السفارة من تل أبيب الى القدس، دون أي مراعاة لنضالات الشعب الفلسطيني وطموحاته. كما أظهر هذا القرار عدم احترام الولايات المتحدة للقرارات الدولية المتعلقة بالقدس وفلسطين، وكل ذلك لمصلحة الكيان الغاصب، وقد أظهر هذا القرار عجز المنظمات الدولية وفي طليعتها منظمة الأمم المتحدة، عن تطبيق قراراتها المتعلقة بفلسطين نتيجة الفيتو الأميركي الذي عطّل وما زال يعطّل كل القرارات الدولية المتعلقة بفلسطين.

لم ينتهي الامر هنا، بل وفقاً لما قمنا به من تحليلات واستنتاجات، توصلنا لما لهذا القرار من تداعيات خطيرة على القضية الفلسطينية، لا سيما لناحية استمرار الكيان الصهيوني في المنطقة، إضافة الى أن ابرز تداعيات القرار هو مشروع: صفقة القرن الذي أتى به الرئيس الاميركي، ليكمل عملية تصفية القضية الفلسطينية عبر تحويل الاراضي الفلسطينية الى أرض يهودية واعتبار الاحتلال الاسرائيلي احتلالاً دائماً ومشروعاً. وبهذه الصفقة يكون الحلم الاسرائيلي أصبح على قاب قوسين أو ادنى من

تحقيق كامل أهدافه بتصفية القضية الفلسطينية وجعل القدس عاصمة ابدية لدولة إسرائيل اليهودية. هذا الفعل لم يكن ليتبلور ويصبح حقيقة، لولا التخاذل والضعف العربي، الذي يستجدي اليوم طلب المساعدة الأميركية في وجه المد الفارسي الإيراني في المنطقة العربية، والذي دفع بعض الدول العربية الى الأرتماء في أحضان السياسة الاميركية، تلك الاخيرة دفعته الى التوجه للأعتراف بالكيان الصهيوني تحت ذريعة مواجهة الخطر الفارسي في الخليج العربي، كل ذلك على حساب القضية الفلسطينية. كما أنه لا بد من الإشارة الى غياب معسكر ما يسمى معسكر الصمود والتصدي عن الساحة العربية .

ولم يعد بيد الشعب الفلسطيني، إلا أن يخضع، لأنه تم الطعن به من أجل المصالح المادية والاقتصادية التي ألغت مسار نضال طويل عاشه الشعب الفلسطيني، على أمل أن يعود الى أرضه وان يعيش بكرامة في ربوع وطنه. هذا المسار الذي بدأ مع مؤتمر مدريد حيث نجحت السياسة الاميركية -الاسرائيلية، بفك المسارات العربية عن بعضها واستفراغ المفاوضات الفلسطينية من قبل الاسرائيلي وداعمه الاميركي .

واخيراً، تبين لنا أن مشروع نقل السفارة الأميركية الى القدس المحتلة، ترك أنعكاسات خطيرة على المنطقة العربية ككل، وقد نجح الى حد كبير في دفع عدد من الدول العربية الى الاتجاه نحو اسرائيل والتعامل معها، ضاربة بعرض الحائط كل المصلحة الفلسطينية. وما استمرار الاحتلال الاسرائيلي ببناء المستوطنات في الضفة الغربية إلا دليلاً واضحاً على محاولة اسرائيل، لتهويد كامل التراث الفلسطيني وعضواً أن يلتفت العرب و جيرانهم الاقليميين، ايران وتركيا، الى مساندة الشعب الفلسطيني في كفاحه، نرى هذه الدول تدخل في صراعات ونزاعات فيما بينها، بينما الكيان الصهيوني يستمر في تهويد الأرض وترسيخ القدس عاصمة ابدية له.

الى متى سيستمر ذلك! أتمنى ان يكون العمل نافذة لصحوة ضمير عربية وفلسطينية لحماية القدس ولإعادة الإعتبار لها كعاصمة لدولة فلسطين، سناً لكل القرارات الدولية والتي أمل أن تصبح هذه القرارات نافذة وضمن الفصل السابع لميثاق الامم المتحدة في أن يكون لها قوة تنفيذية لا مجرد توصيات لا تقدم ولا تؤخر في ذهنية الحاكم الاسرائيلي .

المراجع:

الكتب:

- 1- أبو الوفا، احمد، الوسيط في قانون المنظمات الدولية ،دار النهضة العربية، الطبعة الثامنة، القاهرة، 2011
- 2- أبوهيف، علي صادق، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الجزء الأول، طبعة 12، اسكندرية، 1975
- 3- التل، عبدالله، كارثة فلسطين ،دارالهدى ، الطبعة الأولى، مصر 1959
- 4- الحمد، جواد، عملية السلام، دراسات الشرق الاوسط ، 1996
- 5- الحوت، شفيق، عشرون عاما على منظمة التحرير الفلسطينية، دار الاستقلال للدراسات والنشر
- 6- الحوت، شفيق، الفلسطينيون بين التيه والدولة
- 7- الخالدي، رشيد، تحت الحصار، ترجمة نسرين ناصر، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، 2014
- 8- الدقاق، محمد السعيد، عدم الاعتراف بالأوضاع اقليمية غير المشروعة: دراسة نظرية الجزاء في القانون الدولي، دار المطبوعات الجامعية، 1991
- 9- الدويك، موسى القدسي، المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة وقواعد القانون الدولي المعاصر، منشأة المعارف الاسكندرية، الطبعة الاولى، 2004
- 10- الرئيس، شفيق، التحدي اللبناني، الطبعة الاولى، بيروت 1978
- 11- السماك، محمد، القرار العربي في الأزمة اللبنانية، دار الكتاب اللبناني، 1984
- 12- الشلالدة، محمد فهد، الابعاد القانونية لجدار الفصل العنصري في ضوء القانون الدولي الانساني، الجزء الثاني، المؤتمرات العلمية لجامعة الطبعة الأولى، بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية، 2005،
- 13- لعبد، عارف، لبنان والطائف، مركز دراسات الوحدة العربية ، الملف 2018، 1
- 14- العدوان، طاهر ، الفلسطينيون بين حربين ، حرب الكاتيشا وحصار بيروت، مطبعة بيت القدس، 1984

- 15-العناني، جاسر، سيناريوهات مستقبلية، أمانة عمان الكبرى، الطبعة الأولى، 2004
- 16-الكيلاي، ابراهيم، الاستراتيجيات العسكرية للحروب الاسرائيلية، مركز دراسات الوحدة العربية، 1991
- 17-المسلم، ابراهيم، فلسطين والمواقف العربية والدولية، مؤسسة دار الاصاله للثقافة والنشر، 1985
- 18-النواوي، محمد بن عبدالغني، رؤية اسلامية في الصراع العربي- الاسرائيلي، الرياض، الجزء الاول، 1983
- 19-الهور، منير، مشاريع التسوية للقضية الفلسطينية، دار الجليل، الطبعة الثانية، عمان، الاردن، 1986
- 20-برجنسكي، زيغنيو، رقعة الشطرنج الكبرى الأولوية الأميركية ومتطلباتها الاستراتيجية، ترجمة امل الشرقي، الاهلية للنشر والتوزيع، عمان، 1999
- 21-بقرادوني، كريم، السلام المفقود، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، المجلد 1، الطبعة السابعة، 2010
- 22-بن فورات، يشعياهو، وآخرون، التقصير، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الاولى، بيروت، 1978
- 23-تشيرجي، دان، اميركا والسلام في الشرق الاوسط، وكالة الاهرام، الطبعة الاولى، 1998
- 24-جبارة، تيسير، دراسات في تاريخ فلسطين الحديث، مؤسسة البيادر الصحفية، المجلد 1، 1986
- 25-حسين، خليل، التاريخ السياسي للوطن العربي، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الاول، بيروت، لبنان، 2012
- 26-دروزة، محمد عزة، الحركة العربية الحديثة، المطبعة المصرية، المجلد 1، 1950
- 27-دروزة، محمد عزة، فلسطين وجهاد الفلسطينيين، دار الكتاب العربي، 1959
- 28-ساروفيم، جانيت، حمودي، سناء، قرارات الامم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الاسرائيلي
- 1999-2004، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، المجلد السادس، الطبعة الأولى، بيروت 2007
- 29-ساروفيم، جانيت، عيتاني، ميرنا، سلهب، جيهان، قرارات الامم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الاسرائيلي 2005-2011، مؤسسة الدراسات الفلسطينية المجلد 7، الطبعة الاولى، بيروت، 2015
- 30-سولينيه، فرنسوازوشيه، القاموس العلمي للقانون الدولي الانساني، دار العلم للملايين، ترجمة محمد مسعود، الطبعة الاولى، بيروت، 2005
- 31-سويدان، ناصرالدين، يوميات الغزو الاسرائيلي للبنان، المركز العربي للمعلومات، الطبعة الاولى، 1982

- 32- شاش، طاهر، مفاوضات التسوية النهائية والدولة الفلسطينية: الآمال والتحديات، دار الشروق، الطبعة الأولى، القاهرة، 1999
- 33- شعبان، ابراهيم، القدس في قرارات الأمم المتحدة، جمعية الدراسات العربية، الطبعة الأولى، القدس، 2011
- 34- شفيق، منير، أوصلو "1" و "2": المسار والمال، دار المستقبل، لندن، 1997
- 35- شوفاني، الياس، الموجز في تاريخ فلسطين السياسي، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الثالثة، 2003
- 36- شوقي، سمير، سندل، مصطفى، التزامات سلطة الاحتلال الإسرائيلي اتجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أعمال المؤتمر الدولي الثالث عشر: فلسطين قضية وحق، طرابلس، 2016
- 37- صالح، محسن، الطريق الى القدس، مركز زيتونة للدراسات، الطبعة الخامسة بيروت، 2015
- 38- صالح، محسن، دراسات منهجية في القضية الفلسطينية، مركز الاعلام العربي، القاهرة، ، 2002
- 39- صالح، محسن، القضية الفلسطينية: خلفياتها التاريخية وتطوراتها المعاصرة، مركز الزيتونة للدراسات
- 40- صنبر، الياس، فلسطين 1948 التغيب، ترجمة كاظم جهاد، المؤسسة العربية، الطبعة الأولى، بيروت، 1987
- 41- عباس، معتز فيصل، التزامات الدولة المحتلة تجاه البلد المحتل، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الاولى، بيروت، 2009
- 42- عبدالرحمن، اسعد، منظمة التحرير الفلسطينية، الموسوعة الفلسطينية، الجزء الرابع، 1987
- 43- عبدالمجيد، أحمد، قرارات الامم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الاسرائيلي 1947-1974، المجلد الأول، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الاولى، بيروت، 1993
- 44- عبدالمجيد، احمد، قرارات الامم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي -الاسرائيلي 1975-1981، المجلد الثاني، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الاولى، بيروت 1994
- 45- عبدالمجيد، احمد، قرارات الامم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي-الاسرائيلي 1982-1986، المجلد الثالث، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، 1994
- 46- فلسطين تاريخها وقضيتها، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، الطبعة الثانية، بيروت، 2009
- 47- فؤاد، مصطفى احمد، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الاسكندرية، 1975

48-قبة،كمال،القدس في ضوء الشرعية الدولية في كتاب:القدس واقع وتحديات،منظمة التحرير الفلسطينية،رام الله،2016

49-كوانت،وليام،عملية السلام:الدبلوماسية الأميركية والنزاع العربي الإسرائيلي،العبيكان للنشر،2002

50-محمودي، عبد القادر، لنزاعات العربية-العربية وتطور النظام الأقليمي العربي،المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر،2002.

51مؤسسة الدراسات الفلسطينية،اتفاقية كامب ديفيد وأخطاره،الطبعة الاولى،بيروت،1978.

52-يوسف،عماد، واخرون،الانعكاسات السياسية لاتفاق الحكم الذاتي الفلسطيني،مركز دراسات الشرق الأوسط،عمان،1995

الدوريات:

1- تحرك المقاومة الفلسطينية في أزمة الشرق الأوسط ، نبيه الاصفهاني ،،السياسة الدولية ،العدد1974،35

2- القرارات الدولية ... والتنفيذ، الياس فرحات ،الموقع الرسمي للجيش اللبناني العدد 40،نيسان 2002.

3- الانتهاكات الاسرائيلية في القدس بمواجهة القانون الانساني الدولي ، نبيل الرملاوي ،مجلة شؤون فلسطينية ،عدد ايار 2013.

4 الابعاد في ضوء القانون الدولي الانساني ، رشاد السيد ،المجلة المصرية للقانون الدولي،العدد1995،51

5-الجدار الاسرائيلي في ميزان محكمة العدل الدولية، رشا حمدي ،السياسة الدولية، المجلد 39،العدد156 ابريل 2004،الفقرة115.

6- قانون القومية دستور الابارتهايد الاسرائيلي ، جمال زحالقة ،مجلة الدراسات الفلسطينية، مجلد 29،العدد116،بيروت ،2018

7-ايرلندا تنوي مقاطعة بضائع المستوطنات ،جريدة الشرق الاوسط ، العدد 14471،الخميس 12يوليو 2018

8- "صفقة القرن" وهم أختاره العرب وحاربه الإسرائيليون ، أحمد جميل العزم ،مجلة الدراسات الفلسطينية ،العدد116،بيروت ،2018

رسائل الماجستير

- 1- أحمد العروسي ،مسؤولية دولة الاحتلال عن انتهاكات حقوق الانسان،مذكرة لنيل شهادة الماجستيرمتخصص في القانون الدولي العام قسم العلوم الادارية ،جامعة ابن خلدون 2006-2007
- 2- ماجد المغثة ،موقف المملكة العربية السعودية من القضية الفلسطينية،رسالة ماجستير ،جامعة الخليل .

المقالات:

- 1- القدس عاصمة لاسرائيل "قانون أصدره الكنيست منذ37عاما..وطبقه ترامب، سمر صالح ،الوطن،تاريخ النشرالاربعاء 6ديسمبر 2017، تاريخ الاطلاع 8 نوفمبر 2019.
- 2-القدس الشرقية،الجزيرة ،تاريخ النشر 2017/12/19،تاريخ الاطلاع 2019/11/8
- 3- "مشاريع التسوية السلمية للصراع العربي- الإسرائيلي وعملية السلام في الشرق الاوسط"، جواد الحمد ،Palestine Documents, pp.463-484
- 4-يوميات ووثائق الوحدة العربية لعام 1982،وثيقة رقم 536/130-115/114
- 5- عشرون عاما على السلطة الفلسطينية، محسن صالح ، الجزيرة، تاريخ النشر 2014/11/13
- 6-صراع القرن ، غسان عبد الخالق ،صحيفة القدس المقدسية،تاريخ النشر 1973/12/23
- 7- وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، "المواقف الدولية من القدس"،تقرير منشورعلى موقع وكالة الانباءوالمعلومات الفلسطينية (وفا)،بدون تاريخ نشر ، تاريخ زيارة الموقع 2018/12/25
www.wafainfo.ps
- 8-القرارات الأممية بشأن القدس، شبكة العربية ،تاريخ النشر 7 ديسمبر 2017.
www.alarabiya.net
- 9-فلسطين دولة مراقب بالأمم المتحدة، الجزيرة.نت. 29 تشرين الثاني / نوفمبر 2012. مؤرشف من الأصل في 11 آذار / مارس 2016. اطلع عليه بتاريخ 2019/11/10.
- 10-فلسطين تصبح دولة مراقبًا بالأمم المتحدة". أنباء موسكو. 30 تشرين الثاني / نوفمبر 2012. مؤرشف من الأصل في 3 كانون الأول / ديسمبر 2013. اطلع عليه بتاريخ 2019/11/10

11- فلسطين تصوت لأول مرة في الجمعية العامة للأمم المتحدة". الشروق الجديد. 19 تشرين الثاني / نوفمبر 2013. مؤرشف من الأصل في 2 كانون الأول / ديسمبر 2013. اطلع عليه بتاريخ 2019/11/10.

12- قرار الأمم المتحدة حول القدس في ميزان القانون الدولي، معتز المسلوخي، العربي الجديد، تاريخ النشر 24 كانون الأول 2017، تاريخ زيارة الموقع 28 كانون الأول 2018.

13-القرارات الأممية بشأن القدس، جريدة اللواء الالكترونية، بيروت، تاريخ النشر 2017/7، تاريخ زيارة الموقع 2018/12/25.

14- رأي محكمة العدل الدولية في الجدار، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية وفا.

15- القدس تطرق أبواب محكمة العدل الدولية، كمال قبعة ، تاريخ النشر 2019/11/12، تاريخ الأطلاع 2019/11/13

16- الدورة الرابعة لمؤتمر القمة الإسلامي الاستثنائي (تعزيز التضامن الإسلامي) مكة المكرمة المملكة العربية السعودية من 14 حتى 15 آب 2012، القرارات الدولية بشأن فلسطين، وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية.

17- قرار ترامب بشأن القدس: خلفيات وأبعاد قانونية مارقة، كمال قبعة ،مركز الأبحاث، الموقع الإلكتروني

<http://www.alquds-online.org/index.php?s=articles&id=517>

18- العلاقات الأميركية الصهيونية وأثرها على مستقبل القضية الفلسطينية، نهاد خليل ،موقع باحث،

<http://www.bahethcenter.net/A.W/oldsite/derasat/derasat12/al3lkat.htm>

19- طبيعة الأسس والعلاقات الأميركية الصهيونية، محمد الشريف ،موقع باحث، الموقع الإلكتروني

http://www.bahethcenter.net/A.W/oldsite/derasat/derasat11/tabe3t_alosos.htm

[m](#)

20-رفع القدس عن جدول الأعمال، يوسي بيلين ، اسرائيل اليوم، الأيام، 8 كانون الثاني 2018

21- "السعودية لها دور في جهود السلام الأمريكية رغم الغضب من قرار القدس"، سامية نخول وستيفن كالين وسليمان الخالدي رويترز، 2017/12/8، شوهده في 2017/12/11، في:
<https://goo.gl/4yoPyy>

22- قانون القومية جذور واشكاليات، عمر علاء ، الديمقراطي العربي، 22 أكتوبر 2018، تاريخ الزيارة 19-08-2019

23- موقع الكنيست الرسمي
https://www.knesset.gov.il/description/eng/eng_mimshal_hoka.htm#4

24- قوّد من تهجير الفلسطينيين: الأساليب الإسرائيلية / شبكة السياسات الإسرائيلية
<https://al-shabaka.org/briefs/الأساليب-الفلسطينيين-التهجير/>

25- ردود على قانون القومية الإسرائيلي.. "لحظة فارقة" أو "موت للديمقراطية"؟ RT 32-عربية
قانون-القومية-الإسرائيلي-موت-للديمقراطية/
https://arabic.rt.com/middle_east/958131-

26- أزمة اليسار الإسرائيلي تدهور... و انهيار، القاهرة، هبة جمال الدين ، مركز الأهرام للنشر و التوزيع

27- صفقة القرن.. هل ستمر؟! ... د. محسن صالح، مركز الزيتونية للدراسات والاستشارات
<https://www.alzaytouna.net/2018/01/25>

28- معالم-صفقة-القرن-ماذا-تتضمن؟، رام الله الأخباري، الخميس 28 فبراير 2019

29- صفقة القرن، قراءة في الأبعاد والمسارات، محمد أبو سعدة ، المعهد المصري للدراسات،
[https://www.alhadaf-network.com/2018/03/10/245/.](https://www.alhadaf-network.com/2018/03/10/245/)

30- في تقرير بعنوان "إملاءات ترامب.. المرحلة الجديدة: فرض الحل".. عريقات يكشف ملامح
"صفقة القرن" لتصفية القضية الفلسطينية، فلسطين أون لاين

<http://felesteen.ps/article/ryqat-ykshf-mlamh-sfqt-alqrn-ltsfyt-alqdyt-alfstyny>

- 31- موقع العربية، ” مصر.. تفاصيل الخطة الإسرائيلية لضم مناطق من سيناء لغزة“، شرف عبد الحميد ، تاريخ النشر 9-11-2015م، تاريخ الاطلاع 12-2-2018
- 32- موقع فلسطين اليوم، ” صفقة القرن.. هل ستمر؟!“، حسن صالح ،تاريخ النشر 30-1-2018م، تاريخ الاضطلاع 07-08-72019
- 33-المختصر المفيد، هذه هي تفاصيل صفقة القرن التي كثر الحديث عنها مؤخرًا .. إعادة تقسيم للمنطقة !، تاريخ النشر، 27-11-2017م، تاريخ الاطلاع07-08-2019
- 34-فلسطين.. صفقة القرن التحديات والفرص،مطهر الصفاري،مركز الفكر الاستراتيجي للدراسات،
- 35- إسماعيل هنية: هناك من يسعى لإتمام (صفقة القرن) بغطاء فلسطيني، موقع روسيا اليوم،
<https://goo.gl/hBzEaH5/7/2017>
- 36-صفقة القرن.. التحديات والفرص، مركز الفكر الاستراتيجي للدراسات، آية وليد شمعة، المركز الفلسطيني للإعلام
- 37- هل سيكون الفلسطينيون ضحايا صفقة القرن؟، وكالة سوا الإخبارية

التقارير

- 1-مجموعة المعاهدات المجلد 75 رقم 1950،973
- 2-نص القرار 1973: www.un.org.arabic/sc/resoldeci.html
- 3- الأمم المتحدة ،مجموعة المعاهدات،مجلد75،رقم 970-1950،973
- 4-قرارات الجمعية العامة ،الدورة 2010،65،البند60:
[www.un.org/ar/sections/documents/general assembly](http://www.un.org/ar/sections/documents/general%20assembly)
- 5-قرارات الدورة الثانية والسبعين،الجمعية العامة للأمم المتحدة ،البند63،رقم القرار A/RES/72/240
- 6- اللجنة الدولية للصليب الأحمر،أتفاقية جنيف الرابعة1949،www.legal-tools.org،تاريخ النشر2016/9/15
- 7-انظر تقرير حول،”ترحيل الفلسطينيين والممارسات الإسرائيلية الأخرى التي من ضمنها الهجرة الجماعية والاستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما

اتفاقية جنيف الرابعة لعام "، 1949 صادر عن المنظمة الاستشارية القانونية الاسيوية -الأفريقية، عام 2009، على الرابط التالي:

www.aalco.int/.../arabicpalestiniansfinal2009.do

8- انظر تقرير حول، "ترحيل الفلسطينيين والممارسات الاسرائيلية الاخرى التي من ضمنها الهجرة الجماعية والاستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما

إتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949

9- القرار 181،242،478،3379

المراجع الأجنبية:

- 1–Anne Gearan, “Inside the Trump administration debate over declaring Jerusalem to be Israel’s capital,” *The Washington Post*, December 1, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/rQiP>
- 2–Michael Bird, “US election: Why did evangelicals vote for Donald Trump?,” *ABC News*, November 16, 2016, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/c27OC1>
- 3–Steve McQuilkin, “White evangelicals just elected a thrice-married () blasphemer: What that means for the religious right,” *U.S.A Today*, November 10, 2016, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/gJCKYZ>
- 4– Ian Lovett, “Evangelical Christians Lobbied Hard for Trump’s Move on () Jerusalem,” *The Wall Street Journal*, December 7, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/StMTAV>
- 5– Diana Butler Bass, “For many evangelicals, Jerusalem is about () prophecy, not politics,” *CNN*, December 8, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/tP4fXw>
- 6–Catherine Lucey, “On Jerusalem, Trump delivers for supporters at () home,” *The Seattle Times*, December 7, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/WhJPz1>
- 7–Jeremy Diamond and Elise Labott. “Trump recognizes Jerusalem as Israel's capital,” *CNN*, December 6, 2017, accessed on 11/12/2017, at: <https://goo.gl/3qxfUK>

8-U.S. Diplomatic Missions in Jerusalem: Background to the Jerusalem Embassy Decision The- /Washington Institute for Near East Policy / Heiko Stoiber /April 8, 1999

<http://www.washingtoninstitute.org/policy-analysis/view/u.s.-diplomatic-missions-in-jerusalem-background-to-the-jerusalem-embassy-d>

9- نص القانون متوفر باللغة الانجليزية وفق لترجمة صحيفة جيزوراليم بوست-9

<https://www.jpost.com/Israel-News/Read-the-full-Jewish-Nation-State-Law-56292>

10- Israel adopts divisive Jewish nation-state law \ Reuters \ JULY 19, 2018

[tps://www.reuters.com/article/us-israel-politics-law/israel-adopts-divisive-jewish-nation-state-law-idUSKBN1K901V](https://www.reuters.com/article/us-israel-politics-law/israel-adopts-divisive-jewish-nation-state-law-idUSKBN1K901V)

11- Netanyahu's Party Votes to Annex West Bank, Increase Settlements / () haaretz

<https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-netanyahu-s-party-votes-to-annex-west-bank-increase-settlements-1.5630099>

12-Security Studies, Oded Eran, Nizan Feldman, Eran Yashiv INSS Insight No. 769,- 21 November 19, 2015

<http://www.inss.org.il/publication/the-eu-decision-to-indicate-the-origin-of-products-from-the-settlements/>

13-Segregation or Integration of the Israeli Arabs: Two Concepts in Mapai

Author(s): Eyal Kafkafi Source

14-International Journal of Middle East Studies, Vol. 30, No. 3 (Aug., 1998), pp. 347-367 Published by: Cambridge University Press

Stable URL: <https://www.jstor.org/stable/164265> Accessed: 28-07-2018
00:54 UTC

Israel delivers eviction orders to villagers in Negev desert \ middle east eye
\ 21 March 2018

<http://www.middleeasteye.net/news/israel-delivers-eviction-order-umm-al-hiran-residents-negev-desert-1099035929>

15-Rage, Neglect and Transfer: The Israeli Arab Region Lieberman Wants
to 'Give' to the Palestinians \ haaretz

[https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-neglect-and-transfer-the-israeli-arab-region-lieberman-wants-to-give-to-the-palestinians-](https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-neglect-and-transfer-the-israeli-arab-region-lieberman-wants-to-give-to-the-palestinians-1.5628275)

[1.5628275](https://www.haaretz.com/israel-news/.premium-neglect-and-transfer-the-israeli-arab-region-lieberman-wants-to-give-to-the-palestinians-1.5628275)

16-Finance minister says 'hastily' passed nation-state law is mistake | time
of israel \ By STUART WINER and TOI STAF \ 26 July 201

17-Palestinian Leaders to Seek UN Sanctions After Israel Passes Nation-
state Law Jack Khoury Jul 23, 2018 6:26 PM /Haaretz

<https://www.haaretz.com/middle-east-news/palestinians/.premium-palestinians-seek-to-un-sanctions-after-israel-passes-nation-state-law-1.6310630>

<https://www.timesofisrael.com/finance-minister-says-hastily-passed-nation-state-law-mistake-needs-fixing/>

18-HAREDI POPULATION TOPS ONE MILLION \ Jerusalem Post \
JEREMY SHARON JANUARY 1, 2018

WWW.JPOST.COM/ISRAEL-NEWS/HAREDI-POPULATION-TOPS-ONE-MILLION-52151

